



الماء المعين

لأنه يظفي طاب الأرباب



## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

### تَمْهِيدٌ لِدِرَاسَةِ مَتْنِ «الْأَرْبَعِينَ النَّوَوِيَّةِ»

الْأَمْرُ الْأَوَّلُ: تَرْجَمَةٌ مُخْتَصَرَةٌ لِلْإِمَامِ النَّوَوِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

اسْمُهُ: هُوَ الْإِمَامُ مُحْيِي الدِّينِ أَبِي زَكَرِيَّا، يَحْيَى بْنُ شَرَفِ النَّوَوِيِّ، وَيُقَالُ النَّوَاوِيُّ نِسْبَةً إِلَى نَوَى، وَهِيَ قَرْيَةٌ مِنْ قُرَى حُورَانَ السُّورِيَّةِ.

مَوْلَدُهُ: وُلِدَ سَنَةَ (٦٣١ هـ).

وَفَاتُهُ: تُوفِّيَ سَنَةَ (٦٧٦ هـ).

مُصَنَّفَاتُهُ: لَهُ الْكَثِيرُ مِنَ الْمُصَنَّفَاتِ فِي شَتَّى الْفُنُونِ:

#### ◆ فِي الْفِقْهِ:

كِتَابُ «مِنْهَاجِ الطَّالِبِينَ وَعُمْدَةِ الْمُفْتِينَ».

و «الْمَجْمُوعُ فِي شَرْحِ الْمُهَذَّبِ لِلشَّيْرَازِيِّ».

و «رَوْضَةُ الطَّالِبِينَ».

#### ◆ فِي الْحَدِيثِ:

«الْمِنْهَاجُ شَرْحُ صَحِيحِ مُسْلِمِ بْنِ حَجَّاجٍ».

وَقِطْعَةٌ مِنْ «شَرْحِ سُنَنِ أَبِي دَاوُودَ».

وَقِطْعَةٌ مِنْ «شَرْحِ الْبُخَارِيِّ».

و «الأربعون النووية».

و «رياض الصالحين».

و «الأذكار».

وغيرها من المصنفات.

🌟 **صفاته:** كَانَ عَابِدًا زَاهِدًا وَرِعًا أَمِيرًا بِالْمَعْرُوفِ نَاهِيًا عَنِ الْمُنْكَرِ.

تَرْجَمَ لَهُ تَلْمِيذُهُ عَلَاءُ الدِّينِ ابْنُ الْعَطَّارِ فِي كِتَابِهِ «تُحْفَةُ الطَّالِبِينَ فِي

تَرْجَمَةِ الْإِمَامِ مُحْيِي الدِّينِ»، فَتَرَجَعَ.



❁ **الأمر الثاني:** التَّعْرِيفُ بِالْمَنْ وَفِيهِ سَبْعَةُ مَسَائِلَ:

❁ **المسألة الأولى:** فِي بَيَانِ اسْمِ الرَّسَالَةِ:

❁ **اشتهرت بالأربعين النووية،** وَأَسْمُهَا الصَّحِيحُ: «الأربعون في مباني

الإسلام وقواعد الأحكام».

❁ **المسألة الثانية:** فِي بَيَانِ مَوْضُوعِهَا:

❁ **حَرَصَ رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَى جَمْعِ عَدَدٍ مِنَ الْأَحَادِيثِ الَّتِي وُصِفَتْ بِأَنَّهَا**

**قَوَاعِدُ الْإِسْلَامِ،** أَوْ يُنَى عَلَيْهَا الدِّينُ، وَهَذِهِ الْأَحَادِيثُ لَيْسَتْ فِي بَابِ وَاحِدٍ،

وَإِنَّمَا هِيَ فِي عَدَدٍ مِنْ أَبْوَابِ الدِّينِ.

❁ **المسألة الثالثة:** فِي بَيَانِ عَدَدِ الْأَحَادِيثِ:

✽ عَدَدُ الْأَحَادِيثِ بِاعْتِبَارِ التَّرَاجِمِ الَّتِي تَرْجَمَ لَهَا الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ

(٤٢) حَدِيثًا، لَكِنَّهُ ذَكَرَ تَحْتَ التَّرْجَمَةِ (٢٧) حَدِيثَيْنِ، فَيَكُونُ مَجْمُوعُ الْأَحَادِيثِ (٤٣) حَدِيثًا، وَسَمَّاها «الْأَرْبَعُونَ النَّوَوِيَّةُ»؛ لِأَنَّ الْعَرَبَ لَا تَعْتَدُ بِالْكَسُورِ.

✽ الْمَسْأَلَةُ الرَّابِعَةُ: فِي بَيَانِ مَنَهَجِ الْإِمَامِ النَّوَوِيِّ فِي هَذِهِ الرَّسَالَةِ:

✽ ذَكَرَ مُقَدِّمَةً ذَكَرَ فِيهَا سَبَبَ تَصْنِيفِهِ لِهَذِهِ الرَّسَالَةِ، ثُمَّ سَأَقَ الْأَحَادِيثَ مُجَرَّدَةً عَنِ الْأَسَانِيدِ؛ لَيْسَهَلْ حِفْظُهَا، ثُمَّ ذَكَرَ خَاتِمَةً فِي بَيَانِ مَا يُشْكَلُ مِنْ حَيْثُ الْمَعْنَى.

✽ الْمَسْأَلَةُ الْخَامِسَةُ: فِي بَيَانِ أَصْلِ هَذِهِ الرَّسَالَةِ:

✽ أَصْلُهَا كَانَ مَجْلِسًا لِأَبِي عَمْرٍو بْنِ الصَّلَاحِ، فَأَمَلَى (٢٦) حَدِيثًا، وَسَمَّى مَجْلِسَهُ بِالْأَحَادِيثِ الْكَلْبِيَّةِ، وَجَاءَ الْإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ وَأَتَمَّهَا فَبَلَّغَتْ (٤٢) حَدِيثًا، وَجَاءَ بَعْدَهُ ابْنُ رَجَبٍ فَزَادَ عَلَيْهَا (٨) أَحَادِيثَ، فَبَلَّغَتْ (٥٠) حَدِيثًا.

✽ تَنْبِيْهُ: سَأَضَعُ حَرْفَ (ن) بَعْدَ كُلِّ حَدِيثٍ زَادَهُ الْإِمَامُ النَّوَوِيُّ عَلَى أَحَادِيثِ ابْنِ الصَّلَاحِ؛ حَتَّى نُمَيِّزَ بَيْنَ أَحَادِيثِ ابْنِ الصَّلَاحِ وَأَحَادِيثِ النَّوَوِيِّ.

✽ الْمَسْأَلَةُ السَّادِسَةُ: فِي بَيَانِ عِنَايَةِ الْعُلَمَاءِ بِهِذِهِ الرَّسَالَةِ:

✽ اعْتَنَى بِهَا الْعُلَمَاءُ عِنَايَةً عَظِيمَةً، وَلَهَا عِدَّةُ صُورٍ: مِنْ تِلْكَ الصُّورِ: الْعِنَايَةُ بِحِفْظِهَا، وَإِقْرَائِهَا، وَسَمَاعِهَا، وَتَعَلُّمِهَا وَتَدْرِيسِهَا، وَكَثْرَةُ سُرُوحِهَا.

❁ مَنْ أَرَادَ قِرَاءَةَ شُرُوحِ الْأَرْبَعِينَ فَنُوصِيهِ أَوَّلًا بِقِرَاءَةِ:

📖 شَرَحَ الشَّيْخُ عَبْدُ الْمُحْسِنِ الْعَبَّادِ.

📖 ثُمَّ شَرَحَ الشَّيْخُ صَالِحُ بْنُ فَوْزَانَ الْفَوْزَانَ.

📖 ثُمَّ شَرَحَ الشَّيْخُ ابْنُ عُثَيْمِينَ.

📖 ثُمَّ شَرَحَ ابْنُ رَجَبٍ، وَأَفْضَلُ تَحْقِيقٍ لِشَرَحِ ابْنِ رَجَبٍ طَبَعُهُ دَارُ

الْبَشَائِرِ.

❁ **تَنْبِيْهُ:** الشَّرْحُ الْمَنْسُوبُ لِابْنِ دَقِيقٍ لَيْسَ لَهُ، وَإِنَّمَا هُوَ لِلْحَافِظِ ابْنِ

حَجَرِ الْعَسْقَلَانِيِّ.

❁ **الْمَسْأَلَةُ السَّابِعَةُ:** فِي بَيَانِ أَهْمِيَّةِ هَذِهِ الرَّسَالَةِ:

❁ **مِنَ الْبَرَكَةِ** أَنْ يَتَدَيَّ طَالِبُ الْعِلْمِ بِمَتْنِ الْأَرْبَعِينَ.

❁ **مَنْزِلَةُ** الْأَحَادِيثِ الَّتِي اشْتَمَلَتْ عَلَيْهَا.

❁ **حَوَتْ جُمْلَةً** مِنَ الْأَحَادِيثِ الَّتِي مِنْ خِلَالِهَا يَسْتَطِيعُ طَالِبُ الْعِلْمِ

فَهْمَ مِثَاتِ الْأَحَادِيثِ الَّتِي تَرْجِعُ فِي أُصُولِ مَعَانِيهَا إِلَى تِلْكَ الْأَحَادِيثِ.

❁ **تَجْعَلُ طَالِبَ الْعِلْمِ** لَهُ دُرْبَةً وَمَعْرِفَةً فِي التَّعَامُلِ مَعَ أَحَادِيثِ النَّبِيِّ

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.



❁ **الْأَمْرُ الثَّلَاثُ:** الْمَنْهَجُ الْمُتَّبَعُ لِهَذَا الشَّرْحِ:

سَيَكُونُ شَرْحَنَا لِهَذَا الْمَتْنِ عِبَارَةً عَنِ الْكَلَامِ فِي سِتِّ مَسَائِلٍ رَيْسِيَّةٍ:

- ❁ الْمَسْأَلَةُ الْأُولَى: فِي بَيَانِ مَنْزِلَةِ الْحَدِيثِ وَمَكَانَتِهِ.
- ❁ الْمَسْأَلَةُ الثَّانِيَّةُ: فِي بَيَانِ مَعْنَى الْحَدِيثِ إِجْمَالًا.
- ❁ الْمَسْأَلَةُ الثَّلَاثَةُ: فِي بَيَانِ شَرْحِ الْحَدِيثِ مُفَصَّلًا.
- ❁ الْمَسْأَلَةُ الرَّابِعَةُ: فِي بَيَانِ الْفَوَائِدِ الْمُسْتَنْبَطَةِ مِنَ الْحَدِيثِ.
- ❁ الْمَسْأَلَةُ الْخَامِسَةُ: فِي بَيَانِ تَرْجَمَةِ الصَّحَابِيِّ، فِي أَوَّلِ حَدِيثٍ ذُكِرَ فِيهِ.
- ❁ الْمَسْأَلَةُ السَّادِسَةُ: فِي بَيَانِ فَوَائِدِ وَلَطَائِفِ تَتَعَلَّقُ بِالْكِتَابِ الْمُصَنَّفَةِ وَمَوْلَفِيهَا.



[مقدمة متن الأربعين]

## المتن

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، قِيَوْمِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِينَ، مُدَبِّرِ الْخَلَائِقِ  
أَجْمَعِينَ، بَاعِثِ الرُّسُلِ صَلَوَاتُهُ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِمْ إِلَى الْمُكَلَّفِينَ لِهَدَايَتِهِمْ،  
وَبَيَانِ شَرَائِعِ الدِّينِ بِالدَّلَائِلِ الْقَطِيعَةِ، وَوَضْحَاتِ الْبَرَاهِينِ، أَحْمَدُهُ عَلَى  
جَمِيعِ نِعَمِهِ، وَأَسْأَلُهُ الْمَزِيدَ مِنْ فَضْلِهِ وَكَرَمِهِ.

## الشرح

❁ قوله: «بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ».

تَقَدَّمَ مَعَنَا الْحَدِيثُ عَنِ الْبَسْمَلَةِ فِي شَرْحِ «رِسَالَةِ الثَّلَاثَةِ الْأُصُولِ»،  
فَلْتُرَاجَعْ.

❁ قوله: «الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، قِيَوْمِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِينَ».

(قِيَوْمٌ) أَي: الْقَائِمُ بِشُؤُونِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ، وَتَدْبِيرُهَا، وَتَصْرِيْفُهَا.

(الْأَرْضِينَ): أَي: الْأَرْضُونَ السَّبْعَ.

❁ قوله: «مُدَبِّرِ الْخَلَائِقِ أَجْمَعِينَ»، الْخَلَائِقُ، جَمْعُ خَلِيقَةٍ، أَي:

الْمَخْلُوقَةُ.

❁ قوله: «بَاعِثِ»، أَي: مُرْسِلِ.

❁ **قَوْلُهُ: «الرُّسُلِ صَلَوَاتُهُ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِمْ إِلَى الْمُكَلَّفِينَ»**، أي: إلى العِبَادِ الْمُكَلَّفِينَ. وَالْمُكَلَّفُ هُوَ الْعَاقِلُ الْبَالِغُ.

❁ **قَوْلُهُ: «لِيَهْدَيْتِهِمْ»**، أي: مِنْ أَجْلِ هِدَايَتِهِمْ، فَاللَّامُ هُنَا تَعْلِيلِيَّةٌ.

❁ **قَوْلُهُ: «وَبَيَانَ شَرَائِعِ الدِّينِ»**، فَالْأَنْبِيَاءُ دِينُهُمْ وَاحِدٌ، وَشَرَائِعُهُمْ شَتَّى.

❁ **قَوْلُهُ: «بِالدَّلَائِلِ الْقَطْعِيَّةِ»**، الدَّلَائِلُ هِيَ مَا يُسْتَدَلُّ بِهَا، وَمَا يُبْرَهَنُ بِهَا.

الْقَطْعِيَّةُ، أَي: الَّتِي يَقْطَعُ مَعَهَا بِصِحَّةِ بُرُوتِهِمْ وَرِسَالَتِهِمْ، وَصِدْقِ مَا جَاؤُوا بِهِ.

❁ **قَوْلُهُ: «وَوَاضِحَاتِ الْبَرَاهِينِ»**، أَي: الْبَرَاهِينُ الْوَاضِحَةُ، فَهِيَ مِنْ

إِضَافَةِ الصِّفَةِ إِلَى الْمَوْصُوفِ.

❁ **قَوْلُهُ: «أَحْمَدُهُ عَلَى جَمِيعِ نِعَمِهِ»**، إِذَا جَاءَ الْحَمْدُ فِي جُمْلَةٍ إِسْمِيَّةٍ فَإِنَّهُ

يُفِيدُ الدَّوَامَ وَالثَّبَاتَ وَالِاسْتِقْرَارَ.

**الْحَمْدُ:** ذَكَرَ صِفَاتِ الْمَحْمُودِ مَحَبَّةً وَتَعْظِيمًا. فَإِذَا كُرِّرَ الْحَمْدُ، سُمِّيَ

ثَنَاءً.

❁ **قَوْلُهُ: «وَأَسْأَلُهُ الْمَزِيدَ مِنْ فَضْلِهِ وَكَرَمِهِ»**، فَإِذَا حَمِدَ الْعَبْدُ رَبَّهُ فَإِنَّهُ

يَسْأَلُهُ الْمَزِيدَ مِنْ فَضْلِهِ.



## المتن

وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْوَاحِدُ الْقَهَّارُ، الْكَرِيمُ الْغَفَّارُ.

## الشرح

❁ **قوله:** «وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»، شهد لله بالوحدانية، وأنه هو المُسْتَحِقُّ وَحْدَهُ لِلْعِبَادَةِ.

❁ **قوله:** «الوَاحِدُ»، في أسمائه وصفاته وكمالاته واستحقاقه للعبودية.


❁ **قوله:** «الْقَهَّارُ»، الذي قهر العباد وعلبهم، فلا يخرج أحد منهم عن سُلْطَانِهِ.

❁ **قوله:** «الْكَرِيمُ»، أي: المُكْرَمُ لِعِبَادِهِ الَّذِي يُوَصِّلُ بَرَّهُ وَإِحْسَانَهُ إِلَيْهِمْ.

أَوْ الْمُكْرَمُ الَّذِي يَسْتَحِقُّ الْإِكْرَامَ مِنْ عِبَادِهِ.

فَتَكُونُ فَعِيلٌ بِمَعْنَى مُفْعِلٍ، أَوْ فَعِيلٌ بِمَعْنَى مُفْعَلٍ.

❁ **قوله:** «الْغَفَّارُ»، وَهَذَا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ بِعِبَادِهِ، فَهُوَ غَفَّارٌ، كَثِيرُ الْمَغْفِرَةِ وَالتَّوْبَةِ عَلَى عِبَادِهِ.



## المتن

وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، وَحَبِيبُهُ وَخَلِيلُهُ، أَفْضَلُ الْمَخْلُوقِينَ،  
 الْمُكْرَمُ بِالْقُرْآنِ الْعَزِيزِ الْمُعْجَزَةِ الْمُسْتَمِرَّةِ عَلَى تَعَاقِبِ السِّنِينَ، وَبِالسَّنَنِ  
 الْمُسْتَتِيرَةِ لِلْمُسْتَرَشِدِينَ، الْمَخْصُوصُ بِجَوَامِعِ الْكَلِمِ، وَسَمَاحَةِ الدِّينِ،  
 صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ وَعَلَى سَائِرِ النَّبِيِّينَ وَالْمُرْسَلِينَ، وَآلِ كُلِّ وَسَائِرِ  
 الصَّالِحِينَ.

## الشرح

❁ قوله: «وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ»، إِضَافَةُ الْعُبُودِيَّةِ بِالنَّسْبَةِ  
 لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى اللَّهِ إِضَافَةُ تَشْرِيفٍ وَتَكْرِيمٍ.

❁ قوله: «وَحَبِيبُهُ وَخَلِيلُهُ»، فَالنَّبِيُّ حَبِيبُ اللَّهِ وَخَلِيلُهُ، وَالْحُلَّةُ أَعْلَى  
 دَرَجَاتِ الْمَحَبَّةِ، وَقَدْ ثَبَتَتْ لِنَبِيِّينَ مِنْ أَنْبِيَاءِ اللَّهِ، مُحَمَّدٍ وَإِبْرَاهِيمَ.


❁ قوله: «أَفْضَلُ الْمَخْلُوقِينَ»، وَصَفٌ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَالَّذِي  
 ثَبَتَ فِي النَّصُوصِ أَنَّهُ أَفْضَلُ بَنِي آدَمَ.

❁ قوله: «الْمُكْرَمُ بِالْقُرْآنِ»، أَي: أَنَّ اللَّهَ أَكْرَمَ النَّبِيِّ بِسَبَبِ الْقُرْآنِ.

❁ قوله: «الْعَزِيزِ»، وَصَفٌ لِكِتَابِ اللَّهِ.

❁ قوله: «الْمُعْجَزَةُ»، يُرَادُ بِهَا آيَةُ الدَّالَّةُ عَلَى صِدْقِ بُبُوَةِ النَّبِيِّ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

- ❁ **قَوْلُهُ: «الْمُسْتَمِرَّةُ عَلَى نَعَاقِبِ السَّنِينَ»**، خَصَّ إِبْصَةً اخْتَصَّ اللَّهُ بِهَا نَبِيَّهُ، بِخِلَافِ آيَاتِ الْأَنْبِيَاءِ السَّابِقِينَ، فَكَانَتْ تَنْتَهِي بِمَوْتِهِمْ.
- التَّعَاقُبُ بِمَعْنَى التَّابِعِ، وَهُوَ مَا أُخِذَ مِنَ الْعَقَبِ، فَكَانَ السَّنِينَ كَالْأَقْدَامِ.
- ❁ **قَوْلُهُ: «وَبِالسُّنَنِ»**، أَي: الْمَكْرَمُ بِالسُّنَنِ.
- ❁ **قَوْلُهُ: «الْمُسْتَنِيرَةُ لِلْمُسْتَرْشِدِينَ»**، الْمُسْتَنِيرَةُ أَي: الْمُنِيرَةُ.
- الْمُسْتَرْشِدِينَ هُمُ الَّذِينَ يَطْلُبُونَ الرُّشْدَ.
- ❁ **قَوْلُهُ: «الْمَخْصُوصُ بِجَوَامِعِ الْكَلِمِ»**، وَصَفُ لِلنَّبِيِّ.
- وَيُقْصَدُ بِجَوَامِعِ الْكَلِمِ مَا قَلَّ لَفْظُهُ وَكَثُرَ مَعْنَاهُ.
- 🕯 **فَائِدَةٌ:** جَوَامِعُ الْكَلِمِ الَّتِي أُوتِيَهَا النَّبِيُّ عَلَى نَوْعَيْنِ:
- ❁ **النَّوْعُ الْأَوَّلُ:** جَوَامِعُ كَلِمٍ مِنَ الْقُرْآنِ.
- ❁ **النَّوْعُ الثَّانِي:** جَوَامِعُ كَلِمٍ مِنْ قَوْلِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ.
- ❁ **قَوْلُهُ: «وَسَمَاحَةُ الدِّينِ»**، فَالِدِّينُ سَمِحٌ فِي نَفْسِهِ.
- ❁ **قَوْلُهُ: «صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ وَعَلَى سَائِرِ النَّبِيِّينَ وَالْمُرْسَلِينَ، وَآلِ كُلِّ وَسَائِرِ الصَّالِحِينَ»**، سَائِرُ أَي: بَقِيَّةُ، وَمِنْهُ سُورَةُ الشُّعَرَاءِ أَي: بَقِيَّةُ.



## المتن

أَمَّا بَعْدُ

فَقَدْ رَوَيْنَا عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، وَمُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ،  
وَأَبِي الدَّرْدَاءِ، وَابْنِ عُمَرَ، وَابْنِ عَبَّاسٍ، وَأَنْسِ بْنِ مَالِكٍ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ، وَأَبِي  
سَعِيدِ الخُدْرِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ مِنْ طُرُقٍ كَثِيرَاتٍ بِرُوَايَاتٍ مُتَنَوِّعَاتٍ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ  
صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ حَفِظَ عَلَيَّ أُمَّتِي أَرْبَعِينَ حَدِيثًا مِنْ أَمْرِ دِينِهَا بَعَثَهُ اللهُ  
يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي رُومَةِ الْفُقَهَاءِ وَالْعُلَمَاءِ».

وَفِي رُوَايَةٍ: «بَعَثَهُ اللهُ فِقِيهَا عَالِمًا».

وَفِي رُوَايَةِ أَبِي الدَّرْدَاءِ: «وَكُنْتُ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ شَافِعًا وَشَهِيدًا».

وَفِي رُوَايَةِ ابْنِ مَسْعُودٍ: «قِيلَ لَهُ: ادْخُلْ مِنْ أَيِّ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ شِئْتَ».

وَفِي رُوَايَةِ ابْنِ عُمَرَ: «كُتِبَ فِي رُومَةِ الْعُلَمَاءِ، وَحُشِرَ فِي رُومَةِ الشُّهَدَاءِ».

وَاتَّفَقَ الْحُقَاطُ عَلَى أَنَّهُ حَدِيثٌ ضَعِيفٌ وَإِنْ كَثُرَتْ طُرُقُهُ.

## الشرح

□ شَرَعَ فِي بَيَانِ سَبَبِ التَّصْنِيفِ.

✽ قَوْلُهُ: «أَمَّا بَعْدُ»، أَي: مَهْمَا يَكُنْ مِنْ شَيْءٍ تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ فَأَذْكَرُ الْآنَ

حَاجَتِي وَمَقْصُودِي.


✽ قَوْلُهُ: «فَقَدْ رَوَيْنَا»، أَي: رَوَى لَنَا مَشَائِخُنَا.

وَرَوَيْنَا أَي: رَوَيْنَا عَنْ مَشَائِخِنَا.

❁ **قَوْلُهُ:** «عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، وَمُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، وَأَبِي الدَّرْدَاءِ، وَابْنِ عُمَرَ، وَابْنِ عَبَّاسٍ، وَأَنْسِ بْنِ مَالِكٍ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ، وَأَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ مِنْ طُرُقٍ كَثِيرَاتٍ بِرُوَايَاتٍ مُتَنَوِّعَاتٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ حَفِظَ عَلَيَّ أُمَّتِي أَرْبَعِينَ حَدِيثًا مِنْ أَمْرِ دِينِهَا بَعَثَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي زُمْرَةِ الْفُقَهَاءِ وَالْعُلَمَاءِ»، وَفِي رُوَايَةٍ: «بَعَثَهُ اللَّهُ فُقَيْهَا عَالِمًا»، وَفِي رُوَايَةِ أَبِي الدَّرْدَاءِ: «وَكُنْتُ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ شَافِعًا وَشَهِيدًا»، وَفِي رُوَايَةِ ابْنِ مَسْعُودٍ: «قِيلَ لَهُ: ادْخُلْ مِنْ أَيِّ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ شِئْتَ»، وَفِي رُوَايَةِ ابْنِ عُمَرَ: «كُتِبَ فِي زُمْرَةِ الْعُلَمَاءِ، وَحُشِرَ فِي زُمْرَةِ الشُّهَدَاءِ»، وَاتَّفَقَ الْحُفَاطُ عَلَى أَنَّهُ حَدِيثٌ ضَعِيفٌ وَإِنْ كَثُرَتْ طُرُقُهُ».

النَّوَوِيُّ حَكَى الْإِتِّفَاقَ عَلَى ضَعْفِهِ، وَكَذَا حَكَاهُ ابْنُ الْمَلِّقِنِ وَالِدَارَقُطْنِي وَابْنُ حَجَرَ.

🔗 **فَائِدَةٌ حَسَنَةٌ:** الْحَدِيثُ الضَّعِيفُ قَدْ يُرَوَى مِنْ أَكْثَرِ مِنْ طَرِيقٍ، وَلَا يَلْزَمُ مِنْ كَثْرَةِ الطُّرُقِ أَنْ يَتَّقَوَى، فَالْحَدِيثُ يَتَّقَوَى إِذَا كَانَ الضَّعْفُ خَفِيفًا وَيَسِيرًا، بِخِلَافِ مَا إِذَا كَانَ شَدِيدًا فَلَا يَنْفَعُهُ كَثْرَةُ طُرُقِهِ.




## المتن

وَقَدْ صَنَّفَ الْعُلَمَاءُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ فِي هَذَا الْبَابِ مَا لَا يُحْصَى مِنْ  
 الْمُصَنَّفَاتِ. فَأَوَّلُ مَنْ عَلَّمْتُهُ صَنَّفَ فِيهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، ثُمَّ مُحَمَّدُ بْنُ  
 أَسْلَمَ الطُّوسِيُّ الْعَالِمُ الرَّبَانِيُّ، ثُمَّ الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ النَّسَوِيُّ، وَأَبُو بَكْرٍ  
 الْأَجْرِيُّ، وَأَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْأَصْفَهَانِيُّ، وَالِدَارَقُطْنِيُّ، وَالْحَاكِمُ،  
 وَأَبُو نُعَيْمٍ، وَأَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ، وَأَبُو سَعْدِ الْمَالِينِيُّ، وَأَبُو عُثْمَانَ  
 الصَّابُونِيُّ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَنْصَارِيُّ، وَأَبُو بَكْرٍ الْبَيْهَقِيُّ، وَخَلَاتِقُ لَا  
 يُحْصُونَ مِنَ الْمُتَقَدِّمِينَ وَالْمُتَأَخِّرِينَ.

## الشرح

وَلَا زَالَ إِلَى يَوْمِنَا هَذَا مَنْ يَجْمَعُ أَرْبَعِينَ حَدِيثًا فِي بَابٍ مِنْ أَبْوَابِ الْعِلْمِ.  
 وَمِنْ أَنْفَسِ هَذِهِ الْأَرْبَعِينَ «كِتَابُ أَبِي بَكْرٍ الْأَجْرِيِّ»، وَهُوَ مَطْبُوعٌ، وَقَدْ  
 سَأَقُ أَرْبَعِينَ حَدِيثًا بِإِسْنَادِهِ وَشَرَحَهَا، وَلَمْ يَقْتَصِرْ عَلَى بَابٍ وَاحِدٍ، وَعَلَّقَ  
 عَلَى الْكِتَابِ الشَّيْخُ عَبْدِ الرَّزَاقِ الْبَدْرُ.



## المتن

وَقَدْ اسْتَحَرْتُ اللَّهَ تَعَالَى فِي جَمْعِ أَرْبَعِينَ حَدِيثًا؛ اقْتِدَاءً بِهَؤُلَاءِ الْأَئِمَّةِ  
الْأَعْلَامِ وَحُقَافًا لِلْإِسْلَامِ.

وَقَدْ اتَّفَقَ الْعُلَمَاءُ عَلَى جَوَازِ الْعَمَلِ بِالْحَدِيثِ الضَّعِيفِ فِي فِضَائِلِ  
الْأَعْمَالِ، وَمَعَ هَذَا فَلَيْسَ اعْتِمَادِي عَلَى هَذَا الْحَدِيثِ؛ بَلْ عَلَى قَوْلِهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْأَحَادِيثِ الصَّحِيحَةِ: «لِيُبَلِّغَ الشَّاهِدُ مِنْكُمْ الْغَائِبَ»، وَقَوْلُهُ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «نَضَرَ اللَّهُ أُمَّرَاءَ سَمِعَ مَقَالَتِي فَوَعَاها فَأَدَّأها كَمَا سَمِعَهَا».

## الشرح

❁ قَوْلُهُ: «وَقَدْ اسْتَحَرْتُ اللَّهَ تَعَالَى فِي جَمْعِ أَرْبَعِينَ حَدِيثًا؛ اقْتِدَاءً  
بِهَؤُلَاءِ الْأَئِمَّةِ الْأَعْلَامِ وَحُقَافًا لِلْإِسْلَامِ».

وَهَكَذَا يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ طَالِبُ الْعِلْمِ، مُتَّبِعًا لَا مُحَدِّثًا.

❁ قَوْلُهُ: «وَقَدْ اتَّفَقَ الْعُلَمَاءُ عَلَى جَوَازِ الْعَمَلِ بِالْحَدِيثِ الضَّعِيفِ فِي  
فِضَائِلِ الْأَعْمَالِ».

فِي قَوْلِهِ رَحِمَهُ اللَّهُ نَظْرًا، فَالْخِلَافُ وَاقَعُ بَيْنَ أَهْلِ الْعِلْمِ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ،  
وَجُمْهُورُ الْمُتَأَخِّرِينَ عَلَى الْجَوَازِ.

□ لِلْعَمَلِ بِالْحَدِيثِ الضَّعِيفِ فِي فِضَائِلِ الْأَعْمَالِ شُرُوطٌ:

• أَنْ يَكُونَ مُنْدرِجٌ تَحْتَ أَصْلِ عَامٍّ.


• أَلَّا يَشْتَدَّ ضَعْفُهُ.

- أَلَّا يَعْتَقَدَ ثُبُوتَ هَذَا الْحَدِيثِ عِنْدَ الْعَمَلِ بِهِ.
- أَنْ يَرُوِيَهُ بِصِيغَةِ التَّضْعِيفِ.

❁ **قَوْلُهُ:** «وَمَعَ هَذَا فَلَيْسَ اعْتِمَادِي عَلَى هَذَا الْحَدِيثِ؛ بَلْ عَلَى قَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْأَحَادِيثِ الصَّحِيحَةِ: «لِيُبَلِّغَ الشَّاهِدُ مِنْكُمْ الْغَائِبَ»، وَقَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «نَضَرَ اللَّهُ امْرَأً سَمِعَ مَقَالَتِي فَوَعَاها فَأَدَّأها كَمَا سَمِعَهَا».

وَقَدْ جَمَعَ الشَّيْخُ عَبْدِ الْمُحْسَنِ جُزْءًا فِي هَذَا الْحَدِيثِ (نَضَرَ اللَّهُ..)

وَحَكَّمَ عَلَيْهِ مِنْ جِهَةِ الْإِسْنَادِ، وَشَرَحَهُ شَرْحًا مَاتِعًا.



## المتن

ثُمَّ مِنَ الْعُلَمَاءِ مَنْ جَمَعَ الْأَرْبَعِينَ فِي أُصُولِ الدِّينِ، وَبَعْضُهُمْ فِي الْفُرُوعِ،  
وَبَعْضُهُمْ فِي الْجِهَادِ، وَبَعْضُهُمْ فِي الزُّهْدِ، وَبَعْضُهُمْ فِي الْأَدَابِ، وَبَعْضُهُمْ فِي  
الْخُطَبِ، وَكُلُّهَا مَقَاصِدُ صَالِحَةٌ رَضِيَ اللهُ عَنْ قَاصِدِيهَا.

وَقَدْ رَأَيْتُ جَمَعَ أَرْبَعِينَ أَهَمَّ مِنْ هَذَا كُلِّهِ، وَهِيَ أَرْبَعُونَ حَدِيثًا مُشْتَمَلَةٌ  
عَلَى جَمِيعِ ذَلِكَ، وَكُلُّ حَدِيثٍ مِنْهَا قَاعِدَةٌ عَظِيمَةٌ مِنْ قَوَاعِدِ الدِّينِ، وَقَدْ  
وَصَفَهُ الْعُلَمَاءُ بِأَنَّ مَدَارَ الْإِسْلَامِ عَلَيْهِ، أَوْ هُوَ نِصْفُ الْإِسْلَامِ، أَوْ ثُلُثُهُ، أَوْ نَحْوُ  
ذَلِكَ.

ثُمَّ أَلْتَزِمُ فِي هَذِهِ الْأَرْبَعِينَ أَنْ تَكُونَ صَاحِبَةً، وَمُعْظَمُهَا فِي صَاحِبِي  
الْبُخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ، وَأَذْكَرُهَا مَحْدُوفَةُ الْأَسَانِيدِ؛ لَيْسَ هَلْ حِفْظُهَا وَيَعْمُّ الْإِنْتِفَاعُ  
بِهَا - إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى -، ثُمَّ أَتْبَعُهَا بَابٍ فِي ضَبْطِ خَفِيِّ الْأَفْظَانِ.

وَيَنْبَغِي لِكُلِّ رَاغِبٍ فِي الْآخِرَةِ أَنْ يَعْرِفَ هَذِهِ الْأَحَادِيثَ؛ لِمَا اشْتَمَلَتْ  
عَلَيْهِ مِنَ الْمُهَمَّاتِ، وَاحْتَوَتْ عَلَيْهِ مِنَ التَّنْبِيهِ عَلَى جَمِيعِ الطَّاعَاتِ، وَذَلِكَ  
ظَاهِرٌ لِمَنْ تَدَبَّرَهُ، وَعَلَى اللهِ الْكَرِيمِ اعْتِمَادِي وَإِلَيْهِ تَفْوِضِي وَاسْتِنَادِي، وَلَهُ  
الْحَمْدُ وَالنَّعْمَةُ، وَبِهِ التَّوْفِيقُ وَالْعِصْمَةُ.

## الشرع

مَنْهَجُ الْإِمَامِ التَّوَوِيِّ رَحِمَهُ اللهُ فِي هَذَا الْمَتْنِ:

- جَمَعَ أَرْبَعِينَ حَدِيثًا.
- لَيْسَتْ فِي بَابٍ وَاحِدٍ.
- وَصِفَتْ بِأَحَدِ الصِّفَاتِ الْمَذْكُورَةِ.
- مُعْظَمُ هَذِهِ الْأَحَادِيثِ فِي الصَّحِيحَيْنِ.
- ذَكَرَ الْأَحَادِيثَ مَحذُوفَةً الْأَسَانِيدِ.





## الحديث الأول

عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ أَبِي حَفْصِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ، وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى، فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ فَهَجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ لِدُنْيَا يُصِيبُهَا أَوْ امْرَأَةٍ يَتَكِحُّهَا فَهَجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ».

رَوَاهُ إِمَامَا الْمُحَدِّثِينَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْمُغِيرَةَ بْنِ بَرْدِزْبَةَ الْبُخَارِيُّ الْجَعْفِيُّ رَقْم: [١]، وَأَبُو الْحُسَيْنِ مُسْلِمُ بْنُ الْحَجَّاجِ بْنِ مُسْلِمِ الْقَشِيرِيِّ النَّيْسَابُورِيِّ رَقْم: [١٩٠٧] رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي «صَحِيحَيْهِمَا» اللَّذَيْنِ هُمَا أَصْحُ الْكُتُبِ الْمُصَنَّفَةِ (ن).

## الشرح

في هذا الحديث جملة من المسائل:

✿ المسألة الأولى: في بيان منزلة الحديث:

✿ يُعَدُّ هَذَا الْحَدِيثُ أَضَلًّا مِنْ أَصُولِ الْإِسْلَامِ، وَمِنْ جَوَامِعِ كَلِمِ النَّبِيِّ

ﷺ، وَهُوَ أَضَلُّ فِي جَمِيعِ الْأَعْمَالِ وَعَلَيْهِ تُبْنَى؛ إِذْ هُوَ قَاعِدَةُ الْأُمُورِ الْبَاطِنَةِ.

❁ قَالَ الْإِمَامُ الْبُخَارِيُّ: «لَيْسَ فِي أَخْبَارِ النَّبِيِّ أَجْمَعَ وَلَا أَغْنَى وَلَا أَكْثَرَ فَائِدَةً مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ».

❁ جَاءَ عَنِ الْإِمَامِ الشَّافِعِيِّ وَأَحْمَدَ: أَنَّ هَذَا الْحَدِيثَ ثُلُثُ الْإِسْلَامِ.

❁ الْمَسْأَلَةُ الثَّانِيَّةُ: فِي بَيَانِ مَعْنَى الْحَدِيثِ إِجْمَالًا:

يُخْبِرُ النَّبِيُّ ﷺ فِي هَذَا الْحَدِيثِ أَنَّ مَدَارَ قَبُولِ الْأَعْمَالِ وَصِحَّتِهَا أَوْ رَدِّهَا وَفَسَادُهَا رَاجِعٌ إِلَى النِّيَّةِ، وَأَنَّ الْمَرْءَ لَيْسَ لَهُ مِنْ عَمَلِهِ إِلَّا مَا نَوَاهُ وَأَرَادَ النَّبِيُّ ﷺ لِتَقْرِيرِ هَذِهِ الْقَاعِدَةِ ضَرْبَ مَثَالٍ؛ لِيَتَّضِحَ بِهِ الْمَقَالُ.

❁ الْمَسْأَلَةُ الثَّالِثَةُ: فِي بَيَانِ شَرْحِ الْحَدِيثِ مُفَصَّلًا:

❁ قَوْلُهُ: «سَمِعْتُ»، تُعَدُّ هَذِهِ الصِّيغَةُ مِنْ أَعْلَى صِيَغِ التَّحْمَلِ، وَلَا تَحْتَمِلُ إِلَّا السَّمَاعَ الْمَبَاشِرَ.

❁ قَوْلُهُ: «إِنَّمَا»، أَدَاةٌ حَصْرٍ.

❁ قَوْلُهُ: «الْأَعْمَالُ»، جَمْعُ عَمَلٍ، وَتَشْمَلُ الْأَقْوَالَ وَالْأَفْعَالَ.

❁ قَوْلُهُ: «بِالنِّيَّاتِ»، الْبَاءُ هُنَا سَبَبِيَّةٌ، أَيُّ: إِنَّمَا الْأَعْمَالُ مَقْبُولَةٌ أَوْ مَرْدُودَةٌ، صَحِيحَةٌ أَوْ فَاسِدَةٌ بِسَبَبِ النِّيَّاتِ.

❁ قَوْلُهُ: «وَأِنَّمَا لِكُلِّ امْرِيٍّ مَا نَوَى»، أَيُّ: الَّذِي نَوَى.

❁ قَوْلُهُ: «فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ»، نِيَّةٌ وَقَصْدًا، وَالْفَاءُ هُنَا لِلتَّفْرِيعِ، وَ(مِنْ)

أَدَاةٌ شَرْطِ.

❁ قَوْلُهُ: «فَهِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ»، ثَوَابًا وَأَجْرًا.

❁ **قَوْلُهُ: «وَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ لِدُنْيَا»،** سُمِّيتْ دُنْيَا لِدُنُوبِهَا وَقُرْبِهَا مِنْ الْإِنْسَانِ، وَقِيلَ لِدَنَاءَتِهَا.

❁ **قَوْلُهُ: «يُصِيبُهَا»،** شَبَّهَ الدُّنْيَا بِالْهَدَفِ وَالْغَرَضِ الَّذِي يُسَدِّدُ الرَّامِيَ لَهُ سِهَامَهُ وَنَصْرَهُ، فَكَانَ هِجْرَتُهُ مِنْ أَجْلِ أَنْ يُصِيبَ دُنْيَا، فَجَعَلَ الدُّنْيَا هَدَفًا لَهُ وَمَطْلُوبًا وَمَرْغُوبًا.

❁ **قَوْلُهُ: «أَوْ امْرَأَةً يَنْكِحُهَا»،** أَي: يَتَزَوَّجُهَا.

❁ **السَّأَلَةُ الرَّابِعَةُ: فِي بَيَانِ الْفَوَائِدِ الْمُسْتَنْبَطَةِ مِنَ الْحَدِيثِ:**

❁ **الْفَائِدَةُ الْأُولَى:** بَيَانُ وُجُوبِ الْإِحْلَاصِ، وَأَنَّ عَلَيْهِ مَدَارَ قَبُولِ الْأَعْمَالِ، وَالثَّوَابِ وَالْأَجْرِ إِنَّمَا يَنَالُهُ مَنْ بَنَى أَعْمَالَهُ عَلَيْهِ.

❁ **الْفَائِدَةُ الثَّانِيَةُ:** نِيَّةُ الْإِنْسَانِ عَلَى نَوْعَيْنِ:

❁ **النَّوْعُ الْأَوَّلُ:** نِيَّةُ الْعِبَادَةِ: يُرَادُ بِهَا تَمْيِيزُ الْعِبَادَاتِ بَعْضَهَا عَنْ بَعْضٍ، وَتَمْيِيزُ الْعِبَادَاتِ عَنِ الْعَادَاتِ.

❁ **النَّوْعُ الثَّانِي:** نِيَّةُ الْمَعْبُودِ، أَنْ يَنْوِيَ وَيَقْصِدَ بِعَمَلِهِ مَعْبُودًا وَاحِدًا وَهُوَ

الله ﷻ.

❁ **الْفَائِدَةُ الثَّلَاثَةُ:** بِالنِّيَّةِ يَتَفَاوَتُ الْعِبَادُ وَتَتَفَاوَتُ أَعْمَالُهُمْ.

❁ **الْفَائِدَةُ الرَّابِعَةُ:** حُكْمُ الْعَمَلِ إِذَا خَالَطَهُ الرِّيَاءُ:

□ لَا يَحِلُّو الْعَمَلُ الَّذِي خَالَطَهُ الرِّيَاءُ مِنْ صُورٍ:

❁ **الصُّورَةُ الْأُولَى:** يُنْشِئُ الْعَمَلُ ابْتِدَاءً لِغَيْرِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، وَهَذَا لَا يُتَصَوَّرُ أَنْ يَقَعَ مِنْ مُسْلِمٍ، وَإِنَّمَا هَذَا حَالُ الْمُنَافِقِينَ وَهُوَ عَمَلٌ بَاطِلٌ.

❁ **الصُّورَةُ الثَّانِيَّةُ:** أَنْ يَكُونَ بَاعِثُهُ إِرَادَةُ اللَّهِ وَإِرَادَةُ غَيْرِهِ، وَهُوَ أَيْضًا مَرْدُودٌ وَبَاطِلٌ.

❁ **الصُّورَةُ الثَّلَاثَةُ:** أَنْ يَتَدَيَّ الْعَمَلُ يُرِيدُ بِهِ وَجْهَ اللَّهِ، ثُمَّ طَرَأَ عَلَيْهِ الرِّبَاءُ، فَيَنْقَسِمُ إِلَى قِسْمَيْنِ:

❁ أَنْ يَكُونَ مِنَ الْأَعْمَالِ الَّتِي لَا يَتَّصِلُ آخِرُهَا بِأَوَّلِهَا، كَالصَّدَقَةِ وَحِفْظِ الْقُرْآنِ، فَمَا قَبْلَ الرِّبَاءِ صَالِحٌ وَمَقْبُولٌ، وَمَا بَعْدَهُ فَاسِدٌ وَمَرْدُودٌ، وَعَلَيْهِ تَجْدِيدُ النِّيَّةِ.

❁ أَنْ يَكُونَ مِنَ الْأَعْمَالِ الَّتِي يَرْتَبِطُ آخِرُهَا بِأَوَّلِهَا، فَإِنْ اسْتَرَسَلَ مَعَهُ فَمَرْدُودَةٌ، وَإِنْ لَمْ يَسْتَرَسِلْ وَدَافَعَهُ فَمَقْبُولَةٌ.

### ❁ **المَسْأَلَةُ الْخَامِسَةُ:** فِي بَيَانِ تَرْجَمَةِ الصَّحَابِيِّ الْجَلِيلِ:

❁ **هُوَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ وَثَانِي الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ،** وُلِدَ بَعْدَ عَامِ الْفِيلِ بِثَلَاثَةِ عَشْرَ سَنَةٍ، وَأَسْلَمَ فِي السَّنَةِ الْخَامِسَةِ أَوْ السَّادِسَةِ مِنَ الْهَجْرَةِ، وَأَسْلَمَ بَعْدَ أَرْبَعِينَ رَجُلًا وَإِحْدَى عَشْرَ امْرَأَةً، وَتُوفِّيَ سَنَةَ (٢٣ هـ)، بَعْدَ أَنْ أَتَمَّ عَشْرَ سِنِينَ وَسِتَّةَ أَشْهُرٍ مِنْ خِلَافَتِهِ.

### ❁ **المَسْأَلَةُ السَّادِسَةُ:** فِي بَيَانِ فَوَائِدٍ وَلَطَائِفٍ تَعَلَّقَتْ بِالْكِتَابِ الْمُصَنَّفَةِ

وَمُؤَلَّفِيهَا.

❁ هَذَا الْحَدِيثُ مَتَّفَقٌ عَلَيْهِ، وَيُرَادُ بِهِذِهِ الْعِبَارَةُ مَا رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ

عَنْ صَحَابِيٍّ وَاحِدٍ.

❁ «صَحِيحُ الْبَخَارِيِّ»: هُوَ الْجَامِعُ الْمُسْنَدُ الصَّحِيحُ الْمَخْتَصَرُ مِنْ أُمُورِ

رَسُولِ اللَّهِ وَسُنَنِهِ وَأَيَّامِهِ.

❁ «صَحِيحُ مُسْلِمٍ»: الْمُسْنَدُ الصَّحِيحُ الْمَخْتَصَرُ مِنَ السُّنَنِ بِرُوَايَةِ

الْعَدْلِ عَنِ الْعَدْلِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.



الحديث الثاني

عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَيُّضًا قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ جُلُوسٌ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاتَ يَوْمٍ، إِذْ طَلَعَ عَلَيْنَا رَجُلٌ شَدِيدُ بَيَاضِ الثِّيَابِ، شَدِيدُ سَوَادِ الشَّعْرِ، لَا يُرَى عَلَيْهِ أَثَرُ السَّفَرِ، وَلَا يَعْرِفُهُ مِنَّا أَحَدٌ، حَتَّى جَلَسَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. فَأَسْنَدَ رُكْبَتَيْهِ إِلَى رُكْبَتَيْهِ، وَوَضَعَ كَفَّيْهِ عَلَى فَخْذَيْهِ، وَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ أَخْبِرْنِي عَنِ الْإِسْلَامِ.

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الْإِسْلَامُ أَنْ تَشْهَدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَتَقِيمَ الصَّلَاةَ، وَتُؤْتِيَ الزَّكَاةَ، وَتَصُومَ رَمَضَانَ، وَتُحِجَّ الْبَيْتَ إِنْ اسْتَطَعْتَ إِلَيْهِ سَبِيلًا».

قَالَ: صَدَقْتَ، فَعَجِبْنَا لَهُ يَسْأَلُهُ وَيُصَدِّقُهُ.

قَالَ: فَأَخْبِرْنِي عَنِ الْإِيمَانِ.

قَالَ: «أَنْ تُؤْمِنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، وَتُؤْمِنَ بِالْقَدْرِ

خَيْرِهِ وَشَرِّهِ».

قَالَ: صَدَقْتَ.

قَالَ: فَأَخْبِرْنِي عَنِ الْإِحْسَانِ.

قَالَ: «أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ».

قَالَ: فَأُخْرِبِي عَنِ السَّاعَةِ.

قَالَ: «مَا الْمَسْئُولُ عَنْهَا بِأَعْلَمَ مِنَ السَّائِلِ».

قَالَ: فَأُخْرِبِي عَنْ أَمَارَاتِهَا؟

قَالَ: «أَنْ تَلِدَ الْأُمَّةُ رَبَّتَهَا، وَأَنْ تَرَى الْحُفَاةَ الْعُرَاةَ الْعَالَةَ رِعَاءَ الشَّاءِ

يَتَطَاوُلُونَ فِي الْبُنْيَانِ».

ثُمَّ انْطَلَقَ، فَلَبِثْنَا مَلِيًّا، ثُمَّ قَالَ: «يَا عُمَرُ أَتَدْرِي مَنْ السَّائِلُ؟».

قُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ.

قَالَ: «فَإِنَّهُ جَبْرِيلُ أَتَاكُمْ يُعَلِّمُكُمْ دِينَكُمْ». رَوَاهُ مُسْلِمٌ رَقْمَ: [٨].

## الشرح

في هذا الحديث جُمْلَةٌ مِنَ الْمَسَائِلِ: 

✿ الْمَسْأَلَةُ الْأُولَى: فِي بَيَانِ مَنْزِلَةِ الْحَدِيثِ:

✿ هَذَا الْحَدِيثُ مِنَ الْأَحَادِيثِ الْعَظِيمَةِ، وَمِنْ جَوَامِعِ كَلِمِ النَّبِيِّ ﷺ،

وَمِنْ قَوَاعِدِ الدِّينِ الَّتِي يَرْجَعُ إِلَيْهَا أُصُولُ الدِّينِ وَفُرُوعُهُ وَأَدَابُهُ، وَقَدْ وَصَفَ

هَذَا الْحَدِيثَ الْقُرْطُبِيُّ وَابْنُ دَقِيقٍ بِأَمِّ السُّنَّةِ.

✿ الْمَسْأَلَةُ الثَّانِيَّةُ: فِي بَيَانِ مَعْنَى الْحَدِيثِ إِجْمَالًا:

✿ فِيهِ إِخْبَارٌ مِنْ عَمْرٍ عَنِ قِصَّةٍ وَقَعَتْ فِي زَمَانِهِمْ، وَقَدْ تَعَجَّبُوا مِنْهَا،

وَسَبَبُ وُرُودِ الْحَدِيثِ أَنَّ النَّبِيَّ كَانَ يَقُولُ لِلصَّحَابَةِ أَلَا تَسْأَلُونِي، فَكَانَ

الصَّحَابَةُ يَهَابُونَ سُؤَالَ النَّبِيِّ، فَآتَى جَبْرِيلُ بِوَحْيٍ مِنَ اللَّهِ عَلَى صُورَةِ بَشَرٍ، فَسَأَلَهُ الْأَسْئَلَةَ الْمَذْكُورَةَ فِي الْحَدِيثِ.

❁ الْمَسْأَلَةُ الثَّلَاثَةُ: فِي بَيَانِ شَرْحِ الْحَدِيثِ مُفَصَّلًا:

❁ قَوْلُهُ: «أَيْضًا»، ذَكَرَهَا الْمُصَنِّفُ؛ لِأَنَّ الْحَدِيثَ الْأَوَّلَ كَانَ عَنْ عُمَرَ.

❁ قَوْلُهُ: «بَيْنَمَا»، أَي: حِينَمَا.

❁ قَوْلُهُ: «إِذْ طَلَعَ عَلَيْنَا رَجُلٌ»، أَي: تَفَاجَعُوا بِطُلُوعِ رَجُلٍ عَلَيْهِمَ.

❁ قَوْلُهُ: «شَدِيدُ بَيَاضِ الثِّيَابِ»، أَي: أَنَّ ثِيَابَهُ بَيَضَاءٌ نَفِيَّةً.

❁ قَوْلُهُ: «شَدِيدُ سَوَادِ الشَّعْرِ»، جَاءَ فِي بَعْضِ طُرُقِ الْحَدِيثِ أَنَّ الشَّعْرَ

هَنَا مُقَيَّدٌ بِاللَّحِيَةِ.

❁ قَوْلُهُ: «لَا يُرَى عَلَيْهِ أَثَرُ السَّفَرِ»، أَي: أَنَّ هَيْئَتَهُ هَيْئَةٌ مَن كَانَ مِنْ أَهْلِ

الْمَدِينَةِ.

❁ قَوْلُهُ: «وَلَا يَعْرِفُهُ مِنَّا أَحَدٌ»، أَرَادَ عُمُومَ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.

❁ قَوْلُهُ: «حَتَّى جَلَسَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ»، أَي: إِلَى أَنْ جَلَسَ.

❁ قَوْلُهُ: «فَأَسْنَدَ رُكْبَتَيْهِ إِلَى رُكْبَتَيْهِ»، أَي: جَعَلَ رُكْبَتَيْهِ مُلَاصِقَةً لِرُكْبَتَيْ

النَّبِيِّ ﷺ، وَفِي هَذَا شِدَّةٌ قُرْبِهِ مِنَ النَّبِيِّ لِعَظِيمِ مَسْأَلَتِهِ.

❁ قَوْلُهُ: «وَوَضَعَ كَفَّيْهِ»، جَاءَ عِنْدَ النَّسَائِيِّ أَنَّهُ وَضَعَهَا عَلَى فَخِذَي النَّبِيِّ

❁ قَوْلُهُ: «يَا مُحَمَّدُ»، استنبطَ أهلُ العِلْمِ من هَذَا جَوَازُ مُنَادَاةِ الْعَالَمِ

بِاسْمِهِ.

❁ قَوْلُهُ: «الْإِسْلَامُ أَنْ تَشْهَدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَتُقِيمَ الصَّلَاةَ، وَتُؤْتِيَ الزَّكَاةَ، وَتَصُومَ رَمَضَانَ، وَتَحُجَّ الْبَيْتَ إِنْ اسْتَطَعْتَ إِلَيْهِ سَبِيلًا»، فَسَّرَ الْإِسْلَامَ بِالْأُمُورِ الظَّاهِرَةِ.

❁ قَوْلُهُ: «وَتُقِيمَ الصَّلَاةَ»، مَاخُودَةٌ مِنَ الْإِقَامَةِ، وَهِيَ الْاِعْتِدَالُ فِي

الشَّيْءِ.

❁ قَوْلُهُ: «وَتُؤْتِيَ الزَّكَاةَ»، أَي: الْمَفْرُوضَةَ.

❁ قَوْلُهُ: «وَتَحُجَّ الْبَيْتَ إِنْ اسْتَطَعْتَ إِلَيْهِ سَبِيلًا»، قَيْدَ الْحُجِّ بِالِاسْتِطَاعَةِ

لشِدَّةِ الْمَشَقَّةِ الَّتِي تَلْحُقُ الْحَاجَّ.

❁ قَوْلُهُ: «صَدَقْتَ»، التَّاءُ عَائِدَةٌ لِلنَّبِيِّ ﷺ.

❁ قَوْلُهُ: «أَنْ تُؤْمِنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، وَتُؤْمِنَ

بِالْقَدْرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ»، فَسَّرَ الْإِيمَانَ بِالْأُمُورِ الْبَاطِنَةِ.

❁ قَوْلُهُ: «فَأَخْبِرْنِي عَنِ الْإِحْسَانِ»، سَأَلَ عَنِ الْإِحْسَانِ بَعْدَ الْإِسْلَامِ

وَالْإِيمَانِ؛ لِأَنَّ مَرْتَبَةَ الْإِحْسَانِ هِيَ مَرْتَبَةُ الْإِتْقَانِ.

❁ قَوْلُهُ: «فَأَخْبِرْنِي عَنِ السَّاعَةِ»، أَي: عَنِ وَقْتِ وَقُوعِهَا.

❁ قَوْلُهُ: «مَا الْمَسْئُولُ عَنْهَا بِأَعْلَمَ مِنَ السَّائِلِ»، أَي: أَنَّ عِلْمِي وَعِلْمُكَ سَوَاءٌ، وَالْوَجْهُ الْآخَرُ أَنَّ كُلَّ مَسْئُولٍ يُسْأَلُ عَنْهَا مِنْ بَنِي آدَمَ فَهُوَ وَالسَّائِلُ سَوَاءٌ فِي الْجَهْلِ بِمَوْعِدِهَا.

❁ قَوْلُهُ: «فَأَخْبِرْنِي عَنْ أَمَارَاتِهَا»، أَي: عَلَامَاتِهَا.

❁ قَوْلُهُ: «أَنَّ تَلِدَ الْأُمَّةُ رَبَّتَهَا»، الْأُمَّةُ الْمَمْلُوكَةُ، أَي: أَنَّ تَلِدَ الْأُمَّةُ سَيِّدَتَهَا، وَقِيلَ فِي مَعْنَى هَذِهِ الْجُمْلَةِ أَقْوَالٌ كَثِيرَةٌ، وَمِنْهُمْ مَنْ أَوْصَلَهَا إِلَى ثَمَانِيَةِ أَقْوَالٍ، لَكِنَّ أَقْرَبَهَا قَوْلَيْنِ:

❏ الْقَوْلُ الْأَوَّلُ: أَنَّ يَتَسَرَّى رَجُلٌ بِجَارِيَةٍ لَهُ مَمْلُوكَةٌ فَتَلِدُ لَهُ.

❏ الْقَوْلُ الثَّانِي: أَنَّ الْمَرَادَ كَثْرَةُ الْعُقُوقِ وَانْتِشَارُهُ، حَتَّى أَنَّ الْأُمَّ تَصْبِحُ عِنْدَ ابْنَتِهَا كَمَا تَكُونُ الْأُمَّةُ عِنْدَ رَبَّتِهَا.

❁ قَوْلُهُ: «الْحُفَاةُ»، جَمْعُ حَافِي، وَهُوَ مَنْ لَا نِعْلَ لَهُ.

❁ قَوْلُهُ: «الْعُرَاةُ»، جَمْعُ عَارِي، وَهُوَ مَنْ لَا لِبَاسَ عَلَيْهِ.

❁ قَوْلُهُ: «الْعَالَةَ»، أَصْحَابُ الْحَاجَةِ.

❁ قَوْلُهُ: «رِعَاءَ الشَّاءِ»، أَي: رُعَاةُ الشَّاءِ، وَهُوَ مَنْ يَحْفَظُ الْغَنَمَ وَيَقُومُ بِشُؤْنِهَا.

❁ قَوْلُهُ: «يَتَطَاوَلُونَ فِي الْبُنْيَانِ»، أَي: يَتَفَاخَرُونَ فِي الْبُنْيَانِ.

❁ قَوْلُهُ: «ثُمَّ انْطَلَقَ»، أَي: السَّائِلُ.

❁ قَوْلُهُ: «فَلَبِثْنَا مَلِيًّا»، أَي: مَكُنْتُ مُدَّةً مِنَ الْوَقْتِ.

✿ **المَسْأَلَةُ الرَّابِعَةُ: فِي بَيَانِ الْفَوَائِدِ الْمُسْتَنْبَطَةِ مِنَ الْحَدِيثِ:**

✿ **الفَائِدَةُ الْأُولَى:** أَنَّ هَذَا الْحَدِيثَ أَصْلٌ مِنَ الْأُصُولِ الْمَشْتَمِلَةِ عَلَى

جَمَلَةٍ مِنْ آدَابِ طَلَبِ الْعِلْمِ، وَذَلِكَ فِي عِدَّةِ مَوَاضِعٍ مِنْهَا:

◆ الْحِرْصُ عَلَى السُّؤَالِ لَا سِيَّمَا مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ الْكِبَارِ.

◆ التَّأَدُّبُ مَعَ الْعَالِمِ بِالْقُرْبِ مِنْهُ رَغْبَةً فِي حُسْنِ الْإِنصَاتِ وَالاسْتِمَاعِ

وَذَلِكَ دَالٌّ عَلَى شِدَّةِ الْاهْتِمَامِ بِالْعِلْمِ.

✿ **الفَائِدَةُ الثَّانِيَّةُ:** دِينَ الْإِسْلَامِ لَهُ مَرَاتِبٌ:

• **الْمَرْتَبَةُ الْأُولَى:** الْإِسْلَامُ.

• **الْمَرْتَبَةُ الثَّانِيَّةُ:** الْإِيمَانُ.

• **الْمَرْتَبَةُ الثَّلَاثَةُ:** الْإِحْسَانُ.

✿ **الفَائِدَةُ الثَّلَاثَةُ:** أَهْلُ الْإِسْلَامِ عَلَى مَرَاتِبٍ، فَمَنْ حَقَّقَ مَرْتَبَةَ الْإِحْسَانِ

لَيْسَ كَمَنْ حَقَّقَ مَرْتَبَةَ الْإِيمَانِ، وَمَنْ حَقَّقَ مَرْتَبَةَ الْإِيمَانِ لَيْسَ كَمَنْ حَقَّقَ مَرْتَبَةَ الْإِسْلَامِ.

✿ **الفَائِدَةُ الرَّابِعَةُ:** الْإِسْلَامُ لَهُ خَمْسَةُ أَرْكَانٍ، وَالْإِيمَانُ لَهُ سِتَّةُ أَرْكَانٍ،

وَالْإِحْسَانُ لَهُ رُكْنٌ وَاحِدٌ وَهُوَ عَلَى مَرْتَبَتَيْنِ، وَقَدْ تَقَدَّمَ بَيَانُ ذَلِكَ فِي «شَرْحِ الْأُصُولِ الثَّلَاثَةِ».

✿ **الفَائِدَةُ الْخَامِسَةُ:** عِلْمُ السَّاعَةِ عِلْمٌ مُغَيَّبٌ لَمْ يُظْهِرْهُ اللَّهُ لِأَحَدٍ مِنَ

الْخَلْقِ، فَمَنْ ادَّعَى عِلْمَ السَّاعَةِ فَهُوَ كَافِرٌ، وَمَنْ صَدَّقَهُ فَهُوَ كَافِرٌ مِثْلُهُ.

❁ **الفائدة السادسة:** للسَّاعَةِ أَشْرَاطٌ، وَفَائِدَتُهَا مِنْ جِهَتَيْنِ:

○ الجَهَةُ الْأُولَى: عِلَامَاتٌ عَلَى قُرْبِهَا.

○ الجَهَةُ الثَّانِيَةُ: مُذَكَّرَةٌ لِنَبِيِّ آدَمَ، وَوَاعِظَةٌ لَهُمْ.

❁ **الفائدة السابعة:** قَسَمَ أَهْلُ الْعِلْمِ أَشْرَاطَ السَّاعَةِ إِلَى عِدَّةٍ تَقْسِيمَاتٍ

بِاعْتِبَارَاتٍ مُخْتَلِفَةٍ.


❁ **التقسيم الأول:** تَنْقَسِمُ أَشْرَاطُ السَّاعَةِ إِلَى كُبْرَى وَصُغْرَى.

❁ **التقسيم الثاني:** قَسَمَ ظَهَرَ وَانْقَضَى كَبِيعَةَ النَّبِيِّ، وَقَسَمَ ظَهَرَ وَلَا يَزَالُ

مُسْتَمِرًّا كَرَفَعِ الْعِلْمِ، وَقَسَمَ لَمْ يَظْهَرَ بَعْدُ.

❁ **المسألة الخامسة:** فِي بَيَانِ تَرْجَمَةِ الصَّحَابِيِّ الْجَلِيلِ:

❁ **تَقَدَّمَتْ تَرْجَمَتُهُ، فِي الْمَسْأَلَةِ الْخَامِسَةِ مِنْ شَرْحِ الْحَدِيثِ الْأَوَّلِ.**





### الحديث الثالث

عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ: شَهَادَةٌ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَإِقَامُ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءُ الزَّكَاةِ، وَحَجُّ الْبَيْتِ، وَصَوْمُ رَمَضَانَ».

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ رَقْمًا: [٨]، وَمُسْلِمٌ رَقْمًا: [١٦].

## الشرح

في هذا الحديث جملة من المسائل:

✿ **المسألة الأولى:** في بيان منزلة الحديث:

✿ يُعَدُّ هَذَا الْحَدِيثُ أَصْلًا مِنْ أَصُولِ الْإِسْلَامِ، وَمِنْ جَوَامِعِ كَلِمِ النَّبِيِّ ﷺ، وَهُوَ أَصْلٌ فِي جَمِيعِ الْأَعْمَالِ وَعَلَيْهِ تُبْنَى؛ لِأَنَّ فِيهِ مَعْرِفَةَ الدِّينِ وَمَا يَعْتَمِدُ عَلَيْهِ، وَبَيَانُ أَرْكَانِهِ الَّتِي يَقُومُ عَلَيْهَا.

✿ ذَكَرَ هَذَا الْحَدِيثَ الْإِمَامُ النَّوَوِيُّ مَعَ أَنَّهُ مُضْمَنًا فِي حَدِيثِ جَبْرِيلَ

السَّابِقِ لِسَبَبَيْنِ:

✿ الشَّرْطُ الَّذِي اشْتَرَطَهُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَى نَفْسِهِ فِي مُقَدِّمَةِ هَذَا

الْمَتْنِ، وَقَدْ جَاءَ عَنِ ابْنِ مَهْدِيٍّ وَابْنِ الْمَدِينِيِّ أَنَّ مَدَارَ الْإِسْلَامِ عَلَى أَرْبَعَةٍ:

الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ، وَلَا يَحِلُّ دَمٌ امْرِيٍّ مُسْلِمٍ إِلَّا بِإِحْدَى ثَلَاثٍ، وَبُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ، وَالْبَيِّنَةُ عَلَى الْمُدْعَى.

❁ فِي هَذَا الْحَدِيثِ فَائِدَةٌ زَائِدَةٌ عَنْ حَدِيثِ جَبْرِيلَ، وَهِيَ التَّصْرِيحُ بِأَنَّ هَذِهِ الْأُمُورَ هِيَ دَعَائِمُ الدِّينِ وَأَرْكَانُهُ.

### ❁ الْمَسْأَلَةُ الثَّانِيَّةُ: فِي بَيَانِ مَعْنَى الْحَدِيثِ إِجْمَالًا:

❁ يُخْبِرُ النَّبِيُّ ﷺ بِضَرْبِ مَثَلٍ لِدِينِ الْإِسْلَامِ، حَيْثُ شَبَّهَ الدِّينَ بِأَمْرِ مَحْسُوسٍ وَهُوَ الْبِنَاءُ وَأَرْكَانُهُ، فَمَتَى فُقِدَتِ الْأَرْكَانُ فُقِدَ الْبِنَاءُ.

### ❁ الْمَسْأَلَةُ الثَّلَاثَةُ: فِي بَيَانِ شَرْحِ الْحَدِيثِ مُفَصَّلًا:

❁ قَوْلُهُ: «سَمِعْتُ»، فِيهِ تَصْرِيحٌ بِالسَّمَاعِ.

❁ قَوْلُهُ: «بُنِيَ»، أَي: أُسِّسَ.

❁ قَوْلُهُ: «الْإِسْلَامُ»، أَي: دِينُ الْإِسْلَامِ.

❁ قَوْلُهُ: «عَلَى خَمْسٍ»، أَي: خَمْسُ خِصَالٍ أَوْ خَمْسُ دَعَائِمٍ.

❁ قَوْلُهُ: «شَهَادَةٌ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»، الشَّهَادَةُ إِخْبَارٌ مَعَ عِلْمٍ.

### ❁ الْمَسْأَلَةُ الرَّابِعَةُ: فِي بَيَانِ الْفَوَائِدِ الْمُسْتَنْبَطَةِ مِنَ الْحَدِيثِ:

❁ الْفَائِدَةُ الْأُولَى: فِي هَذَا الْحَدِيثِ بَيَانٌ لِأَهْمِيَّةِ هَذِهِ الْأَرْكَانِ، وَأَنَّهَا

دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، وَبِهِ يَتَبَيَّنُ سَبَبُ إِيرَادِهِ عَقِبَ حَدِيثِ جَبْرِيلَ الْمُتَقَدِّمِ.

❁ الْفَائِدَةُ الثَّانِيَّةُ: فِي تَشْبِيهِ النَّبِيِّ الْإِسْلَامَ بِالْبِنَاءِ؛ بَيَانٌ لِأَهْمِيَّةِ أَصُولِ

الدِّينِ وَشُعْبِهِ.

❁ **الْفَائِدَةُ الثَّلَاثَةُ:** هَذِهِ الْأَرْكَانُ تَارِكُهَا عَلَى أَحْوَالٍ:

❖ مَنْ تَرَكَهَا جَمِيعَهَا كَانَ كَافِرًا.

❖ مَنْ تَرَكَ بَعْضَهَا يُنْظَرُ إِلَى الَّذِي تَرَكَهُ مِنْهَا؛ لِأَنَّهَا لَيْسَتْ عَلَى مَرْتَبَةِ

وَاحِدَةٍ، فَمَنْ تَرَكَ الشَّهَادَتَيْنِ كَانَ كَافِرًا، وَمَنْ تَرَكَ بَاقِي الْأَرْكَانِ اخْتَلَفَ أَهْلُ الْعِلْمِ فِي كُفْرِهِ.


❁ **الْمَسْأَلَةُ الْخَامِسَةُ:** فِي بَيَانِ تَرْجَمَةِ الصَّحَابِيِّ الْجَلِيلِ:

❁ هُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَسْلَمَ فِي مَكَّةَ بَعْدَ أَبِيهِ، وَلَا

تَصِحُّ رُوَايَةٌ أَنَّهُ أَسْلَمَ قَبْلَ أَبِيهِ، وَقَدْ أَسْلَمَ قَبْلَ بُلُوغِهِ، وَالصَّحِيحُ الْمَشْهُورُ أَنَّهُ

هَاجَرَ إِلَى الْمَدِينَةِ مَعَ أَبِيهِ، وَهُوَ أَحَدُ الْعِبَادِلَةِ الْأَرْبَعَةِ، وَيُعْتَبَرُ مِنَ الْمُكْثَرِينَ

مِنْ رُوَايَةِ الْحَدِيثِ، تُوُفِّيَ فِي مَكَّةَ سَنَةَ (٧٣هـ).



## الحديث الرابع

عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ الصَّادِقُ الْمَصْدُوقُ: «إِنَّ أَحَدَكُمْ يُجْمَعُ خَلْقُهُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا نُطْفَةً، ثُمَّ يَكُونُ عَاقَةً مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ يَكُونُ مُضْغَةً مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ يُرْسَلُ الْمَلَكُ فَيَنْفُخُ فِيهِ الرُّوحَ، وَيُؤَمَّرُ بِأَرْبَعِ كَلِمَاتٍ: بِكُتُبِ رِزْقِهِ، وَأَجَلِهِ، وَعَمَلِهِ، وَشَقِيٍّ أَوْ سَعِيدٍ؛ فَوَالَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ إِنْ أَحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلَّا ذِرَاعٌ فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ فَيَدْخُلُهَا، وَإِنْ أَحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلَّا ذِرَاعٌ فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَيَدْخُلُهَا».

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ رَقْمًا: [٣٢٠٨]، وَمُسْلِمٌ رَقْمًا: [٢٦٤٣].

## الشرح

في هذا الحديث جملة من المسائل:

✿ المسألة الأولى: في بيان منزلة الحديث:

✿ قال إسحاق بن راهويه: «أربعة أحاديث من أصول الدين، وعد منها

هذا الحديث».

✿ المسألة الثانية: في بيان معنى الحديث إجمالاً:

❁ يُخْبِرُ النَّبِيُّ ﷺ عَنِ بَدْءِ خَلْقِ الْإِنْسَانِ، وَأَطْوَارِهِ الَّتِي يَمُرُّ بِهَا، وَعِنْدَ خُرُوجِهِ لِلْحَيَاةِ، وَمَا قَدَّرَ لَهُ فِيهَا، وَمَا سَيَكُونُ لَهُ مِنَ الشَّقَاوَةِ وَالسَّعَادَةِ.

### ❁ الْمَسْأَلَةُ الثَّلَاثَةُ: فِي بَيَانِ شَرْحِ الْحَدِيثِ مُفَصَّلًا:

❁ قَوْلُهُ: «حَدَّثَنَا»، أَي: أَنَّهُمْ سَمِعُوا مِنْهُ ذَلِكَ.

❁ قَوْلُهُ: «الصَّادِقُ الْمَصْدُوقُ»، أَي: الصَّادِقُ فِي كُلِّ مَا يُخْبِرُ بِهِ،

الْمَصْدُوقُ فِيمَا يُخْبِرُ بِهِ عَنِ رَبِّهِ.

❁ قَوْلُهُ: «إِنَّ أَحَدَكُمْ»، الْخِطَابُ هُنَا لِعُمُومِ بَنِي آدَمَ.

❁ قَوْلُهُ: «يُجْمَعُ»، أَي: يُضَمُّ وَيَكُونُ.

❁ قَوْلُهُ: «خَلْقُهُ»، أَي: بِدَايَةُ خَلْقِهِ.

❁ قَوْلُهُ: «فِي بَطْنِ أُمِّهِ»، أَي: الرَّحْمِ.

❁ قَوْلُهُ: «ثُمَّ يَكُونُ عَلَقَةً مِثْلَ ذَلِكَ»، الْعَلَقَةُ هِيَ قِطْعَةُ الدَّمِ الَّتِي تَعَلَّقُ.

❁ قَوْلُهُ: «مِثْلَ ذَلِكَ»، أَي: أَرْبَعُونَ يَوْمًا.

❁ قَوْلُهُ: «ثُمَّ يَكُونُ مُضْغَةً مِثْلَ ذَلِكَ»، تَرَادُ الْعَلَقَةُ فِي حَاجِمِهَا وَتَتَصَلَّبُ

حَتَّى تَكُونَ قِطْعَةً لَحْمٍ بِقَدْرِ مَا يُمَضَّغُ.

❁ قَوْلُهُ: «ثُمَّ يُرْسَلُ»، الْمُرْسَلُ هُوَ اللَّهُ كَمَا جَاءَ مُصَرَّحًا بِهِ فِي رُوَايَةٍ

أُخْرَى.

❁ قَوْلُهُ: «فَيَنْفُخُ فِيهِ الرُّوحَ»، أَي: الْمَلِكُ.

❁ قَوْلُهُ: «وَيُؤَمَّرُ بِأَرْبَعِ كَلِمَاتٍ»، أَي: بِكِتَابَةِ أَرْبَعِ كَلِمَاتٍ.

❁ قَوْلُهُ: «بِكُتُبِ رِزْقِهِ»، أَي: مَا سِيرَزُقُ بِهِ مِنْ سَعَةٍ فِي الْعَيْشِ أَوْ ضَيْقِ

فِيهِ.

❁ قَوْلُهُ: «وَأَجَلِهِ»، أَي: عُمُرُهُ.

❁ قَوْلُهُ: «وَعَمَلِهِ»، الَّذِي سَيَكُونُ عَلَيْهِ مِنْ صَلاَحٍ أَوْ فَسَادٍ.

❁ قَوْلُهُ: «وَشَقِيٍّ أَوْ سَعِيدٍ»، أَي: مَالُهُ فِي الْآخِرَةِ.

❁ قَوْلُهُ: «فَوَالَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ»، فَسَمُّ مِنَ النَّبِيِّ، وَأَرَادَ بِهِ بَيَانَ عِظَمِ

الْمُقَسَمِ عَلَيْهِ.

❁ قَوْلُهُ: «إِنَّ أَحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ»، أَي: يَعْمَلُ بِالْأَعْمَالِ

الصَّالِحَةِ.

❁ قَوْلُهُ: «حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلَّا ذِرَاعٌ»، أَرَادَ بِهِ قُرْبَ وَفَاتِهِ، لَا

قُرْبَ دُخُولِهِ لِلْجَنَّةِ.

❁ الْمَسْأَلَةُ الرَّابِعَةُ: فِي بَيَانِ الْفَوَائِدِ الْمُسْتَنْبَطَةِ مِنَ الْحَدِيثِ:

❁ الْفَائِدَةُ الْأُولَى: الَّذِي يَجِبُ عَلَى الْمُؤْمِنِ هُوَ الْإِيمَانُ التَّامُّ وَالتَّسْلِيمُ

والتَّصَدِيقُ بِأَخْبَارِ النَّبِيِّ؛ لِأَنَّهُ قَدْ اجْتَمَعَ لَهُ مُقَوِّمَاتُ قَبُولِ الْخَبَرِ، وَالَّذِي مِنْهَا

الصِّدْقُ، وَإِنَّ مُقَوِّمَاتِ قَبُولِ الْخَبَرِ أَرْبَعَةٌ:

❖ الْعِلْمُ.

❖ الصِّدْقُ.

◆ الْفَصَاحَةُ وَالْبَيَانُ.

◆ النَّصْحُ.

✿ **الفائدة الثانية:** هذا الحديث أصل في بيان مرتبة من مراتب القدر، وهي الكتابة، فإن للقدر أربع مراتب وهي: العلم، والكتابة، والمشيئة، والخلق.

✿ **الفائدة الثالثة:** أن مرتبة الكتابة على أنواع:

✿ **النوع الأول:** الكتابة في اللوح المحفوظ.

✿ **النوع الثاني:** الكتابة العمرية، عند نفخ الروح.

✿ **النوع الثالث:** الكتابة الحولية (السنوية)، في ليلة القدر.

✿ **النوع الرابع:** الكتابة اليومية.

✿ **الفائدة الرابعة:** أن تعلم أن هناك فرقا بين الكتب التي تقدمت، منها ما يقبل المحو والإثبات، ومنها ما هو محفوظ لا يبدل ولا يعير، أما الذي لا يبدل ولا يعير فهو الذي في اللوح المحفوظ، وأما الكتب الأخرى التي تكون في الصحف التي بيد الملائكة من الكتابة العمرية والحولية فهذه يدخلها المحو والإثبات.

✿ **الفائدة الخامسة:** هذا الحديث فيه وجوب الجمع بين الشرع والقدر، وأن القدر السابق لا يمنع من السعي في تحصيل الأسباب الدنيوية والدنيوية، ولذا جاء فيه ذكر الرزق والأجل والعمل والشقاوة والسعادة.


❁ **الفائدة السادسة:** لَا يَعْلَمُ الْغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ **جَلَّ وَعَلَا**، فَإِنَّ هَذَا الْمَلَكَ لَا يَكْتُبُ مِنْ عِنْدِ نَفْسِهِ، وَإِنَّمَا يُؤَمِّرُ بِأَرْبَعِ كَلِمَاتٍ، وَالْأَمْرُ لَهُ هُوَ اللَّهُ.

❁ **الفائدة السابعة:** فِي هَذَا الْحَدِيثِ التَّخْوِيفُ الْعَظِيمُ مِنْ سُوءِ الْخَاتِمَةِ، وَفِيهِ حَثٌّ عَلَى اجْتِنَابِ الْأَسْبَابِ الْمُؤَدِّيَةِ لِسُوءِ الْخَاتِمَةِ.

❁ **الفائدة الثامنة:** فِي هَذَا الْحَدِيثِ فَتْحُ لِبَابِ الرَّجَاءِ، وَحَثٌّ لِلْعِبَادِ عَلَى التَّوْبَةِ، وَأَنَّ الْعِبْرَةَ بِالْخَوَاتِيمِ.

### ❁ **المسألة الخامسة:** فِي بَيَانِ تَرْجَمَةِ الصَّحَابِيِّ الْجَلِيلِ:

❁ هُوَ الصَّحَابِيُّ الْجَلِيلُ عَبْدُ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ بْنِ عَافِلٍ الْهُدْرِيُّ، الْإِمَامُ الْبَحْرُ، كُنِيَّتُهُ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، مَكِّيٌّ مُهَاجِرِيٌّ بَدْرِيٌّ، وَهُوَ أَحَدُ الْقُرَّاءِ الْأَرْبَعَةِ الَّذِينَ حَثَّ النَّبِيُّ عَلَى أَنْ يُقْرَأَ بِقِرَاءَتِهِمْ، وَهُوَ مِنَ السَّابِقِينَ الْأَوَّلِينَ، وَقَدْ بَشَّرَهُ النَّبِيُّ بِالْجَنَّةِ، قِيلَ أَنَّهُ سَادِسُ مَنْ أَسْلَمَ، وَصَحَّ عَنْهُ أَنَّهُ أَخَذَ وَتَلَّقَى مِنْ فَمِ النَّبِيِّ سَبْعِينَ سُورَةَ، رُوِيَ لَهُ (٨٤٨) وَقَدْ مَاتَ بِالْمَدِينَةِ سَنَةَ (٣٢هـ)، وَمِنْ مَنَاقِبِهِ أَنَّهُ كَانَ مِنْ أَشْبَهِ النَّاسِ سَمْتًا وَهَدِيًّا بِالنَّبِيِّ.





## الحديث الخامس

عَنْ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ أُمِّ عَبْدِ اللَّهِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: قَالَ: رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ أَحَدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ مِنْهُ فَهُوَ رَدٌّ».

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ رَقْم: [٢٦٩٧] وَمُسْلِمٌ رَقْم: [١٧١٨].

وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: «مَنْ عَمَلَ عَمَلًا لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ».

## الشرح

في هذا الحديث جُمْلَةٌ مِنَ الْمَسَائِلِ:

✿ الْمَسْأَلَةُ الْأُولَى: فِي بَيَانِ مَنْزِلَةِ الْحَدِيثِ:

✿ هَذَا حَدِيثٌ عَظِيمٌ، وَيُعَدُّ قَاعِدَةً مِنْ قَوَاعِدِ الدِّينِ، وَهُوَ أَصْلٌ فِي الْحُكْمِ عَلَى جَمِيعِ الْأَعْتِقَادَاتِ وَالْأَقْوَالِ وَالْأَعْمَالِ الظَّاهِرَةِ وَالْبَاطِنَةِ، وَمِيزَانٌ لَهَا تُوزَنُ بِهِ، يُعْرَفُ بِهِ الْمَقْبُولُ مِنْهَا وَالْمَرْدُودُ.

✿ الْمَسْأَلَةُ الثَّانِيَّةُ: فِي بَيَانِ مَعْنَى الْحَدِيثِ إِجْمَالًا:

✿ يُخْبِرُ النَّبِيُّ بِأَصْلِ جَامِعٍ يُحْتَكَمُ إِلَيْهِ فِي مَعْرِفَةِ الْأَعْمَالِ الَّتِي تُقْبَلُ وَالَّتِي تُرَدُّ، وَفِيهِ بَيَانٌ أَنَّ مَنْ أَحَدَثَ أَمْرًا أَوْ عَمَلَ بِأَمْرٍ مُحَدَّثٍ مِمَّا يَرْجِعُ إِلَى الدِّينِ فَإِنَّ عَمَلَهُ مَرْدُودٌ عَلَيْهِ.

✿ الْمَسْأَلَةُ الثَّالِثَةُ: فِي بَيَانِ شَرْحِ الْحَدِيثِ مُفَصَّلًا:

❁ قَوْلُهُ: «مَنْ»، اسْمٌ شَرْطِيٌّ.

❁ قَوْلُهُ: «أَحَدَثَ»، أَي: اخْتَرَعَ وَأَوْجَدَ أَمْرًا لَمْ يَكُنْ مَسْبُوقًا إِلَيْهِ.

❁ قَوْلُهُ: «فِي أَمْرِنَا»، أَي: دِينِنَا.

❁ قَوْلُهُ: «هَذَا»، تَفْخِيمًا لَهُ وَإِعْلَاءً مِنْ شَأْنِهِ.

❁ قَوْلُهُ: «فَهُوَ رَدٌّ»، أَي: مَرْدُودٌ.

❁ الْمَسْأَلَةُ الرَّابِعَةُ: فِي بَيَانِ الْفَوَائِدِ الْمُسْتَنْبَطَةِ مِنَ الْحَدِيثِ:

❁ الْفَائِدَةُ الْأُولَى: هَذَا الْحَدِيثُ أَصْلٌ عَظِيمٌ فِي مَعْرِفَةِ مَعْنَى الْبِدْعَةِ، فَهِيَ

كُلُّ أَمْرٍ مُحَدَّثٍ لَيْسَ مِنَ الدِّينِ يُقْصَدُ بِهِ التَّعَبُّدُ.

❁ الْفَائِدَةُ الثَّانِيَّةُ: فِي هَذَا الْحَدِيثِ بَيَانٌ أَنَّ الْبِدْعَ كُلَّهَا مَذْمُومَةٌ وَأَنَّهَا

مَرْدُودَةٌ عَلَى أَهْلِهَا، وَفِيهِ تَصَدِيقٌ لِلْأَحَادِيثِ الْأُخْرَى كَقَوْلِهِ ﷺ: «إِيَّاكُمْ

وَمُحَدَّثَاتُ الْأُمُورِ، فَإِنَّ كُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ»، وَقَوْلِهِ ﷺ: «كُلُّ مُحَدَّثَةٍ بِدْعَةٌ،

وَكُلُّ بِدْعَةٍ فِي النَّارِ»، وَبِهِ يُعْلَمُ بَطْلَانُ قَوْلِ مَنْ قَالَ أَنَّ الْبِدْعَةَ تَنْقَسِمُ إِلَى

قَسْمَيْنِ حَسَنَةٍ وَقَبِيحَةٍ.

❁ الْفَائِدَةُ الثَّالِثَةُ: هَذَا الْحَدِيثُ مِمَّا يَنْبَغِي حِفْظُهُ وَاسْتِعْمَالُهُ فِي إِبْطَالِ

الْمُنْكَرَاتِ، وَإِسْاعَةَ الاسْتِدْلَالِ بِهِ (قَالَهُ الْإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحْمَةُ اللَّهِ).

❁ الْفَائِدَةُ الرَّابِعَةُ: فِي هَذَا الْحَدِيثِ بَيَانٌ أَنَّ الْعَمَلَ إِذَا كَانَ دِينِيًّا أَوْ

دُنْيَوِيًّا:

❖ فَإِنْ كَانَ دِينِيًّا: إِذَا كَانَ يَكُونُ فِي الْعَقَائِدِ أَوْ فِي الْعِبَادَاتِ:

• **فَإِنْ كَانَ فِي الْعَقَائِدِ:** فَأَلْضَلُّ فِي الْعَقَائِدِ التَّوَقِيفُ، فَلَا تُثَبِّتُ وَلَا تَنْفِي إِلَّا بِدَلِيلٍ.

• **وَإِنْ كَانَ فِي الْعِبَادَاتِ:** فَأَلْضَلُّ فِي الْعِبَادَاتِ الْمَنْعُ، فَيَمْنَعُ مِنْ أَيِّ عِبَادَةٍ إِلَّا بِدَلِيلٍ.

◊ **وَإِنْ كَانَ دِينِيًّا:** إِمَّا أَنْ يَكُونَ مِنْ أُمُورِ الْعَادَاتِ، أَوْ مِنْ أُمُورِ الْمُعَامَلَاتِ:

• **فَإِنْ كَانَ مِنْ أُمُورِ الْعَادَاتِ:** كَأَشْرِبَةِ النَّاسِ وَأَطْعِمَتِهِمْ، وَمَا اعْتَادُوهُ مِنْ أُمُورِ حَيَاتِهِمْ، فَأَلْضَلُّ فِيهِ الْإِبَاحَةُ.

• **وَإِنْ كَانَ مِنْ أُمُورِ الْمُعَامَلَاتِ:** فَفِيهِ خِلَافٌ بَيْنَ أَهْلِ الْعِلْمِ، وَالْأَقْرَبُ حِلُّهَا وَإِبَاحَتُهَا إِذَا خَلَّتْ مِنْ أَمْرٍ مُحَرَّمٍ.

✽ **الْفَائِدَةُ الْخَامِسَةُ:** أَنَّ الْبِدْعَةَ مَعَ الْعَمَلِ لَا تَخْلُو مِنْ حَالَيْنِ:

○ **الْحَالُ الْأَوَّلُ:** أَنْ يَكُونَ الْعَمَلُ فِي أَصْلِهِ بَدْعَةً، فَهُوَ مَرْدُودٌ.

○ **الْحَالُ الثَّانِي:** أَنْ تَكُونَ الْبِدْعَةُ طَارِئَةً عَلَيْهِ، فَيُنْظَرُ فِيهَا بِكُلِّ عَمَلٍ

بِحَسْبِهِ.

✽ **الْفَائِدَةُ السَّادِسَةُ:** فِيهِ بَيَانٌ أَنَّ حُسْنَ الْقَصْدِ لَا يَنْفَعُ صَاحِبَهُ، وَأَقْصَى مَا

يُحْصَلُهُ أَنْ لَا يَحْصُلَ عَلَى عِقَابٍ وَلَا ثَوَابٍ.

✽ **الْفَائِدَةُ السَّابِعَةُ:** الْبِدْعُ شَوْمُهَا عَظِيمٌ وَخَطَرُهَا عَظِيمٌ، وَقَدْ عَدَّهَا بَعْضُ

أَهْلِ الْعِلْمِ أَعْظَمَ مِنَ الْكِبَائِرِ.

✿ الْمَسْأَلَةُ الْخَامِسَةُ: فِي بَيَانِ تَرْجَمَةِ الصَّحَابِيَّةِ الْجَلِيلَةِ:

✿ هِيَ أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ أُمُّ عَبْدِ اللَّهِ عَائِشَةُ بِنْتُ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ، وَتَكَنَّتْ بِأُمِّ عَبْدِ اللَّهِ بِابْنِ أُخْتِهَا عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، تَزَوَّجَهَا النَّبِيُّ وَهِيَ ابْنَةُ سِتٍّ، وَبَنَى بِهَا وَهِيَ ابْنَةُ تِسْعٍ، وَتُوفِّيَ النَّبِيُّ وَقَدْ كَانَ عُمُرُهَا (١٨) سَنَةً، وَهِيَ أَفْقَهُ النِّسَاءِ مُطْلَقًا، وَعَدَدُ أَحَادِيثِهَا (٢٢٧٠) حَدِيثًا، فَهِيَ أَحَدُ الْمُكْثَرِينَ مِنْ رُوَايَةِ الْأَثَرِ.



الحديث السادس

عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «إِنَّ الْحَلَالَ بَيْنَ، وَإِنَّ الْحَرَامَ بَيْنَ، وَبَيْنَهُمَا أُمُورٌ مُشْتَبِهَاتٌ لَا يَعْلَمُهُنَّ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ، فَمَنْ اتَّقَى الشُّبُهَاتِ فَقَدْ اسْتَبْرَأَ لِدِينِهِ وَعَرْضِهِ، وَمَنْ وَقَعَ فِي الشُّبُهَاتِ وَقَعَ فِي الْحَرَامِ، كَالرَّاعِي يَرْعَى حَوْلَ الْحِمَى يُوشِكُ أَنْ يَرْتَعَ فِيهِ، أَلَا وَإِنَّ لِكُلِّ مَلِكٍ حِمَى، أَلَا وَإِنَّ حِمَى اللَّهِ مَحَارِمُهُ، أَلَا وَإِنَّ فِي الْجَسَدِ مُضْغَةً إِذَا صَلَحَتْ صَلَحَ الْجَسَدُ كُلُّهُ، وَإِذَا فَسَدَتْ فَسَدَ الْجَسَدُ كُلُّهُ، أَلَا وَهِيَ الْقَلْبُ».

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ [رقم: ٥٢]، وَمُسْلِمٌ رَقْمَ: [١٥٩٩].

الشرح

في هذا الحديث جُمْلَةٌ مِنَ الْمَسَائِلِ:

✽ الْمَسْأَلَةُ الْأُولَى: فِي بَيَانِ مَنْزِلَةِ الْحَدِيثِ:

✽ أَجْمَعَ أَهْلُ الْعِلْمِ عَلَى عِظَمِ مَنْزِلَةِ هَذَا الْحَدِيثِ، وَكَثْرَةِ فَوَائِدِهِ، وَأَنَّهُ مِنْ أَصُولِ الْإِسْلَامِ، وَأَنَّ مَدَارَ الدِّينِ يَرْجِعُ إِلَيْهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ عَدَّهُ ثُلُثَ الْإِسْلَامِ، وَمِنْهُمْ مَنْ عَدَّهُ رُبْعَ الْإِسْلَامِ، وَهُوَ أَصْلٌ فِي بَيَانِ أَنَّ الدِّينَ جَاءَ بِبَيَانِ

الْحَلَالِ وَالْحَرَامِ، وَهُوَ أَصْلٌ مِنَ الْأُصُولِ الْعَظِيمَةِ لِبَابِ الْوَرَعِ، وَأَصْلٌ فِي بَيَانِ عِظَمِ صَلَاحِ الْقَلْبِ، وَأَنَّ عَلَيْهِ مَدَارُ صَلَاحِ ابْنِ آدَمَ.

✽ **الْمَسْأَلَةُ الثَّانِيَّةُ: فِي بَيَانِ مَعْنَى الْحَدِيثِ إِجْمَالًا:**

✽ يُخْبِرُ النَّبِيُّ ﷺ أَنَّ الْأُمُورَ الَّتِي يَحْتَاجُهَا الْإِنْسَانُ فِي حَيَاتِهِ إِذَا مَا أَنْ تَكُونَ حَالًا بَيْنًا أَوْ حَرَامًا بَيْنًا، وَمَا كَانَ بَيْنًا فَالْأَمْرُ فِيهِ بَيْنٌ، وَهُنَاكَ أُمُورٌ بَيْنَ ذَلِكَ (الْمُسْتَبْهَاتُ)، وَمَا كَانَ مِنْ بَابِ الْمُسْتَبْهَاتِ فَبَابُهُ بَابُ الْوَرَعِ؛ لِأَنَّ الْمُسْتَبْهَةَ يُخْشَى مِنْ ضَرَرِهِ فِي الْآخِرَةِ، وَالْوَرَعُ: تَرَكُ مَا يُخْشَى مَضَرَّتَهُ فِي الْآخِرَةِ، ثُمَّ ضَرَبَ النَّبِيُّ ﷺ مِثَالًا لِذَلِكَ لِتَوْضِيحِ الْمَقَالِ، وَهَذَا مِنْ مَحَاسِنِ تَعْلِيمِ النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ نَبَّهَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى مَا عَلَيْهِ الشَّانُ كُلُّهُ وَمَدَارُ هَذَا الْبَابِ، وَهُوَ الْقَلْبُ.

✽ **الْمَسْأَلَةُ الثَّالِثَةُ: فِي بَيَانِ شَرْحِ الْحَدِيثِ مُفَصَّلًا:**

✽ **قَوْلُهُ: «سَمِعْتُ»**، فِيهِ أَنَّ التُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ تَحَمَّلَ هَذَا الْحَدِيثَ وَهُوَ صَغِيرٌ، وَعِنْدَمَا أَدَّاهُ وَهُوَ كَبِيرٌ، وَفَرَّقُ بَيْنَ التَّحْمَلِ وَالْأَدَاءِ.

✽ **قَوْلُهُ: «إِنَّ الْحَلَالَ»**، يُرَادُ بِهِ الْأَمْرُ الْمُبَاحُ، أَوْ مَا يَشْمَلُ كُلَّ مَا يَحِلُّ إِتْيَانُهُ، فَيَشْمَلُ الْوَاجِبَ وَالْمُسْتَحَبَّ وَالْمُبَاحَ.

✽ **قَوْلُهُ: «بَيْنٌ»**، أَي: ظَاهِرٌ وَمُتَّضِحٌ لَا لَبْسَ فِيهِ وَلَا خَفَاءَ.

✽ **قَوْلُهُ: «وَبَيْنَهُمَا»**، أَي: بَيْنَ الْحَلَالِ وَالْحَرَامِ.

✽ **قَوْلُهُ: «أُمُورٌ مُسْتَبْهَاتٌ»**، وَهُوَ مَا فِيهِ لَبْسٌ وَغُمُوضٌ.

❁ قَوْلُهُ: «لَا يَعْلَمُهُنَّ»، أَي: لَا يَعْلَمُ حُكْمَهُنَّ.

❁ قَوْلُهُ: «كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ يَعْلَمُهُنَّ»، فَقَالَ كَثِيرٌ وَلَمْ يَقُلْ (أَكْثَرُ).

❁ قَوْلُهُ: «فَمَنْ اتَّقَى الشُّبُهَاتِ»، اتَّخَذَ وَقَايَةً وَحِمَايَةً وَحَاجِزًا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الشُّبُهَاتِ.

❁ قَوْلُهُ: «فَقَدْ اسْتَبْرَأَ لِدِينِهِ وَعِرْضِهِ»، أَي: طَلَبَ الْبِرَاءَةَ، وَهِيَ الْأَمْنُ وَالسَّلَامَةُ.

❁ قَوْلُهُ: «وَمَنْ وَقَعَ»، أَي: وَقَعَ هَذِهِ الْأُمُورِ الْمُشْتَبِهَةَ.

❁ قَوْلُهُ: «وَقَعَ فِي الْحَرَامِ»، أَي: وَقَعَ فِي الْحَرَامِ حَقِيقَةً، أَوْ أَنَّهُ أَوْشَكَ عَلَى الْوُقُوعِ فِي الْحَرَامِ.

❁ قَوْلُهُ: «كَالرَّاعِي يَرْعَى حَوْلَ الْحِمَى»، ضَرَبَ النَّبِيُّ مَثَلًا لِلرَّجُلِ الَّذِي يَقَعُ فِي الْمُشْتَبِهَاتِ، فَشَبَّهَهُ بِالرَّاعِي الَّذِي يَرْعَى مَا شِئْتَهُ حَوْلَ الْحِمَى، وَهُوَ الْمَكَانُ الْمَحْمِي.

❁ قَوْلُهُ: «يُوشِكُ أَنْ يَرْتَعَ فِيهِ»، أَي: يُوشِكُ مَا يَرْعَاهُ مِنَ الْمَاشِيَةِ أَنْ يَقَعَ فِي الْحِمَى.

❁ قَوْلُهُ: «أَلَا وَإِنَّ لِكُلِّ مَلِكٍ حِمًى»، أَي: مِنْ مُلُوكِ الدُّنْيَا.

❁ قَوْلُهُ: «أَلَا وَإِنَّ حِمَى اللَّهِ مَحَارِمُهُ»، فِيهِ إِشَارَةٌ إِلَى أَنَّ الَّذِي حَمَاهُ اللَّهُ هُوَ مَحَارِمُهُ، وَيَبْقَى حُدُودُ الْحِمَى وَهِيَ الْمُشْتَبِهَاتُ.

❁ قَوْلُهُ: «أَلَا»، حَرْفُ تَنْبِيهِ.

❁ قَوْلُهُ: «وَإِنَّ فِي الْجَسَدِ مُضْغَةً»، وَهِيَ قِطْعَةُ لَحْمٍ بِقَدْرِ مَا يَمْضَغُ.

❁ الْمَسْأَلَةُ الرَّابِعَةُ: فِي بَيَانِ الْفَوَائِدِ الْمُسْتَنْبَطَةِ مِنَ الْحَدِيثِ:

❁ الْفَائِدَةُ الْأُولَى: فِي هَذَا الْحَدِيثِ تَقْسِيمُ الْأُمُورِ الَّتِي يُقَدَّمُ عَلَيْهَا:

❁ الْحَلَالُ الْبَيِّنُ: هُوَ الْحَلَالُ الظَّاهِرُ الَّذِي يَشْتَرِكُ فِي مَعْرِفَتِهِ كُلُّ النَّاسِ

عَالِمُهُمْ وَجَاهِلُهُمْ، وَلَا يَلْتَبِسُ عَلَيْهِ أَمْرُهُ فِي الْمَأْكَلِ وَالْمَشَارِبِ وَالْمَلَابِسِ، وَنَحْوِهَا مِنَ الْمُعَامَلَاتِ، لَا سِيَّمَا الظَّاهِرَةُ مِنْهَا فِي الْبُيُوعِ وَالنِّكَاحِ.

❁ الْحَرَامُ الْبَيِّنُ: مَا يَشْتَرِكُ فِي مَعْرِفَتِهِ كُلُّ النَّاسِ أَوْ أَغْلَبُهُمْ كَالزَّنَا

وَشُرْبِ الْخَمْرِ وَالْقَتْلِ وَالشُّرْكِ وَالسَّحْرِ.

❁ الْمُشْتَبَهَاتُ: يُرَادُ بِهَا الْمُشْتَبَهَاتُ مِنْ جِهَةِ الْعَمَلِ لَا مِنْ جِهَةِ

الْمَعْنَى، وَذَلِكَ لِأَنَّ الْمُشْتَبَهَ إِمَّا فِي مَعْنَاهُ أَوْ فِي الْعَمَلِ بِهِ، وَلَهَا صُورٌ:

❖ أَنْ يَكُونَ مِمَّا تَتَجَادَبُهُ الْأَدِلَّةُ، فَاخْتَلَفَ فِي حِلِّهِ وَحُرْمَتِهِ.

❖ أَنْ يَكُونَ مِمَّا هُوَ جَدِيدٌ عَلَى الْإِنْسَانِ، وَلَمْ يَكُنْ لَهُ سَابِقُ عِلْمٍ فِي

مَعْرِفَتِهِ، وَلَيْسَ مَعَهُ أَصْلٌ يَرْجِعُ إِلَيْهِ لِلاِهْتِدَاءِ إِلَى حُكْمِهِ.

❁ الْفَائِدَةُ الثَّانِيَّةُ: فِي بَيَانِ حُكْمِ الْحَلَالِ وَالْحَرَامِ وَالْمُشْتَبَهَاتِ:

❖ الْحَلَالُ الْبَيِّنُ حَلَالٌ، وَالْحَرَامُ الْبَيِّنُ حَرَامٌ، أَمَّا الْمُشْتَبَهَاتُ لَهَا عِدَّةٌ

أَحْوَالٍ بِالنُّسْبَةِ لِفَاعِلِهَا:

❖ إِنْ كَانَ غَيْرُ عَالِمٍ وَأَهْلًا لِأَنْ يَتَعَلَّمَ فَيَجِبُ عَلَيْهِ أَنْ يَتَعَلَّمَ.

♦ **إِنْ لَمْ يَكُنْ أَهْلًا لِذَلِكَ فَإِنَّ فَرَضَهُ سُؤَالَ أَهْلِ الْعِلْمِ، وَيَجِبُ عَلَيْهِ أَنْ يَسْأَلَ مَنْ يَثِقُ فِي عِلْمِهِ وَدِينِهِ، وَبِذَلِكَ تَبَرَأُ ذِمَّتُهُ أَمَامَ اللَّهِ.**

♦ **إِنْ اشْتَبَهَ عَلَيْهِ الْأَمْرُ فَلَمْ يُمَيِّزْ بَيْنَهُمَا فَإِنَّ الْوَاجِبَ عَلَيْهِ أَنْ يَسْتَبْرَأَ لِدِينِهِ وَعَرَضِهِ، أَيْ يَعْمَلُ بِمَا تَحَقَّقَ بِهِ بَرَاءَةُ الذِّمَّةِ إِمَّا بِفِعْلِهِ أَوْ بِتَرْكِهِ.**

♦ **الْفَائِدَةُ الثَّلَاثَةُ:** هَذَا الْحَدِيثُ أَصْلٌ فِي بَابِ الْوَرَعِ، وَالْوَرَعُ هُوَ تَرْكُ مَا يُخْشَى مَصْرَّتَهُ فِي الْآخِرَةِ.

♦ **الْفَائِدَةُ الرَّابِعَةُ:** أَنَّ الْإِنْسَانَ مُطَالَبٌ بِالِاسْتِبْرَاءِ لِدِينِهِ وَعَرَضِهِ.

♦ **الْفَائِدَةُ الْخَامِسَةُ:** هَذَا الْحَدِيثُ أَصْلٌ لِقَاعِدَةِ سَدِّ الذَّرَائِعِ، وَهِيَ الْأُمُورُ الَّتِي تُفْضِي إِلَى الْأُمُورِ الْمُحَرَّمَاتِ.

♦ **الْفَائِدَةُ السَّادِسَةُ:** مِنْ مَحَاسِنِ التَّعْلِيمِ: التَّعْلِيمُ بِضَرْبِ الْمَثَالِ.

♦ **الْفَائِدَةُ السَّابِعَةُ:** مَدَارُ الصَّلَاحِ وَالْفَسَادِ عَلَى الْقَلْبِ، فَيَنْبَغِي عَلَى الْإِنْسَانِ أَنْ يَعْظُمَ عِنَايَتَهُ بِقَلْبِهِ.

♦ **الْفَائِدَةُ الثَّامِنَةُ:** صِلَاحُ الْبَاطِنِ يَلْزَمُ مِنْهُ صِلَاحُ الظَّاهِرِ، وَفَسَادُ الْبَاطِنِ يَلْزَمُ مِنْهُ فَسَادُ الظَّاهِرِ، لَا الْعَكْسُ.

♦ **الْفَائِدَةُ التَّاسِعَةُ:** عَقِيدَةُ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ أَنَّ الْأَعْمَالَ مِنَ الْإِيمَانِ، وَأَنَّ الظَّاهِرَ وَالْبَاطِنَ يُؤَثِّرُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا بِالْآخَرِ، فَالْبَاطِنُ أَصْلُ صِلَاحِ الظَّاهِرِ وَفَسَادِهِ، وَالظَّاهِرُ يُعْذِي الْبَاطِنَ صِلَاحًا وَفَسَادًا.

♦ **المَسْأَلَةُ الْخَامِسَةُ:** فِي بَيَانِ تَرْجَمَةِ الصَّحَابِيِّ الْجَلِيلِ:

✽ هُوَ النَّعْمَانُ بْنُ بَشِيرٍ بْنِ سَعْدِ الْخَزْرَجِيِّ الْأَنْصَارِيِّ، كُنْيَتُهُ: أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، هُوَ وَأَبُوهُ صَحَابِيَّانِ، وَأُمُّهُ صَحَابِيَّةٌ أَيْضًا وَهِيَ عَمْرَةُ بِنْتُ رَوَاحَةَ، وَهُوَ أَوَّلُ مَوْلُودٍ وُلِدَ لِلْأَنْصَارِ، وُلِدَ بَعْدَ هِجْرَتِهِمْ، وَهُوَ مِمَّنْ حَنَّكَهُمُ النَّبِيُّ، وَقَدْ كَانَ خَطِيْبًا، وَعَدَدُ أَحَادِيثِهِ (١١٤) حَدِيثًا، وَاتَّفَقَ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ عَلَى (١٠) مِنْهَا، وَأَنْفَرَدَ الْبُخَارِيُّ بِحَدِيثٍ وَاحِدٍ، وَمُسْلِمٌ بِأَرْبَعَةِ أَحَادِيثَ.





## الحديث السابع

عَنْ أَبِي رُقَيْةَ تَمِيمِ بْنِ أَوْسٍ الدَّارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «الدِّينُ النَّصِيحَةُ. قُلْنَا: لِمَنْ؟ قَالَ لِلَّهِ، وَلِكِتَابِهِ، وَلِرَسُولِهِ، وَلِأَيِّمَّةِ الْمُسْلِمِينَ وَعَامَّتِهِمْ».

رَوَاهُ مُسْلِمٌ رَقْمًا: [٥٥].

## الشرح

في هذا الحديث جملة من المسائل:

✿ **المسألة الأولى:** في بيان منزلة الحديث:

✿ **قال الإمام النووي:** «هذا حديث عظيم الشأن وعليه مدار الإسلام كما سنذكره من شرحه وأما ما قاله جماعات من العلماء أنه أحد أرباع الإسلام أي أحد الأحاديث الأربعة التي تجمع أمور الإسلام فليس كما قالوه بل المدار على هذا وحده».

✿ **المسألة الثانية:** في بيان معنى الحديث إجمالاً:

✿ **يخبر النبي ﷺ أن الدين النصيحة لله، ولكتابه، ولرسوله، ولأئمة المسلمين وعامتهم.**

❁ الْمَسْأَلَةُ الثَّلَاثَةُ: فِي بَيَانِ شَرْحِ الْحَدِيثِ مُفَصَّلًا:

❁ قَوْلُهُ: «الدِّينُ»، الدِّينُ مَا يُدَانُ بِهِ لِلَّهِ، وَيُرَادُ بِهِ هُنَا الْعَمَلُ.

❁ قَوْلُهُ: «النَّصِيحَةُ»، وَهِيَ خُلُوصُ الشَّيْءِ وَإِخْلَاصُهُ.

❁ قَوْلُهُ: «قُلْنَا: لِمَنْ»، سُؤَالَ مِنَ الصَّحَابَةِ لِلنَّبِيِّ ﷺ.

❁ قَوْلُهُ: «وَلِكِتَابِهِ»، يَحْتَمِلُ احْتِمَالَيْنِ، إِمَّا الْقُرْآنَ، وَهُوَ الْمُتَبَادِرُ،

وَيَحْتَمِلُ أَنَّ الْمُرَادَ الْكُتُبَ.

❁ قَوْلُهُ: «وَلِرَسُولِهِ»، كَمَا أَسْلَفْنَا فِي اللَّفْظَةِ السَّابِقَةِ.

❁ قَوْلُهُ: «وَالْإِمَّةَ الْمُسْلِمِينَ»، إِذَا أُطْلِقَ هَذَا اللَّفْظُ فَالْمَقْصُودُ بِهِ فِي

الْأَصْلِ وِلَاةُ الْأَمْرِ، مِنَ الْحُكَّامِ وَالْأَمْرَاءِ مِمَّا يُبَايِعُ لَهُمْ بِالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ، أَوْ

مِمَّا يَكُونُونَ نَوَابًا لِرُؤَسَاءِ الْأَمْرِ، وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَشْمَلَ الْعُلَمَاءَ.

❁ قَوْلُهُ: «وَعَامَّتِهِمْ»، مَنْ لَيْسُوا مِنْ أَهْلِ الْإِمَامَةِ.

❁ الْمَسْأَلَةُ الرَّابِعَةُ: فِي بَيَانِ الْفَوَائِدِ الْمُسْتَنْبَطَةِ مِنَ الْحَدِيثِ:

❁ الْفَائِدَةُ الْأُولَى: فِي قَوْلِهِ ﷺ «الدِّينُ النَّصِيحَةُ»: هَذَا الْأُسْلُوبُ

يُسَمَّى أُسْلُوبَ حَضْرٍ، فَكَأَنَّ النَّبِيَّ حَصَرَ الدِّينَ كُلَّهُ فِي النَّصِيحَةِ، وَهُوَ كَقَوْلِهِ

ﷺ: «الْحَجُّ عَرَفَةٌ»، وَقَدْ وَجَّهَ أَهْلُ الْعِلْمِ هَذَا الْحَضْرَ بِأَحَدِ تَوْجِيهَيْنِ:

○ التَّوْجِيهُ الْأَوَّلُ: أَنَّ يَكُونُ الْمُرَادُ: أَهْمٌ وَأَوْجَبٌ مَا فِي هَذَا الدِّينِ هُوَ

النُّصْحُ فِيهِ، لَا مُجَرَّدُ آدَاءِ الْعَمَلِ.

○ التَّوْجِيهُ الشَّانِي: أَنْ يَكُونَ الْمُرَادُ: الدِّينُ مَحْضُورٌ فِي النَّصِيحَةِ، وَتَكُونَ النَّصِيحَةُ هُنَا بِمَعْنَاهَا الْعَامِ الَّتِي سَتَأْتِي الْإِشَارَةُ إِلَى بَعْضِ جُمَلِهِ.

✽ **الْفَائِدَةُ الثَّانِيَّةُ:** إِذَا كَانَ الْأَمْرُ مُهِمًّا، فَلَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ بِأَسْلُوبٍ يُحَفِّزُ السَّامِعِينَ لَهُ وَيَشُدُّ أَدْهَانَهُمْ، وَلَا يُلْقَى كَعَبْرَةٍ.

✽ **الْفَائِدَةُ الثَّلَاثَةُ:** فِي بَيَانِ النَّصِيحَةِ لِلَّهِ:

◇ تَكُونُ بِالْإِيْمَانِ بِهِ، وَاعْتِقَادِ وَحْدَانِيَّتِهِ فِي رَبُوبِيَّتِهِ، وَالْوَهِيَّتِهِ، وَأَسْمَائِهِ وَصِفَاتِهِ، وَإِخْلَاصِ الْعَمَلِ لَهُ، وَمَحَبَّتِهِ، وَالْمُؤَالَاةِ فِيهِ، وَالْمُعَادَاةِ فِيهِ، وَحِفْظِ شَرِيْعَتِهِ، وَتَعْلِيمِهَا مَنْ لَا يَعْلَمُهَا، وَالذَّبَّ عَنْ دِينِهِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْمَعَانِي.

✽ **الْفَائِدَةُ الرَّابِعَةُ:** فِي بَيَانِ النَّصِيحَةِ لِكِتَابِهِ:

◇ إِنْ كَانَ الْمُرَادُ جَمِيعَ الْكُتُبِ، فَبِالْإِيْمَانِ بِهَا عَلَى مَا تَقَدَّمَ بَيَانُهُ فِي «شَرْحِ الْأُصُولِ الثَّلَاثَةِ»، فَلْتَرَجَعَ.

◇ إِنْ كَانَ الْمُرَادُ الْقُرْآنَ الْكَرِيمَ، فَيَكُونُ بِالْإِيْمَانِ بِهِ، وَأَنَّهُ كَلَامُ اللَّهِ، وَتَحْقِيقُ الْأَعْتِقَادِ الصَّحِيحِ الْوَاجِبِ فِيهِ، وَالْحِرْصُ عَلَى تَعْلُمِهِ، وَالتَّفَقُّهُ فِي مَعَانِيهِ، وَالْعَمَلُ بِهِ، وَتَعْلِيمُهُ مَنْ لَا يَعْلَمُهُ، وَاعْتِقَادُ أَنَّهُ الْآيَةُ الْكُبْرَى لِنَبِيِّنَا، وَإِنْزَالُهُ مَنْزِلَتَهُ اللَّائِقَةَ بِهِ، لَا سِيَّمَا فِي الْأَحْتِجَاجِ بِهِ فِي بَابِ الْاسْتِدْلَالِ لِلتَّقْرِيرِ وَالرَّدِّ، وَالتَّادُّبِ بِالْآدَابِ اللَّازِمَةِ مَعَهُ.

✽ **الْفَائِدَةُ الْخَامِسَةُ:** فِي بَيَانِ النَّصِيحَةِ لِرَسُولِهِ:

◆ **إِنْ كَانَ الْمُرَادُ بِالرَّسُولِ (الرَّسُلُ)، فَبِالْإِيْمَانِ بِهِمْ عَلَى مَا تَقَدَّمَ بَيَانُهُ فِي «شَرْحِ الْأُصُولِ الثَّلَاثَةِ»، فَلْتَرَجَعْ.**

◆ **إِنْ كَانَ الْمُرَادُ بِالرَّسُولِ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ ﷺ، فَتَكُونُ بِالْإِيْمَانِ بِهِ، وَمَحَبَّتِهِ، وَاتِّبَاعِ سُنَّتِهِ، وَتَصَدِيقِ أَخْبَارِهِ، وَالتَّسْلِيمِ لَهُ فِي الْأَمْرِ وَالنَّهْيِ، وَاجْتِنَابِ الْبِدْعِ وَالْمُحَدَّثَاتِ، وَالتَّحْذِيرِ مِنْهَا وَمِنْ أَهْلِهَا، وَمَحَبَّةِ آلِ بَيْتِهِ وَأَصْحَابِهِ، وَمَوْلَاتِهِمْ، وَالدَّبِّ عَنْهُمْ.**

◆ **الفائدة السادسة:** في بيان النصيحة لأئمة المسلمين:

◆ **إِنْ كَانَ الْمُرَادُ بِهِمْ وُلاةُ الْأَمْرِ: فَتَكُونُ بِاعْتِقَادِ إِمَامَتِهِمْ، وَانْعِقَادِ الْبَيْعَةِ لَهُمْ، وَالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ لَهُمْ فِي غَيْرِ مَعْصِيَةٍ، وَعَدَمِ مُنَازَعَتِهِمُ الْأَمْرَ الَّذِي أَوْكَلَهُ اللَّهُ لَهُمْ، وَاجْتِنَابِ الْخُرُوجِ عَلَيْهِمْ، وَتَأْلِيفِ الْقُلُوبِ وَجَمْعِهَا حَوْلَهُمْ، وَالنُّصْحِ لَهُمْ، بِأَمْرِهِمْ بِالْمَعْرُوفِ وَنَهْيِهِمْ عَنِ الْمُنْكَرِ وَفَقَّ مَا جَاءَتْ بِهِ الشَّرِيعَةُ.**


◆ **إِنْ كَانَ الْمُرَادُ بِهِمُ الْعُلَمَاءُ: فَتَكُونُ بِمَحَبَّتِهِمْ وَتَوْقِيرِهِمْ، وَالْإِنْتِصَارِ لَهُمْ، وَالدَّبِّ عَنِ أَعْرَاضِهِمْ، وَعَدَمِ مُتَابَعَتِهِمْ فِي زَلَالَتِهِمْ، وَأَلَّا تَتَّخِذَ وَسِيلَةً لِلتَّشْنِيعِ عَلَيْهِمْ بِهَا، وَجَمْعِ قُلُوبِ الْعَامَّةِ عَلَى عُلَمَائِهِمْ بِنُشْرِ سِيرِهِمْ وَأَخْبَارِهِمْ.**

◆ **الفائدة السابعة:** في بيان النصيحة لعامة المسلمين:

♦ تَكُونُ بِمَحَبَّتِهِمْ، وَمَحَبَّةِ الْخَيْرِ لَهُمْ، وَالتَّعَاوُنِ مَعَهُمْ عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى، وَتَعْلِيمِ جَاهِلِهِمْ، وَأَمْرِهِمْ بِالْمَعْرُوفِ وَنَهْيِهِمْ عَنِ الْمُنْكَرِ، وَالشَّفَقَةِ عَلَيْهِمْ، وَالرَّحْمَةَ بِهِمْ، فَمَنْ قَامَتْ بِقَلْبِهِ هَذِهِ الْمَعَانِي وَعَمِلَ بِهَا فَقَدْ أَدَّى النَّصِيحَةَ الَّتِي عَلَيْهِ.

### ✦ الْمَسْأَلَةُ الْخَامِسَةُ: فِي بَيَانِ تَرْجَمَةِ الصَّحَابِيِّ الْجَلِيلِ:

✦ هُوَ أَبُو رُقَيْيَةَ، تَمِيمُ بْنُ أَوْسِ بْنِ خَارِجَةَ الدَّارِيِّ، كَانَ نَضْرَانِيًّا فَأَسْلَمَ لَمَّا وَفَدَ مَعَ قَوْمِهِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ عِنْدَمَا انْصَرَفَ مِنْ غَزْوَةِ تَبُوكَ، وَقَدْ صَحِبَ النَّبِيَّ ﷺ وَغَزَى مَعَهُ، وَكَانَ يَسْكُنُ الْمَدِينَةَ، وَانْتَقَلَ إِلَى الشَّامِ بَعْدَ مَقْتَلِ عُثْمَانَ، وَهُوَ أَوَّلُ مَنْ أَسْرَجَ السَّرَاجَ فِي الْمَسَاجِدِ، وَهُوَ الَّذِي صَنَعَ مِنْبَرَ النَّبِيِّ ﷺ، وَالْوَجِيدُ الَّذِي رَوَى عَنْهُ النَّبِيُّ ﷺ، وَذَلِكَ فِي حَدِيثِ الْجَسَّاسَةِ فِي «صَحِيحِ مُسْلِمٍ»، وَهُوَ أَصْلُ فِي رِوَايَةِ الْأَكَابِرِ عَنِ الْأَصَاغِرِ، وَقَدْ كَانَ مَعْرُوفًا بِالْعِبَادَةِ وَالزُّهْدِ وَالِدِّيَانَةِ، تُوُفِّيَ سَنَةَ (٤٠ هـ).





## الحديث الثامن

عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ، وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ؛ فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّ الْإِسْلَامِ، وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى». رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ [رقم: ٢٥]، وَمُسْلِمٌ [رقم: ٢٢].

## الشرح

في هذا الحديث جملة من المسائل:

### المسألة الأولى: في بيان منزلة الحديث:

يُعدُّ هَذَا الْحَدِيثُ أَصْلًا مِنْ أَصُولِ الْإِسْلَامِ، فِي بَيَانِ مَا بُعِثَ بِهِ النَّبِيُّ وَفِيمَا قَاتَلَ عَلَيْهِ النَّاسَ، وَهُوَ أَصْلٌ عَظِيمٌ فِي مَعْرِفَةِ أَوَّلِ وَاجِبٍ عَلَى الْمُكَلَّفِينَ، وَفِيهِ بَيَانُ مَكَانَةِ الصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ، وَعَظَمِ مَنْزِلَتِهِمَا، وَهُوَ أَصْلٌ فِي حُرْمَةِ دِمَاءِ الْمُسْلِمِينَ وَأَمْوَالِهِمْ.

### المسألة الثانية: في بيان معنى الحديث إجمالاً:

يُخْبِرُ النَّبِيُّ فِي هَذَا الْحَدِيثِ بِالْحِكْمَةِ مِنْ بَعْثِهِ، وَالْحَدِّ الَّذِي يُقَاتَلُ النَّاسَ عَلَيْهِ، فَبَيَّنَ الْأَصْلَ فِي ذَلِكَ، وَأَنَّ مَنْ قَامَ بِهَذَا الْأَصْلِ فَإِنَّهُ قَدْ عَصَمَ دَمَهُ

وَمَالُهُ، وَأَصْبَحَا مُحَرَّمَانِ بِحُرْمَةِ الْإِسْلَامِ، وَأَنَّ ذَلِكَ لَا يُسْتَبَاحُ إِلَّا بِحَقِّهَا،  
وَأَشَارَ بَعْدَ ذَلِكَ إِلَى أَنَّ الْأَمْرَ مُوَكُّوْلٌ بِالظُّوَاهِرِ، وَأَنَّ عِلْمَ الْبَوَاطِنِ وَالسَّرَائِرِ  
إِلَى اللَّهِ.

### ❁ الْمَسْأَلَةُ الثَّالِثَةُ: فِي بَيَانِ شَرْحِ الْحَدِيثِ مُفَصَّلًا:

❁ قَوْلُهُ: «أُمِرْتُ»، بِنَبِيِّ لِمَا لَمْ يُسَمَّ فَاعِلُهُ؛ تَعْظِيمًا لِلْأَمْرِ.

❁ قَوْلُهُ: «أَنَّ أَقَاتِلَ»، قَالَ أَقَاتِلُ وَلَمْ يَقُلْ أَقْتُلُ، وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ  
الْمَقْصُودَ لَيْسَ الْقَتْلُ، وَإِنَّمَا الْمُقَاتَلَةُ عَلَى أَمْرٍ، فَإِذَا تَحَقَّقَ الْمَقْصُودُ زَالَ  
الْقِتَالُ.

❁ قَوْلُهُ: «النَّاسِ»، لَفْظٌ عَامٌّ مُرَادٌ بِهِ الْخُصُوصُ، فَالْمُرَادُ بِالنَّاسِ  
الْكُفَّارُ.

❁ قَوْلُهُ: «حَتَّى»، إِمَّا تَكُونُ بِمَعْنَى «كَيْ» أَوْ بِمَعْنَى «إِلَى»، وَكِلَاهُمَا  
صَحِيحٌ.

❁ قَوْلُهُ: «فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ»، أَي: مَا تَقَدَّمَ.

❁ قَوْلُهُ: «عَصَمُوا»، أَي: مَنْعُوا.

❁ قَوْلُهُ: «إِلَّا بِحَقِّ الْإِسْلَامِ»، أَي: إِلَّا بِحَقِّ الْإِسْلَامِ يُبِيحُ دِمَاءَهُمْ  
وَأَمْوَالَهُمْ، وَسَيَاتِي الْكَلَامِ عَنْهُ فِي حَدِيثِ ابْنِ مَسْعُودٍ.

❁ قَوْلُهُ: «وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى»، أَي: بِحَقِيقَةِ الْأَمْرِ.

### ❁ الْمَسْأَلَةُ الرَّابِعَةُ: فِي بَيَانِ الْفَوَائِدِ الْمُسْتَنْبَطَةِ مِنَ الْحَدِيثِ:

❁ **الفائدة الأولى:** في بيان الحكمة من بعثة الأنبياء والرسل:

❖ أمر الناس بتوحيد الله **تَبَارَكَ وَتَعَالَى**، واتباع شرعه.

❁ **الفائدة الثانية:** هذا الحديث أصل في أن أول واجب على المكلف

هو الشهادتين، وفيه الرد على دعاوى المتكلمين من أهل البدع.

❁ **الفائدة الثالثة:** في هذا الحديث بيان حرمة دماء المسلمين

وأموالهم، وأنها لا تستباح إلا بحق الإسلام.

❁ **الفائدة الرابعة:** المذكور في هذا الحديث على درجات:

❖ منها ما يستمر القتال إلى القيام به، وهي الشهادتين.

❖ ومنها ما يكون دون ذلك، كالزكاة، فإذا التزم فإنه يكف عن قتاله، أما

إذا لم يؤدها فينظر في حاله، إن كان فرداً أو جماعة لا منعة لهم فلا يقتلون،


وإنما تؤخذ منهم قهراً، إلا إذا أنكروا وجوبها.

❁ **الفائدة الخامسة:** بيان أن الأصل في الحكم على الناس بطواهرهم

مدحاً ودمماً، وأما بواطنهم فموكولة إلى الله **تَبَارَكَ وَتَعَالَى**.

❁ **المسألة الخامسة:** في بيان ترجمة الصحابي الجليل:

❁ تقدمت ترجمته، في المسألة الخامسة من شرح الحديث الثالث.





## الحديث التاسع

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ صَخْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَا نَهَيْتُكُمْ عَنْهُ فَاجْتَنِبُوهُ، وَمَا أَمَرْتُكُمْ بِهِ فَأَتُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ، فَإِنَّمَا أَهْلَكَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ كَثْرَةُ مَسَائِلِهِمْ وَاخْتِلَافُهُمْ عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ».

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ رَقْم: [٧٢٨٨]، وَمُسْلِمٌ رَقْم: [١٣٣٧].

## الشرح

في هذا الحديث جُمْلَةٌ مِنَ الْمَسَائِلِ:

🌸 الْمَسْأَلَةُ الْأُولَى: فِي بَيَانِ مَنْزِلَةِ الْحَدِيثِ:

🌸 هَذَا الْحَدِيثُ أَصْلٌ مِنْ أَصُولِ الْإِسْلَامِ، وَقَاعِدَةٌ مِنْ قَوَاعِدِ الدِّينِ، وَهُوَ أَحَدُ الْأَحَادِيثِ الَّتِي قِيلَ فِيهَا أَنَّ مَدَارَ الْإِسْلَامِ يَرْجِعُ إِلَيْهَا، وَهُوَ أَصْلٌ فِي بَابِ فِعْلِ الْأَمْرِ، وَتَرْكِ النَّوَاهِي، وَبَيَانُ مَا يَنْبَغِي مِنَ السُّؤَالِ وَعَدَمِهِ.

🌸 الْمَسْأَلَةُ الثَّانِيَّةُ: فِي بَيَانِ مَعْنَى الْحَدِيثِ إِجْمَالًا:

🌸 هَذَا الْحَدِيثُ لَهُ قِصَّةٌ فِي «صَحِيحِ مُسْلِمٍ» عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ، قَدْ فَرَضَ اللَّهُ عَلَيْكُمُ الْحَجَّ فَحُجُّوا، فَقَالَ رَجُلٌ: أَكُلَّ عَامٍ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَسَكَتَ، حَتَّى قَالَهَا ثَلَاثًا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ

عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: لَوْ قُلْتُ: نَعَمْ، لَوَجَبَتْ، وَلَمَا اسْتَطَعْتُمْ، ثُمَّ قَالَ: ذَرُونِي مَا تَرَكْتُكُمْ، فَإِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِكَثْرَةِ سُؤَالِهِمْ، وَاخْتِلَافِهِمْ عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ، فَإِذَا أَمَرْتُكُمْ بِشَيْءٍ فَأَتُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ، وَإِذَا نَهَيْتُكُمْ عَنْ شَيْءٍ فَدَعُوهُ.

### ❁ الْمَسْأَلَةُ الثَّلَاثَةُ: فِي بَيَانِ شَرْحِ الْحَدِيثِ مُفَصَّلًا:

- ❁ **قَوْلُهُ: «مَا»،** مَا هُنَا مَوْصُولَةٌ، بِمَعْنَى الَّذِي.
- ❁ **قَوْلُهُ: «نَهَيْتُكُمْ»،** النَّهْيُ: هُوَ طَلَبُ الْكَفِّ عَنِ الْفِعْلِ.
- ❁ **قَوْلُهُ: «وَمَا أَمَرْتُكُمْ بِهِ»،** أَي: طَلَبْتُ مِنْكُمْ فِعْلَهُ.
- ❁ **قَوْلُهُ: «فَأَتُوا مِنْهُ»،** أَي: أَدُّوا مِنْهُ.
- ❁ **قَوْلُهُ: «مَا اسْتَطَعْتُمْ»،** أَي: الَّذِي اسْتَطَعْتُمْ، وَالْإِسْتِطَاعَةُ هُنَا بِمَعْنَى الْقُدْرَةِ.

- ❁ **قَوْلُهُ: «فَإِنَّمَا»،** مَا هُنَا إِمَامًا مَوْصُولَةٌ أَوْ كَافَّةٌ، فَإِذَا كَانَتْ كَافَّةً فَإِنَّهَا تُفِيدُ الْحَصْرَ، وَإِذَا كَانَتْ مَوْصُولَةً فَتَكُونُ بِمَعْنَى الَّذِي.
- ❁ **قَوْلُهُ: «أَهْلَكَ»،** الْهَلَاكُ، ضِدُّ الرِّيحِ، وَيُرَادُ بِهِ الْخُسْرَانُ.
- ❁ **قَوْلُهُ: «الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ»،** يَحْتَمِلُ أَهْلَ الْكُفْرِ عُمُومًا، وَالَّذِي يَظْهَرُ أَنَّهُ يَحْتَمِلُ أَهْلَ الْكِتَابِ خُصُوصًا، فَهُمْ الَّذِينَ عُرِفُوا بِهَذَا الْأَمْرِ.
- ❁ **قَوْلُهُ: «كَثْرَةُ مَسَائِلِهِمْ»،** أَي: كَثْرَةُ أَسْئَلَتِهِمْ.

- ❁ **قَوْلُهُ: «وَاخْتِلَافُهُمْ عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ»،** أَي: مُخَالَفَتُهُمْ لِأَنْبِيَائِهِمْ.

### ❁ الْمَسْأَلَةُ الرَّابِعَةُ: فِي بَيَانِ الْفَوَائِدِ الْمُسْتَنْبَطَةِ مِنَ الْحَدِيثِ:

❖ **الْفَائِدَةُ الْأُولَى:** فِي قَوْلِهِ: «مَا نَهَيْتُكُمْ عَنْهُ فَاجْتَنِبُوهُ»:

❖ فِيهِ أَنَّ الْأَصْلَ الَّذِي يَنْبَغِي أَنْ يُوطَّنَ الْمُسْلِمُ نَفْسَهُ عَلَيْهِ هُوَ اجْتِنَابُ الْمَنْهِيَّاتِ عُمُومًا، سِوَاءَ كَانَتْ مُحَرَّمَاتٍ أَوْ مَكْرُوهَاتٍ.

❖ **الْفَائِدَةُ الثَّانِيَّةُ:** فِي قَوْلِهِ «فَاجْتَنِبُوهُ» دُونَ قَوْلِهِ (فَاتْرُكُوهُ) مَزِيدُ عِنَايَةٍ بِتَرْكِ الْمَنْهِيِّ عَنْهُ، فَيَشْمَلُ تَرْكَ الْمَنْهِيِّ عَنْهُ، وَيَشْمَلُ تَرْكَ مُقَدِّمَاتِهِ الْمُوَصِّلَةِ إِلَيْهِ.

❖ **الْفَائِدَةُ الثَّلَاثَةُ:** الَّذِي نُهِيَ عَنْهُ أَنْوَاعُ:

❖ الْكُفْرُ الْأَكْبَرُ.

❖ الشِّرْكَ وَالْكَفْرُ الْأَصْغَرُ.

❖ الْبِدْعُ.

❖ كِبَائِرُ الذُّنُوبِ، وَصَغَائِرُهَا.

❖ الْمَكْرُوهَاتُ.

❖ الْمُشْتَبَهَاتُ.

❖ فُضُولُ الْمُبَاحَاتِ.

❖ **الْفَائِدَةُ الرَّابِعَةُ:** فِي قَوْلِهِ: «وَمَا أَمَرْتُكُمْ بِهِ فَأَتُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ»:

❖ فِيهِ بَيَانُ الْأَصْلِ الَّذِي يَنْبَغِي أَنْ يُوطَّنَ الْمُسْلِمُ نَفْسَهُ عَلَيْهِ، وَهُوَ امْتِثَالُ الْأَوْامِرِ عُمُومًا، وَاجِبَاتٍ كَانَتْ أَوْ مُسْتَحَبَّاتٍ.

✽ **الفائدة الخامسة:** قُيِّدَ امْتِثَالُ الْأَمْرِ بِالِاسْتِطَاعَةِ دُونَ النَّهْيِ؛ وَذَلِكَ لِأَنَّ الْإِتْيَانَ بِالْأَوْامِرِ فِعْلٌ، وَتَرْكُ النَّوَاهِي مِنْ بَابِ التَّرْكِ، وَالتَّرْكِ لَا يَتَصَوَّرُ فِيهِ عَدَمُ الْاسْتِطَاعَةِ.

✽ **الفائدة السادسة:** فِيهِ النَّهْيُ عَنِ كَثْرَةِ الْمَسَائِلِ، وَلَا يُشْكَلُ هَذَا النَّهْيُ عَمَّا وَرَدَ فِي كِتَابِ اللَّهِ مِنَ الْأَمْرِ بِالسُّؤَالِ فِي قَوْلِهِ: ﴿فَسَأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [سورة النحل: ٤٣]، وَإِنَّمَا الَّذِي نُهِيَ عَنْهُ يَكُونُ فِي أَحْوَالِ:

○ **الحالة الأولى:** حَالَ تَنْزُلِ الْوَحْيِ مِمَّا قَدْ يُفْضِي إِلَى إِجَابِ أَمْرٍ أَوْ تَحْرِيمِهِ بِسَبَبِ الْمَسْأَلَةِ.

○ **الحالة الثانية:** الْأَسْئَلَةُ الَّتِي تَكُونُ عَلَى جِهَةِ التَّعَنُّتِ وَالْمِرَاءِ وَالْجِدَالِ، كَأَسْئَلَةِ بَنِي إِسْرَائِيلَ.

○ **الحالة الثالثة:** السُّؤَالُ عَمَّا أَخْفَاهُ اللَّهُ وَجَعَلَهُ مِنَ الْغَيْبِ.

✽ **الفائدة السابعة:** لَفْظَةُ: «اِخْتِلَافُهُمْ»: جَاءَ ضَبْطُهَا عَلَى جِهَتَيْنِ:

☆ **الجهة الأولى:** الرَّفْعُ، وَهُوَ أَوْلَى، فَأَصْبَحَ الَّذِي أَهْلَكَهُمْ أَمْرَانِ مُسْتَقْلَانِ:

بِالْأَمْرِ الْأَوَّلِ: كَثْرَةُ الْمَسَائِلِ.


بِالْأَمْرِ الثَّانِي: مُخَالَفَةُ الْأَنْبِيَاءِ.

☆ **الْجَهَةُ الثَّانِيَةُ:** الْجَرْ، فَيَكُونُ اجْتِمَاعُ هَذَيْنِ الْأَمْرَيْنِ سَبَبٌ فِي الْهَلَاكِ.

✿ **الْفَائِدَةُ الثَّامِنَةُ:** فِيهِ خُطُورَةٌ مُخَالَفَةَ الْأَنْبِيَاءِ، وَلَوْ بِمَسْأَلَةٍ وَاحِدَةٍ، فَلَمْ يُقَيَّدِ الْمُخَالَفَةَ بِالكَثْرَةِ، بِخِلَافِ مَا جَاءَ فِي الْمَسَائِلِ.

✿ **الْمَسْأَلَةُ الْخَامِسَةُ:** فِي بَيَانِ تَرْجَمَةِ الصَّحَابِيِّ الْجَلِيلِ:

✿ هُوَ أَبُو هُرَيْرَةَ، عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ صَخْرٍ الدَّوْسِيِّ، كُنِيَ بِأَبِي هُرَيْرَةَ قِيلَ لِهَرَّةٍ وَجَدَهَا وَجَعَلَهَا فِي كُمَّه، أَسْلَمَ فِي سَنَةِ سَبْعٍ، قَدِمَ إِلَى الْمَدِينَةِ وَكَانَ النَّبِيُّ فِي حَيْبٍ، فَلَمَّا عَادَ صَحِبَ النَّبِيَّ، وَهُوَ حَافِظُ هَذِهِ الْأُمَّةِ، وَكَانَ فَقِيهًا، وَلَا زَمَ النَّبِيَّ مُلَازِمَةً تَامَّةً، رَوَى (٥٣٧٤) حَدِيثًا، اتَّفَقَ الشَّيْخَانِ عَلَى (٣٢٥)، وَانْفَرَدَ الْبُخَارِيُّ بـ(٩٣) حَدِيثًا، وَمُسْلِمٌ بـ(١٩٨)، تُوِّفِيَ سَنَةَ (٥٧هـ)، وَكَانَ عُمُرُهُ (٧٨) سَنَةً.





## الحديث العاشر

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى طَيِّبٌ لَا يَقْبَلُ إِلَّا طَيِّبًا، وَإِنَّ اللَّهَ أَمَرَ الْمُؤْمِنِينَ بِمَا أَمَرَ بِهِ الْمُرْسَلِينَ فَقَالَ: ﴿يَأْتِيهَا الرُّسُلُ كُلُّوا مِنْ الطَّيِّبَاتِ وَاعْمَلُوا صَالِحًا﴾ [سورة المؤمنون: ٥١]، وَقَالَ: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُلُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ﴾ [سورة البقرة: ١٧٢]، ثُمَّ ذَكَرَ الرَّجُلُ يُطِيلُ السَّفَرَ أَشْعَثَ أَغْبَرَ يَمُدُّ يَدَيْهِ إِلَى السَّمَاءِ: يَا رَبِّ! يَا رَبِّ! وَمَطْعَمُهُ حَرَامٌ، وَمَشْرَبُهُ حَرَامٌ، وَمَلْبَسُهُ حَرَامٌ، وَغُذِيَ بِالْحَرَامِ، فَانِّي يُسْتَجَابُ لِدَلِكِ».

رَوَاهُ مُسْلِمٌ رَقْمًا: [١٠١٥].

## الشرح

في هذا الحديث جملة من المسائل:

✽ المسألة الأولى: في بيان منزلة الحديث:

✽ هَذَا الْحَدِيثُ حَدِيثٌ عَظِيمٌ مِنْ جَوَامِعِ كَلِمِ النَّبِيِّ ﷺ، وَهُوَ أَحَدُ أُصُولِ الْإِسْلَامِ الْعِظَامِ، وَهُوَ أَصْلٌ فِي بَيَانِ أَنَّ طَيِّبَ الرِّزْقِ وَالْكَسْبِ الْحَلَالَ لَهُ أَثَرٌ فِي الْعَمَلِ وَالدُّعَاءِ، وَيُعْتَبَرُ مِنْ أُصُولِ الْأَحَادِيثِ الْوَارِدَةِ فِي الدُّعَاءِ، فِي بَيَانِ شُرُوطِ وَآدَابِ الْأَسْتِجَابَةِ، وَالْإِشَارَةِ إِلَى مَوَانِعِهَا.

### ❁ الْمَسْأَلَةُ الثَّانِيَّةُ: فِي بَيَانِ مَعْنَى الْحَدِيثِ إِجْمَالًا:

❁ أَخْبَرَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ بِالْأَعْمَالِ الَّتِي يَقْبَلُهَا اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، وَهِيَ الَّتِي تَكُونُ مَوْصُوفَةً بِالطَّيِّبِ، وَبَيَّنَ بَعْدَ ذَلِكَ أَنَّ هَذَا الْأَمْرَ لِعِظَمِهِ أَمَرَ اللَّهُ بِهِ الْمُرْسَلِينَ، وَلَيْسَ خَاصًّا بِالْمُؤْمِنِينَ، ثُمَّ ذَكَرَ بَعْدَ ذَلِكَ أَثَرَ الْكَسْبِ الْحَلَالِ فِي اسْتِجَابَةِ الدُّعَاءِ، وَفِي ضَمَنِ ذَلِكَ التَّنْبِيهُ إِلَى أَنَّ الدُّعَاءَ لَهُ آدَابٌ وَأَسْبَابٌ وَمَوَانِعٌ لِلاِسْتِجَابَةِ.

### ❁ الْمَسْأَلَةُ الثَّالِثَةُ: فِي بَيَانِ شَرْحِ الْحَدِيثِ مُفَصَّلًا:

❁ قَوْلُهُ: «إِنَّ»، يُفِيدُ التَّوَكُّيدَ.

❁ قَوْلُهُ: «اللَّهُ تَعَالَى»، أَي: عَلَا وَارْتَفَعَ وَتَقَدَّسَ عَنِ النَّقَائِصِ وَالْعُيُوبِ، وَكَذَلِكَ عَلَا بِدَاتِهِ فَوْقَ خَلْقِهِ.

❁ قَوْلُهُ: «طَيِّبٌ»، اسْمٌ مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ تَعَالَى، وَهُوَ الْمُنَزَّهُ عَنِ النَّقَائِصِ وَالْعُيُوبِ.

❁ قَوْلُهُ: «لَا يَقْبَلُ»، تَحْتَمِلُ أَحَدَ أَمْرَيْنِ:

❁ الْأَمْرُ الْأَوَّلُ: أَنَّ الْعَمَلَ لَيْسَ بِصَحِيحٍ.

❁ الْأَمْرُ الثَّانِي: أَنَّ اللَّهَ لَا يَرْضَى عَنْهُ وَلَا يُثِيبُ عَلَيْهِ وَلَوْ وَقَعَ صَحِيحًا.

❁ قَوْلُهُ: «إِلَّا طَيِّبًا»، فَلَا يَقْبَلُ إِلَّا الطَّيِّبَ.

❁ قَوْلُهُ: «وَإِنَّ اللَّهَ أَمَرَ الْمُؤْمِنِينَ»، أَي: طَلَبَ مِنْهُمْ.

❁ قَوْلُهُ: «بِمَا أَمَرَ بِهِ الْمُرْسَلِينَ»، أَي: أَمَرَهُم بِالَّذِي أَمَرَ بِهِ الْمُرْسَلِينَ.

❁ قَوْلُهُ: «ثُمَّ ذَكَرَ»، هَذِهِ عِبَارَةٌ مِنْ حِكَايَةِ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَالذَّاكِرُ هُوَ النَّبِيُّ.

❁ قَوْلُهُ: «يُطِيلُ السَّفَرَ»، أَي: يُسَافِرُ سَفَرًا طَوِيلًا.

❁ قَوْلُهُ: «أَشَعَثَ»، يُقْصَدُ بِهِ مُتَفَرِّقُ الشَّعْرِ، لَا يَهْتَمُّ بِشَعْرِهِ.

❁ قَوْلُهُ: «أَغْبَرَ»، أَي: مُتَغَيِّرُ اللَّوْنِ بِسَبَبِ الْغُبَارِ، وَيَشْمَلُ غَبْرَةَ الثِّيَابِ

وَالْوَجْهَ وَالشَّعْرَ.

❁ قَوْلُهُ: «يَمُدُّ يَدَيْهِ إِلَى السَّمَاءِ»، أَي: دَاعِيًا.

❁ قَوْلُهُ: «وَمَطَعْمُهُ حَرَامٌ»، أَي: أَنَّهُ يَطْعَمُ الْحَرَامَ.

❁ قَوْلُهُ: «وَمَشْرَبُهُ حَرَامٌ»، أَي: أَنَّهُ يَشْرَبُ الْحَرَامَ، وَيَحْتَمِلُ أَنَّ الْمُرَادَ

وَسَيْلَهُ طَعَامِهِ.

❁ قَوْلُهُ: «وَمَلْبَسُهُ حَرَامٌ»، أَي: لِبَاسُهُ حَرَامٌ.

❁ قَوْلُهُ: «وَعُذِي بِالْحَرَامِ»، أَي: أَنَّ غِذَاءَهُ الْحَرَامُ.

❁ قَوْلُهُ: «فَأَنَّى يُسْتَجَابُ لِذَلِكَ»، أَنَّى بِمَنْعَى كَيْفَ، وَيُرَادُ بِهَا الْأَسْتِبْعَادُ.

❁ الْمَسْأَلَةُ الرَّابِعَةُ: فِي بَيَانِ الْفَوَائِدِ الْمُسْتَنْبَطَةِ مِنَ الْحَدِيثِ:

❁ الْفَائِدَةُ الْأُولَى: فِي بَيَانِ أَنَّ مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ تَعَالَى الطَّيِّبُ، وَمِنْ صِفَاتِهِ

الطَّيِّبُ، وَطَيْبُ اللَّهِ طَيْبٌ كَامِلٌ، فَذَاتُهُ طَيِّبَةٌ، وَأَسْمَاؤُهُ طَيِّبَةٌ، وَصِفَاتُهُ طَيِّبَةٌ،

وَأَفْعَالُهُ طَيِّبَةٌ.

❁ الْفَائِدَةُ الثَّانِيَّةُ: فِي قَوْلِهِ: «لَا يَقْبَلُ إِلَّا طَيِّبًا»:

❖ فِي هَذَا الْحَدِيثِ بَيَانٌ أَنَّ اللَّهَ لَا يَقْبَلُ إِلَّا الطَّيِّبَ مِنَ الْأَعْتِقَادَاتِ وَالْأَقْوَالِ وَالْأَعْمَالِ.

❁ **تَنْبِيْهٌ:** الضَّابِطُ فِي مَعْرِفَةِ الْأَعْتِقَادِ أَوْ الْقَوْلِ أَوْ الْعَمَلِ طَيِّبًا: هُوَ مُوَافَقَةُ الشَّرْعِ.

❁ **الْفَائِدَةُ الثَّلَاثَةُ:** أَنَّ الْقَبُولَ يَرُدُّ نَفْيَهُ فِي الشَّرْعِ وَيُرَادُ بِهِ فِي الْجُمْلَةِ أَحَدُ مَعْنَيْنِ:

➤ الْمَعْنَى الْأَوَّلُ: عَدَمُ الصَّحَةِ.

مِثَالُهُ: قَوْلُ النَّبِيِّ ﷺ: «لَا يَقْبَلُ اللَّهُ صَلَاةَ أَحَدِكُمْ إِذَا أَحْدَثَ حَتَّى يَتَوَضَّأَ».

➤ الْمَعْنَى الثَّانِي: عَدَمُ الرِّضَا وَعَدَمُ الْإِثَابَةِ عَلَى الْعَمَلِ.

مِثَالُهُ: قَوْلُ النَّبِيِّ ﷺ: «إِذَا أَبَقَ الْعَبْدُ مِنْ سَيِّدِهِ لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ حَتَّى يَرْجِعَ».

❁ **الْفَائِدَةُ الرَّابِعَةُ:** الْأَصْلُ فِي الْأَنْبِيَاءِ أَنَّهُمْ يُقْتَدَى بِهِمْ وَيُنَاسَى بِهِمْ إِلَّا فِيمَا وَرَدَ الدَّلِيلُ عَلَى أَنَّهُ قَدْ خُصَّوْا بِهِ دُونَ سَائِرِ أَتْبَاعِهِمْ.

❁ **الْفَائِدَةُ الْخَامِسَةُ:** فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يَأْتِيهَا الرُّسُلُ كُلُّوا مِنَ الطَّيِّبَاتِ

وَأَعْمَلُوا صَالِحًا﴾ [سورة المؤمنون: ٥١].

♦ أَكُلَ الطَّيِّبِ لَهُ أَثَرٌ عَلَى الْعَمَلِ الصَّالِحِ، وَمِنْ هَذِهِ الْأَثَارِ وَقُوعُ الْعَمَلِ مُتَقَبَّلًا، وَالْكَسْبُ الْحَلَالُ مُعِينٌ عَلَى الْقِيَامِ بِالْأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ، وَذَلِكَ لِأَنَّ الْحَسَنَةَ تُنَادِي بِأَخْتِهَا، وَتُعِينُ عَلَيْهَا.

✽ **الْفَائِدَةُ السَّادِسَةُ:** فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُلُوا

مِن طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ﴾ [سورة البقرة: ١٧٢].

♦ فِيهَا أَنَّ الْإِنْسَانَ يُثَابُ عَلَى أَكْلِ الْحَلَالِ؛ لِأَنَّهُ مُمْتَلِلٌ لِأَمْرِ اللَّهِ، فَيَنْبَغِي لِلْعَبْدِ أَنْ يَحْتَسِبَ الْأَجْرَ وَالثَّوَابَ.

✽ **الْفَائِدَةُ السَّابِعَةُ:** فِي قَوْلِ النَّبِيِّ: «ثُمَّ ذَكَرَ الرَّجُلَ يُطِيلُ السَّفَرَ»:

هَذِهِ الصُّورَةُ الَّتِي ذَكَرَهَا النَّبِيُّ قَدْ اجْتَمَعَ فِيهَا عَدَدٌ مِنْ أَسْبَابِ قَبُولِ الدُّعَاءِ، وَمَعَ اجْتِمَاعِهَا إِلَّا أَنَّهُ اسْتُبْعِدَ اسْتِجَابَةَ دُعَاءٍ مَنْ كَانَ كَسْبُهُ مِنْ حَرَامٍ.

✽ **الْفَائِدَةُ الثَّامِنَةُ:** مِمَّا يَنْبَغِي الْعِنَايَةَ بِهِ مَعْرِفَةُ أَسْبَابِ إِجَابَةِ الدُّعَاءِ

وَأَدَابِهِ.

✽ **الْفَائِدَةُ التَّاسِعَةُ:** فِي هَذَا الْحَدِيثِ إِثْبَاتُ عُلُوِّ اللَّهِ تَعَالَى.

✽ **الْمَسْأَلَةُ الْخَامِسَةُ:** فِي بَيَانِ تَرْجَمَةِ الصَّحَابِيِّ الْجَلِيلِ:

✽ تَقَدَّمَتْ تَرْجَمَتُهُ، فِي الْمَسْأَلَةِ الْخَامِسَةِ مِنْ شَرْحِ الْحَدِيثِ التَّاسِعِ.



الحديث الحادي عشر

عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ سِبْطِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَرِيحَانَتِهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: حَفِظْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «دَعْ مَا يَرِيْبُكَ إِلَى مَا لَا يَرِيْبُكَ».

رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ رَقْمًا: [٢٥٢٠]، وَالنَّسَائِيُّ رَقْمًا: [٥٧١١]، وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ: حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

الشرح

في هذا الحديث جُمْلَةٌ مِنَ الْمَسَائِلِ:

✿ الْمَسْأَلَةُ الْأُولَى: فِي بَيَانِ مَنْزِلَةِ الْحَدِيثِ:

✿ هَذَا الْحَدِيثُ مِنْ جَوَامِعِ كَلِمِ النَّبِيِّ، وَهُوَ أَصْلٌ فِي بَابِ الْوَرَعِ، وَتَرَكَ

الْمُسْتَبْهَاتِ.

✿ الْمَسْأَلَةُ الثَّانِيَّةُ: فِي بَيَانِ مَعْنَى الْحَدِيثِ إِجْمَالًا:

✿ فِي هَذَا الْحَدِيثِ يُرْشِدُ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى أَصْلِ عَظِيمٍ مِنْ أَبْوَابِ الدِّينِ،

وَهُوَ بَابُ الْوَرَعِ، وَذَلِكَ بِأَنْ يَتَّقِيَ الْمُسْلِمُ الْمُسْتَبْهَاتِ، وَيَبْتَغِدُ عَنْهَا إِلَى

الْأُمُورِ الْوَاضِحَاتِ الْبَيِّنَاتِ مِمَّا يَتَّقَنُ مِنْ حِلِّهِ، وَلَا تَرْتَابُ نَفْسُهُ فِي حُكْمِهِ.

### ✽ الْمَسْأَلَةُ الثَّلَاثَةُ: فِي بَيَانِ شَرْحِ الْحَدِيثِ مُفَصَّلًا:

✽ قَوْلُهُ: «سِبْطٍ»، هُوَ الْحَفِيدُ مِنْ جِهَةِ الْبِنْتِ.

✽ قَوْلُهُ: «رِيحَانَتِهِ»، وَهُوَ الْوَرْدُ الْمَعْرُوفُ الَّذِي يُتَطَيَّبُ بِهِ.

✽ قَوْلُهُ: «دَعٌ»، بِمَعْنَى اِتْرُكٍ.

✽ قَوْلُهُ: «مَا يَرِيْبُكَ»، أَي الَّذِي يُورِثُ عِنْدَكَ الرَّيْبُ، وَ(يَرِيْبُكَ) بِفَتْحِ

الْيَاءِ، يَصْحُ بِضَمِّهَا، وَالْأَوَّلُ أَفْصَحُ.

### ✽ الْمَسْأَلَةُ الرَّابِعَةُ: فِي بَيَانِ الْفَوَائِدِ الْمُسْتَنْبَطَةِ مِنَ الْحَدِيثِ:

✽ الْفَائِدَةُ الْأُولَى: هَذَا الْحَدِيثُ أَضَلُّ مِنْ أَصُولِ الْوَرَعِ، وَفِيهِ بَيَانٌ

لِحَقِيقَةِ مَعْنَاهُ، وَذَلِكَ أَنَّ الْوَرَعَ هُوَ تَرْكُ مَا يُخْشَى صَرْرُهُ فِي الْآخِرَةِ.

✽ الْفَائِدَةُ الثَّانِيَةُ: هَذَا الْحَدِيثُ عَامٌّ فِي أُمُورِ الشَّرْعِ، سَوَاءً كَانَ فِي

الْأَعْتِقَادَاتِ أَوْ فِي الْعَمَلِيَّاتِ، وَأَنَّهُ يَجِبُ عَلَى الْإِنْسَانِ أَنْ يَبْنِي دِينَهُ عَلَى مَا

اسْتَيْقَنَ، وَفِيهِ دَلِيلٌ لِلْقَاعِدَةِ الْكُبْرَى وَهِيَ: الْيَقِينُ لَا يَزُولُ بِالشَّكِّ.

### ✽ الْمَسْأَلَةُ الْخَامِسَةُ: فِي بَيَانِ تَرْجَمَةِ الصَّحَابِيِّ الْجَلِيلِ:

✽ هُوَ أَبُو مُحَمَّدٍ، الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، وُلِدَ فِي السَّنَةِ الثَّلَاثَةِ

مِنَ الْهَجْرَةِ، فِي الْمُتْتَصِفِ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ، وَقَدْ أَخْبَرَ النَّبِيُّ عَنْهُ وَعَنِ

الْحُسَيْنِ أَنَّهُمَا سَيِّدَا شَبَابِ أَهْلِ الْجَنَّةِ، بَلْ ثَبَتَ عَنْهُ أَنَّهُ خَصَّهُ بِالسِّيَادَةِ،

وَمَاتَ سَنَةَ (٥٠هـ) وَدُفِنَ فِي الْبَقِيعِ.

المَسْأَلَةُ السَّادِسَةُ: فِي بَيَانِ فَوَائِدِ وَلَطَائِفِ تَتَعَلَّقُ بِالْكِتَابِ الْمُصَنَّفَةِ

وَمُؤَلَّفِيهَا:

✽ التِّرْمِذِيُّ: هُوَ مُحَمَّدُ بْنُ عِيسَى بْنِ سَوْرَةَ، وَقَدْ كَانَ ضَرِيرًا، تُوفِّي

(٢٧٩هـ).

✽ النَّسَائِيُّ: أَحْمَدُ بْنُ شُعَيْبِ الْخُرَسَانِيِّ، تُوفِّي سَنَةَ (٣٠٣هـ).



## الحديث الثاني عشر

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مِنْ حُسْنِ إِسْلَامِ الْمَرْءِ تَرْكُهُ مَا لَا يَعْنِيهِ».

حَدِيثٌ حَسَنٌ، رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ رَقْمًا: [٢٣١٨]، ابْنُ مَاجَهَ رَقْمًا: [٣٩٧٦].

### الشرح

في هذا الحديثِ جُمْلَةٌ مِنَ الْمَسَائِلِ:

✿ الْمَسْأَلَةُ الْأُولَى: فِي بَيَانِ مَنْزِلَةِ الْحَدِيثِ:

✿ هَذَا الْحَدِيثُ أَحَدُ الْأَحَادِيثِ الَّتِي قِيلَ أَنَّ مَدَارَ الْإِسْلَامِ عَلَيْهَا، وَأَنَّ الدِّينَ يَرْجِعُ إِلَيْهِ، وَقَدْ عَدَّهُ أَبُو دَاوُدَ أَحَدَ الْأَحَادِيثِ الَّتِي تَحْصُلُ بِهَا الْكِفَايَةُ.

✿ الْمَسْأَلَةُ الثَّانِيَّةُ: فِي بَيَانِ مَعْنَى الْحَدِيثِ إِجْمَالًا:

✿ يُرْشِدُ النَّبِيُّ ﷺ فِي هَذَا الْحَدِيثِ إِلَى أَدَبٍ وَأَصْلِ جَامِعٍ لِمَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ، فِيمَا يَعُودُ عَلَى الْعَبْدِ نَفْعُهُ فِي دِينِهِ وَدُنْيَاهُ.

✿ الْمَسْأَلَةُ الثَّالِثَةُ: فِي بَيَانِ شَرْحِ الْحَدِيثِ مُفَصَّلًا:

✿ قَوْلُهُ: «مِنْ»، لِلتَّبَعِيضِ.

✿ قَوْلُهُ: «حُسْنِ»، أَي تَحْسِينُهُ بِإِسْلَامِهِ، وَإِتْقَانُهُ لَهُ.

✿ قَوْلُهُ: «الْمَرْءِ»، يَشْمَلُ الذَّكَرَ وَالْأُنْثَى.

❁ **قَوْلُهُ: «تَرْكُهُ»**، أَي أَنْ يَدَعَهُ.

❁ **قَوْلُهُ: «مَا لَا يَعْنِيهِ»**، أَي الَّذِي لَا يَعْنِيهِ، وَالَّذِي يَعْنِيهِ هُوَ مِمَّا يُهْتَمُّ بِهِ وَيُعْتَنَى بِهِ، مِمَّا يَعُودُ إِلَيْهِ نَفْعُهُ وَفَائِدَتُهُ.

❁ **الْمَسْأَلَةُ الرَّابِعَةُ: فِي بَيَانِ الْفَوَائِدِ الْمُسْتَنْبَطَةِ مِنَ الْحَدِيثِ:**

❁ **الْفَائِدَةُ الْأُولَى:** الْعِنَايَةُ بِتَحْسِينِ الْإِسْلَامِ، وَتَكْمِيلِهِ، وَأَنَّ ذَلِكَ مِمَّا جَاءَ الشَّرْعُ بِالترغيبِ فِيهِ، وَالْحَثُّ عَلَيْهِ.


❁ **الْفَائِدَةُ الثَّانِيَةُ:** فِي الْحَدِيثِ إِشَارَةٌ إِلَى أَحَدِ الْأَسْبَابِ الَّتِي يَحْصُلُ بِهَا تَكْمِيلُ الْإِسْلَامِ، وَلَيْسَ كُلُّهَا، وَفِي ذَلِكَ تَشْوِيقٌ لِتَتَبُعِ تِلْكَ الْأَسْبَابِ.

❁ **الْفَائِدَةُ الثَّلَاثَةُ:** فِي قَوْلِهِ: «تَرْكُهُ مَا لَا يَعْنِيهِ».

❖ هَذَا اللَّفْظُ شَامِلٌ لِأُمُورِ الدِّينِ وَالدُّنْيَا، وَكَمَالِ الْإِيمَانِ يَتَحَقَّقُ بِتَرْكِهِ لِكِلَا الْأَمْرَيْنِ، فَمِمَّا لَا يَعْنِي الْعَبْدَ مِنْ أُمُورِ دِينِهِ السُّؤَالُ عَنِ الْمُعْجَبَاتِ الَّتِي أَخْفَاهَا اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، وَلَمْ يَجْعَلْ لِلْعِبَادِ سَبِيلًا لِلإِطْلَاعِ عَلَيْهَا، وَكَذَا سُؤَالُهُ عَمَّا لَا يَحْتَاجُ إِلَيْهِ مَعَ تَرْكِهِ لِمَا هُوَ مُحْتَاجٌ إِلَيْهِ.

❁ **الْمَسْأَلَةُ الْخَامِسَةُ: فِي بَيَانِ تَرْجَمَةِ الصَّحَابِيِّ الْجَلِيلِ:**

❁ **تَقَدَّمَ تَرْجَمَتُهُ**، فِي الْمَسْأَلَةِ الْخَامِسَةِ مِنْ شَرْحِ الْحَدِيثِ التَّاسِعِ.



الحديث الثالث عشر

عَنْ أَبِي حَمْزَةَ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ خَادِمِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يُحِبَّ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ».

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ رَقْم: [١٣]، وَمُسْلِمٌ رَقْم: [٤٥].

## الشرح

في هذا الحديث جملة من المسائل:

✿ **المسألة الأولى:** في بيان منزلة الحديث:

✿ هذا الحديث من الأحاديث العظيمة، ومن جوامع كلم النبي، وأحد الأحاديث التي عليها مدار الأخلاق والآداب، وهو أصل في الأخوة الإيمانية، وحقوق المؤمنين بعضهم على بعض.

✿ **المسألة الثانية:** في بيان معنى الحديث إجمالاً:

✿ يخبر النبي ﷺ في هذا الحديث عن واجب من واجبات الإيمان، وبما يتحقق، وذلك بأن يحب المؤمن لأخيه ما يحب لنفسه.

✿ **المسألة الثالثة:** في بيان شرح الحديث مفصلاً:

- ❁ **قَوْلُهُ: «لَا يُؤْمِنُ»**، أَي: لَا يُؤْمِنُ الْإِيمَانَ الْوَاجِبَ، وَكَيْسَ الْمُرَادُ نَفِي أَصْلِ الْإِيمَانِ، وَلَا كَمَالِهِ الْمُسْتَحَبَّ.
- ❁ **قَوْلُهُ: «أَحَدُكُمْ»**، أَي: أَحَدُ مِنْكُمْ.
- ❁ **قَوْلُهُ: «حَتَّى»**، أَي: إِلَى أَنْ.
- ❁ **قَوْلُهُ: «مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ»**، أَي: الْأُخُوَّةُ الدِّينِيَّةُ.

### ❁ الْمَسْأَلَةُ الرَّابِعَةُ: فِي بَيَانِ الْفَوَائِدِ الْمُسْتَنْبَطَةِ مِنَ الْحَدِيثِ:

❁ **الْفَائِدَةُ الْأُولَى:** ذَكَرَ قَاعِدَةَ مُهِمَّةٍ فِي فَهْمِ نُصُوصِ الْوَعِيدِ:

❖ **كُلُّ نَصٍّ جَاءَ فِيهِ نَحْوُ قَوْلِ النَّبِيِّ «لَا يُؤْمِنُ»**، أَوْ «لَا يَزِنِي الزَّانِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ»، فَإِنَّ الْمُرَادَ هُنَا نَفِي كَمَالِ الْإِيمَانِ الْوَاجِبِ، فَالْإِيمَانُ لَهُ مَرَاتِبٌ ثَلَاثَةٌ:

- **أَصْلُ الْإِيمَانِ:** هُوَ الْقَدْرُ الَّذِي يَصِحُّ إِسْلَامُ الْمَرْءِ بِهِ، وَلَا يَخْرُجُ مَعَهُ إِلَى مِلَّةِ الْكُفْرِ.

- **كَمَالُ الْإِيمَانِ الْوَاجِبِ:** يُؤَاخِذُ الْعَبْدَ عَلَى تَقْصِيرِهِ فِيهَا، وَتَكُونُ

بِفِعْلِ الْوَاجِبَاتِ وَتَرْكِ الْمُحَرَّمَاتِ بَعْدَ الْإِتْيَانِ بِأَصْلِ الْإِيمَانِ.

- **كَمَالُ الْإِيمَانِ الْمُسْتَحَبُّ:** هُوَ مَنْ أَنْتَى بِأَصْلِ الْإِيمَانِ وَبِالْإِيمَانِ

الْوَجِبِ، ثُمَّ فَعَلَ الْمُسْتَحَبَّاتِ وَتَرَكَ الْمَكْرُوهَاتِ.

❁ **الْفَائِدَةُ الثَّانِيَّةُ:** مَحَبَّةُ الْمُؤْمِنِ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّهُ لِنَفْسِهِ الْوَارِدَةُ فِي هَذَا

الْحَدِيثِ هِيَ الْمَحَبَّةُ الْوَاجِبَةُ، وَذَلِكَ لِأَنَّ الْمَحَبَّةَ عَلَى مَرَّتَيْنِ:

- **الْمَحَبَّةُ الْوَاجِبَةُ:** هِيَ الْمَحَبَّةُ الَّتِي تَرْجِعُ إِلَى الدِّينِ.

مِنْ أَمْثَلَتِهَا: أَنْ يُحِبَّ لِأَخِيهِ أَنْ يَكُونَ عَلَى اعْتِقَادٍ صَحِيحٍ، وَأَنْ يَكُونَ عَلَى التَّوْحِيدِ الصَّحِيحِ.

• **الْمَحَبَّةُ الْمُسْتَحَبَّةُ:** هِيَ فِيمَا زَادَ عَنْ أُمُورِ الدِّينِ.

مِنْ أَمْثَلَتِهَا: أَنْ يُحِبَّ لِأَخِيهِ أَنْ يَكُونَ لَهُ بَيْتٌ وَاسِعٌ.

✽ **الْفَائِدَةُ الثَّلَاثَةُ:** لَا يُفْهَمُ مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ أَنَّ مِنْ مَحَبَّةِ الْخَيْرِ لِلْغَيْرِ

الْإِشَارُ فِي بَابِ الْقُرْبَاتِ وَالطَّاعَاتِ، فَإِنَّ الصَّحِيحَ أَنَّهُ لَا إِشَارَ فِي بَابِ الْقُرْبَاتِ.

✽ **الْمَسْأَلَةُ الْخَامِسَةُ:** فِي بَيَانِ تَرْجَمَةِ الصَّحَابِيِّ الْجَلِيلِ:

✽ هُوَ أَبُو حَمْزَةَ، أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ خَادِمُ رَسُولِ اللَّهِ، وَقَدْ خَدَمَ


النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (١٠) سَنَاتٍ، مُنْذُ مَقْدَمِهِ إِلَى الْمَدِينَةِ، وَسَمِعَ مِنَ النَّبِيِّ

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جُمْلَةً وَافِرَةً مِنَ الْحَدِيثِ، وَأَكْثَرَ مِنَ الرُّوَايَةِ عَنْهُ، وَحَدَّثَ

بِأَقْوَالٍ وَأَفْعَالٍ وَأَوْصَافٍ لِلنَّبِيِّ، رَوَى أُمُورًا لَمْ يَرَوْهَا غَيْرُهُ، دَعَا لَهُ النَّبِيُّ بِأَنْ

يُكْثَرَ اللَّهُ مَالَهُ وَوَلَدَهُ وَأَنْ يُبَارَكَ لَهُ، فَكَانَ مِنْ أَكْثَرِ الصَّحَابَةِ أَوْلَادًا حَتَّى أَنَّهُمْ

تَجَاوَزُوا الْمِائَةَ، تُوُفِّيَ بِالْبَصْرَةِ سَنَةَ (٩٣هـ).



## الحديث الرابع عشر

عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا يَحِلُّ دَمُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَّا بِأَحَدِي ثَلَاثٍ: الثِّيبُ الزَّانِي، وَالنَّفْسُ بِالنَّفْسِ، وَالتَّارِكُ لِدِينِهِ الْمُفَارِقُ لِلْجَمَاعَةِ».

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ رَقْمًا: [٦٨٧٨]، وَمُسْلِمٌ رَقْمًا: [١٦٧٦].

## الشرح

في هذا الحديث جملة من المسائل:

✿ **المسألة الأولى:** في بيان منزلة الحديث:

✿ هذا الحديث أصل من أصول الإسلام وقواعد الأحكام، ببيان حرمة دم المسلم، وتعظيم شأن المسلمين، وبيان الأمور التي تباح معها دماؤهم.

✿ **المسألة الثانية:** في بيان معنى الحديث إجمالاً:

✿ يُخْبِرُ النَّبِيُّ ﷺ فِي هَذَا الْحَدِيثِ بَأَنَّ مَنْ ثَبَتَ لَهُ الْإِسْلَامَ فَإِنَّهُ يَحْرُمُ دَمُهُ، وَأَنَّ قَتْلَهُ لَا يَحِلُّ إِلَّا بِوَاحِدَةٍ مِنْ خِصَالِ ثَلَاثَةٍ.

✿ **المسألة الثالثة:** في بيان شرح الحديث مفصلاً:

✿ قوله: «لَا يَحِلُّ»، أي: لَا يُبَاحُ، وَيُفْهَمُ مِنْ ذَلِكَ تَحْرِيمُ مَا بَعْدَهَا.

✿ قوله: «دَمُ امْرِئٍ»، أي: نَفْسُهُ.

❁ **قَوْلُهُ: «مُسْلِمٍ»**، أَي: مَنْ ثَبَتَ إِسْلَامُهُ، وَلَمْ يَرْتَكِبْ أَمْرًا يَنْتَقِضُ بِهِ دِينَهُ.

❁ **قَوْلُهُ: «إِلَّا»**، أَدَاةُ اسْتِثْنَاءٍ تَقَدَّمَهَا نَفْيٌ، وَذَلِكَ مِنْ أَسَالِيبِ الْحَصْرِ.

❁ **قَوْلُهُ: «بِإِحْدَى ثَلَاثٍ»**، أَي: بِوَاحِدَةٍ مِنْ خِصَالٍ ثَلَاثٍ.

❁ **قَوْلُهُ: «الْيَبِّ»**، هُوَ الْمُحْصَنُ.

❁ **قَوْلُهُ: «الزَّانِي»**، هُوَ الْمُوَاقِعُ لِلْفَاحِشَةِ الَّتِي وَطَّءَ فِي قُبُلِ حَرَامٍ، وَيُلْحَقُ بِهِ مَنْ وَطَّءَ فِي الدُّبْرِ.

❁ **قَوْلُهُ: «وَالنَّفْسُ بِالنَّفْسِ»**، أَي: تُقْتَلُ النَّفْسُ الَّتِي قَتَلْتَ عَوَضًا عَنِ النَّفْسِ الَّتِي قَتَلْتَ.

❁ **قَوْلُهُ: «وَالتَّارِكُ لِدِينِهِ»**، أَي: الَّذِي تَرَكَ الدِّينَ، وَرَغَبَ عَنْهُ.

❁ **قَوْلُهُ: «الْمُفَارِقُ لِلْجَمَاعَةِ»**، أَي: الْمُبَاعِدُ لِلْجَمَاعَةِ، وَالْجَمَاعَةُ تَحْتَمِلُ جَمَاعَةَ الدِّينِ أَوْ جَمَاعَةَ الْأَبْدَانِ.

❁ **المَسْأَلَةُ الرَّابِعَةُ: فِي بَيَانِ الْفَوَائِدِ الْمُسْتَنْبَطَةِ مِنَ الْحَدِيثِ:**

❁ **الفَائِدَةُ الْأُولَى:** الْأَصْلُ فِي دِمَاءِ الْمُسْلِمِينَ أَنَّهَا مَعْصُومَةٌ.

❁ **الفَائِدَةُ الثَّانِيَّةُ:** خُطُورَةُ سَفْكِ الدَّمَاءِ، وَأَنَّ الشَّارِعَ قَدْ جَاءَ بِتَعْظِيمِ دِمَاءِ الْمُسْلِمِينَ.

❁ **الفَائِدَةُ الثَّلَاثَةُ:** الْأَسْبَابُ الْمَذْكُورَةُ وَحَدَّهَا هِيَ الْأَسْبَابُ الَّتِي يُبَاحُ

مَعَهَا الدَّمَاءُ، وَمَا عَدَاهَا فِيمَا أَنْ يَكُونَ رَاجِعًا إِلَيْهَا أَوْ أَنَّهُ ضَعِيفٌ لَا يَبُتُّ.

❖ **الفائدة الرابعة:** في قوله: «وَالنَّفْسُ بِالنَّفْسِ».

❖ **بيان للخصلة الأولى التي يحل معها الدم، وهي في حق الثيب الزاني، والمراد به من زنا وهو مُحْصَنٌ، والإحصان يتحقق بشروط: أن يواقع امرأة تحل له بنكاح صحيح مع العقل والبلوغ.**

❖ **الفائدة الخامسة:** قد دلت النصوص على أن للزنا عقوبتين:

❖ **العقوبة الأولى:** الرجم حتى الموت في حق المُحْصَنِ.

❖ **العقوبة الثانية:** الجلد ثمانين جلدة في حق غير المُحْصَنِ.

❖ **الفائدة السادسة:** المراد بالزنا هنا الإيلاج لرأس الذكر، أو ما يكون

بمقداره، ويثبت ذلك إما بالاعتراف دون رجعة، أو بشهادة أربعة شهود.

❖ **الفائدة السابعة:** في قوله: «وَالنَّفْسُ بِالنَّفْسِ».

❖ **بيان للخصلة الثانية التي يحل معها الدم، وهي في حق القاتل عمداً، ولذلك شروط: أن يكون القتل لمسلمٍ مكافئ، وأن يكون القاتل بالغاً عاقلاً غير أصل للمقتول.**

❖ **الفائدة الثامنة:** القتل من كبائر الذنوب، ومما يدل على خطورة

القتل: «فِتَالُ الْمُسْلِمِ كُفْرٌ».

❖ **الفائدة التاسعة:** في قوله: «التَّارِكُ لِدِينِهِ الْمَفَارِقُ لِلْجَمَاعَةِ».


❖ **عامّة أهل العلم على أنه في حق المرتد، وأن الجملة الثانية مفسّرة**

للأولى مؤكدة لمعناها.

❁ قَوْلُهُ: «التَّارِكُ لِدِينِهِ»، أَي: التَّارِكُ لِلدِّينِ الَّذِي لَا يَقْبَلُ اللَّهُ دِينًا سِوَاهُ.  
 ❁ قَوْلُهُ: «الْمُفَارِقُ لِلْجَمَاعَةِ»، أَي: الْمُفَارِقُ لِمَا اجْتَمَعَ عَلَيْهِ أَهْلُ  
 الْإِسْلَامِ.

❁ الْمَسْأَلَةُ الْخَامِسَةُ: فِي بَيَانِ تَرْجَمَةِ الصَّحَابِيِّ الْجَلِيلِ:

❁ تَقَدَّمَتْ تَرْجَمَتُهُ، فِي الْمَسْأَلَةِ الْخَامِسَةِ مِنْ شَرْحِ الْحَدِيثِ الرَّابِعِ.





## الحديث الخامس عشر

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ جَارَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ جَارَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ صَيفَهُ».

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ رَقْم: [٦٠١٨]، وَمُسْلِمٌ رَقْم: [٤٧].

## الشرح

في هذا الحديث جملة من المسائل:

✿ **المسألة الأولى:** في بيان منزلة الحديث:

✿ **هذا الحديث من جوامع كلم النبي،** وقد تتابعت كلمات العلماء في بيان عظيم قدره ومنزلته، ومن ذلك قول ابن أبي زيد القيرواني: «جماع آداب الخير وأزمته تتفرع عن أربعة أحاديث»، وذكر منها حديث أبي هريرة هذا.

✿ **المسألة الثانية:** في بيان معنى الحديث إجمالاً: **بين النبي ﷺ أن**

**للإيمان مقتضيات ولوازم وحقوق،** منها حقوق لله، ومنها حقوق لخلقه، أما الحق الذي لله فهو بالجملة الأولى، وأما حقوق الخلق فذكر منها إكرام الجار والصيف.

❁ الْمَسْأَلَةُ الثَّلَاثَةُ: فِي بَيَانِ شَرْحِ الْحَدِيثِ مُفَصَّلًا:

❁ قَوْلُهُ: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ»، مَنْ أَدَاةُ شَرْطٍ.

❁ قَوْلُهُ: «فَلْيُقَلِّ»، جَوَابُ الشَّرْطِ، أَي أَنَّ ذَلِكَ مِنَ الْإِيمَانِ.

❁ قَوْلُهُ: «خَيْرًا»، سَوَاءٌ كَانَ هَذَا الْخَيْرُ دِينِيًّا أَوْ دُنْيَوِيًّا.

❁ قَوْلُهُ: «أَوْ لِيَصْمِتَ»، وَيُقَالُ أَيْضًا أَوْ لِيَصْمِتَ، وَالصَّمْتُ ضِدُّ الْكَلَامِ،

وَهُوَ بِمَعْنَى الْإِمْسَاكِ، وَيَكُونُ مِنَ الْقَادِرِ عَلَى الْكَلَامِ.

❁ قَوْلُهُ: «فَلْيُكْرِمَ جَارَهُ»، مَاخُودٌ مِنَ الْإِكْرَامِ، وَهُوَ بُلُوعُ الْكَمَالِ، وَتَمَامُ

الشَّيْءِ، وَالْمُرَادُ هُنَا الْإِحْسَانُ، وَالْجَارُ جَارُ الْبَيْتِ.

❁ قَوْلُهُ: «فَلْيُكْرِمَ ضَيْفَهُ»، الضَّيْفُ هُوَ مَنْ يَنْزِلُ عَلَى الْإِنْسَانِ مِنْ سَفَرٍ

يَكُونُ قَاصِدًا لَهُ، بِخِلَافِ الزَّائِرِ.

❁ الْمَسْأَلَةُ الرَّابِعَةُ: فِي بَيَانِ الْفَوَائِدِ الْمُسْتَنْبَطَةِ مِنَ الْحَدِيثِ:

❁ الْفَائِدَةُ الْأُولَى: الْأُمُورُ الْمَذْكُورَةُ مِنَ الْإِيمَانِ الْوَاجِبِ، وَلَا يَكُونُ

الْعَبْدُ قَائِمًا بِالْإِيمَانِ الْوَاجِبِ إِلَّا إِذَا آتَى بِالْقَدْرِ الْمُجْزِي مِنْهَا، وَلَيْسَ الْمُرَادُ

أَصْلُ الْإِيمَانِ.

❁ الْفَائِدَةُ الثَّانِيَةُ: هَذَا الْحَدِيثُ مِنَ الْأَحَادِيثِ الْعَظِيمَةِ الدَّالَّةِ عَلَى

مُعْتَقَدِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ مِنْ أَنَّ الْإِيمَانَ قَوْلٌ وَعَمَلٌ.

❁ الْفَائِدَةُ الثَّلَاثَةُ: صِفَةُ الْوَعظِ الَّذِي يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ عَلَيْهِ الدَّاعِيَةُ إِلَى

♦ أَنْ يُذَكَّرَ النَّاسَ بِاللَّهِ، وَإِيمَانِهِمْ بِهِ وَبِالْيَوْمِ الْآخِرِ.

✽ **الفائدة الرابعة:** فِي قَوْلِهِ: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُقُلْ

خَيْرًا أَوْ لِيَصْمُتْ»:

يَأْمُرُ النَّبِيُّ بِأَحَدِ أَمْرَيْنِ، إِمَّا أَنْ يَقُولَ خَيْرًا أَوْ لِيَصْمُتْ، فَالْقَاعِدَةُ أَنَّ الْقَوْلَ  
إِنْ لَمْ يَكُنْ خَيْرًا فَالِصَّمْتُ أَرْجَحُ.

✽ **الفائدة الخامسة:** الْأَقْوَالُ لَا تَخْلُو مِنْ أَحْوَالٍ.

○ **الحال الأول:** أَنْ يَكُونَ الْقَوْلُ خَيْرًا مَحْضًا، وَهَذَا كَذِكْرِ اللَّهِ وَتَعْلِيمِ  
النَّاسِ أَمْرَ دِينِهِمْ، وَالْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ، وَالنَّصِيحَةُ  
لِلْمُسْلِمِينَ.

♦ فَهَذَا يَجِبُ عَلَيْهِ قَوْلُهُ إِنْ تَعَيَّنَ.

○ **الحال الثاني:** أَنْ يَكُونَ الْقَوْلُ شَرًّا مَحْضًا، كَالْكَذِبِ وَالْغَيْبَةِ وَالنَّمِيمَةِ

وَنَحْوِهَا.

♦ فَهَذَا يَجِبُ عَلَيْهِ الصَّمْتُ.

○ **الحال الثالث:** أَنْ يَجْتَمَعَ فِي الْقَوْلِ خَيْرٌ وَشَرٌّ.

♦ يَكُونُ الْحُكْمُ لِمَا غَلَبَ مِنْهُمَا.

○ **الحال الرابع:** أَنْ لَا يَكُونَ فِيهِ مَصْلَحَةٌ وَلَا مَفْسَدَةٌ.

♦ تَرْكُهُ أَوْلَى، إِلَّا إِنْ كَانَ لَهُ وَجْهٌ مِنَ الْخَيْرِ.

❁ **الفائدة السادسة:** جاء الشَّرْعُ بِيَّانِ خُطُورَةِ اللِّسَانِ، وَمِنْ جُرْمِهِ، وَقِيلَ: اللِّسَانُ صَغِيرُ الْجَرِمِ عَظِيمُ الْجُرْمِ.

❁ **الفائدة السابعة:** فِي هَذَا الْحَدِيثِ بَيَّانٌ لِعِظَمِ شَأْنِ الْجَارِ، وَأَنَّ إِكْرَامَهُ مِنَ الْإِيمَانِ، وَقَدْ ثَبَّتَ النُّصُوصُ الْكَثِيرَةُ فِي حَقِّ الْجَارِ.

❁ **الفائدة الثامنة:** إِكْرَامُ الْجَارِ لَهُ صُورٌ جَمَاعَةٌ فِي أَمْرَيْنِ:  
 بِهِ الْأَمْرُ الْأَوَّلُ: بِذُلِّ الْإِحْسَانِ.

بِهِ الْأَمْرُ الثَّانِي: كَفُّ الْأَذَى.

❁ **الفائدة التاسعة:** الْجَيْرَانُ عَلَى ثَلَاثَةِ أَصْنَافٍ:

❁ **الصَّنْفُ الْأَوَّلُ:** جَارٌ مُسْلِمٌ ذُو قُرْبَى، فَلَهُ ثَلَاثَةُ حُقُوقٍ.

❁ **الصَّنْفُ الثَّانِي:** جَارٌ مُسْلِمٌ، فَلَهُ حَقَّانِ.

❁ **الصَّنْفُ الثَّلَاثُ:** جَارٌ لَيْسَ بِمُسْلِمٍ وَلَا ذِي قُرْبَى، فَلَهُ حَقٌّ وَاحِدٌ.

❁ **الفائدة العاشرة:** يُحَدِّدُ الْجَارُ بِالْعُرْفِ، فَمَا تَعَارَفَ النَّاسُ عَلَيْهِ أَنَّ

فُلَانًا جَارٌ لِفُلَانٍ فَهُوَ جَارٌ لَهُ، وَلَهُ حَقُّ الْجَوَارِ.

❁ **الفائدة الحادية عشرة:** اخْتَلَفَ أَهْلُ الْعِلْمِ فِي الصِّيفِ الَّذِي يَجِبُ

إِكْرَامُهُ، وَالْمُحَاطَبُ بِوُجُوبِ الْإِكْرَامِ:

❖ **الصِّيفُ الَّذِي يَجِبُ إِكْرَامُهُ:** هُوَ الَّذِي تَقَدَّمَ الْإِشَارَةُ إِلَيْهِ مِنْ كَوْنِهِ

مُسَافِرًا قَاصِدًا لَكَ، أَوْ كَانَ مُسَافِرًا وَأَنْقَطَعَتْ بِهِ السَّبِيلُ.

♦ **الْمُحَاطَبُ بِوُجُوبِ الْإِكْرَامِ:** مَنْ كَانَ فِي بَلَدٍ لَيْسَ فِيهَا أَمَاكِنَ تُسْتَأْجَرُ  
لِلسُّكْنَى، فَإِنَّهُ يَتَعَيَّنُ عَلَيْهِ.

♦ **الْفَائِدَةُ الثَّانِيَةُ عَشْرَةَ:** الْقَدْرُ الْوَاجِبُ فِي الْإِكْرَامِ:

♦ **جَاءَ ذَلِكَ فِي الصَّحِيحِ فِي قَوْلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ:** «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ  
الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ جَارَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ جَائِزَتَهُ،  
قَالَ: وَمَا جَائِزَتُهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: يَوْمٌ وَلَيْلَةٌ، وَالضَّيَافَةُ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ، فَمَا كَانَ  
وَرَاءَ ذَلِكَ فَهُوَ صَدَقَةٌ عَلَيْهِ».

♦ **الْقَدْرُ الَّذِي يَلْزَمُ بِذَلِكَ لِلضَّيْفِ:** مِمَّا تَيْسَّرَ بَيْنَ يَدَيْهِ.

♦ **الْفَائِدَةُ الثَّلَاثَةُ عَشْرَةَ:** مِنْ صُورِ إِكْرَامِ الضَّيْفِ:


♦ **بَشَاشَةُ الْوَجْهِ.**

♦ **الْأُنْبِسَاطُ فِي الْحَدِيثِ وَالْكَلامِ.**

♦ **تَقْدِيمُ الطَّعَامِ لَهُ.**

♦ **المَسْأَلَةُ الْخَامِسَةُ:** فِي بَيَانِ تَرْجَمَةِ الصَّحَابِيِّ الْجَلِيلِ:

✽ **تَقَدَّمَتْ تَرْجَمَتُهُ، فِي الْمَسْأَلَةِ الْخَامِسَةِ مِنْ شَرْحِ الْحَدِيثِ التَّاسِعِ.**



الحديث السادس عشر

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوْصِنِي. قَالَ: «لَا تَغْضَبْ»، فَرَدَّدَ مِرَارًا، قَالَ: «لَا تَغْضَبْ».  
رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ رَقْم: [٦١١٦].

الشرح

في هذا الحديث جُمْلَةٌ مِنَ الْمَسَائِلِ:

✿ الْمَسْأَلَةُ الْأُولَى: فِي بَيَانِ مَنْزِلَةِ الْحَدِيثِ:

✿ هَذَا الْحَدِيثُ أَصْلٌ مِنْ أُصُولِ الْإِسْلَامِ، وَقَاعِدَةٌ مِنْ قَوَاعِدِ الدِّينِ.

✿ الْمَسْأَلَةُ الثَّانِيَّةُ: فِي بَيَانِ مَعْنَى الْحَدِيثِ إِجْمَالًا:

✿ فِي هَذَا الْحَدِيثِ وَصِيَّةٌ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ جَامِعَةٌ مُخْتَصِرَةٌ فِي بَيَانِ بَابِ

جَامِعٍ مِنْ أَبْوَابِ الْخَيْرِ، وَكَانَ ذَلِكَ مِنْهُ ﷺ لِمَنْ طَلَبَهَا.

✿ الْمَسْأَلَةُ الثَّالِثَةُ: فِي بَيَانِ شَرْحِ الْحَدِيثِ مُفَصَّلًا:

✿ قَوْلُهُ: «رَجُلًا»، مِنَ الصَّحَابَةِ.

✿ قَوْلُهُ: «أَوْصِنِي»، أَي: دُلَّنِي عَلَى وَصِيَّةٍ، وَهِيَ الْأَمْرُ الْعَظِيمُ الَّذِي

يُهْتَمُّ بِهِ، وَيَعْنَى بِشَأْنِهِ.

❁ **قَوْلُهُ: «لَا تَغْضَبُ»**، الْغَضَبُ مِنَ الْأُمُورِ الْمَعْنَوِيَّةِ الَّتِي لَفْظُهَا دَالٌّ عَلَى مَعْنَاهَا، وَضِدُّهُ الْحِلْمُ.

❁ **قَوْلُهُ: «فَرَدَّدَ مِرَارًا»**، أَي: كَرَّرَ الشَّيْءَ مَرَّةً بَعْدَ مَرَّةٍ.

❁ **السَّمَالَةُ الرَّابِعَةُ: فِي بَيَانِ الْفَوَائِدِ الْمُسْتَنْبَطَةِ مِنَ الْحَدِيثِ:**

❁ **الْفَائِدَةُ الْأُولَى:** قَوْلُ النَّبِيِّ ﷺ «لَا تَغْضَبُ» يَشْمَلُ أَمْرَيْنِ:

❁ **الْأَمْرُ الْأَوَّلُ:** لَا تَأْتِ بِأَسْبَابِ الْغَضَبِ وَدَوَافِعِهِ.

❁ **الْأَمْرُ الثَّانِي:** لَا تَعْمَلْ بِآثَارِ الْغَضَبِ وَنَتَائِجِهِ.

❁ **الْفَائِدَةُ الثَّانِيَةُ:** تَرْكُ الْغَضَبِ وَالْبُعْدُ عَنْهُ وَسُكُونُ النَّفْسِ يَحْصُلُ

بِأَمْرَيْنِ:

❁ **الْأَمْرُ الْأَوَّلُ:** الْعِلْمُ، وَذَلِكَ بِاسْتِحْضَارِ وَمَعْرِفَةِ الْفَضَائِلِ الْوَارِدَةِ فِي

النُّصُوصِ عَلَى تَرْكِ الْغَضَبِ وَعَدَمِ إِنْفَاذِهِ، وَمِنْ تِلْكَ النُّصُوصِ قَوْلُ اللَّهِ

تَعَالَى: ﴿الَّذِينَ يُنْفِقُونَ فِي السَّرَّاءِ وَالضَّرَّاءِ وَالْكَاظِمِينَ الْغَيْظَ

وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾ [سورة آل

عمران: ١٣٤].

❁ **الْأَمْرُ الثَّانِي:** الْعَمَلُ بِمَا وَرَدَ فِي السُّنَّةِ مِنْ أَسْبَابٍ تَدْفَعُ الْغَضَبَ،

وَتُذْهِبُ حِدَّتَهُ، وَمِنْ تِلْكَ الْأَسْبَابِ: الْاسْتِعَاذَةُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ،

وَالْإِمْسَاكُ عَنِ الْكَلَامِ، وَتَغْيِيرُ الْهَيْئَةِ مِنْ قِيَامٍ إِلَى قُعُودٍ وَمِنْ قُعُودٍ إِلَى

اضْطِجَاعٍ، وَنَحْوَهَا مِنَ الْأَسْبَابِ.

❁ **الفائدة الثالثة:** الغضب ينقسم إلى قسمين من جهة المدح والذم، وذلك راجع إلى الحامل عليه:

❁ **القسم الأول:** الغضب المذموم، هو الذي يكون الحامل عليه أمرٌ دنيوي كحطوط النفس والانتقام لها.

❁ **القسم الثاني:** الغضب الممدوح، هو الذي يكون الحامل عليه أمرٌ ديني، وذلك حال انتهك حرّمات الله، وله شرط حتى يكون ممدوحاً، بأن يعمل فيه بموجب الشرع، وألا يتجاوز حدوده.

❁ **الفائدة الرابعة:** أقسام الغضب باعتبار درجته (قوته):

❁ **القسم الأول:** الغضب الذي يعلق على قلب صاحبه وعقله، ويحول بينه وبين نيته وعلمه.

❁ **القسم الثاني:** الغضب الذي يكون في مبادئه، ولا يعلق على قلب صاحبه، ولا يحول دون نيته وعلمه.

❁ **القسم الثالث:** الغضب الذي يكون بين القسم الأول والثاني، وهو الذي يحول دون نيته لا علمه، ولا يعلق على عقله وقلبه.


❁ **الفائدة الخامسة:** أرشد النبي ﷺ إلى عدم الغضب، وفي بعض الأحاديث يوصي النبي الصحابة بأمرٍ آخرى، فتتوعد الوصايا راجع إلى أمرين:

❦ **الأمرُ الأوَّلُ:** أَنَّ ذَلِكَ رَاجِعٌ إِلَى اخْتِلَافِ الْأَحْوَالِ، وَأَنَّ الْوَصِيَّةَ تَكُونُ لِكُلِّ إِنْسَانٍ وَمَا هُوَ مُحْتَاجٌ إِلَيْهِ.

❦ **الأمرُ الثَّانِي:** أَنَّ ذَلِكَ رَاجِعٌ إِلَى تَنْوِيحِ أَبْوَابِ الْخَيْرِ وَتَيْسِيرِ سُبُلِ تَحْصِيلِ الْعِلْمِ، بِأَنْ يَحْمَلَ كُلُّ مَنْ أَوْلَيْكَ بَابٌ مِنْ أَبْوَابِهِ.

❦ **المَسْأَلَةُ الْخَامِسَةُ:** فِي بَيَانِ تَرْجَمَةِ الصَّحَابِيِّ الْجَلِيلِ:

❦ تَقَدَّمَتْ تَرْجَمَتُهُ، فِي الْمَسْأَلَةِ الْخَامِسَةِ مِنْ شَرْحِ الْحَدِيثِ التَّاسِعِ.



## الحديث السابع عشر

عَنْ أَبِي يَعْلَى شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ الْإِحْسَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ، فَإِذَا قَاتَلْتُمْ فَأَحْسِنُوا الْقِتْلَةَ، وَإِذَا ذَبَحْتُمْ فَأَحْسِنُوا الذَّبْحَةَ، وَلِإِحْسَانِكُمْ شَفْرَتُهُ، فَلْيُرِخْ ذَبِيحَتَهُ».

رَوَاهُ مُسْلِمٌ رَقْمًا: [١٩٥٥].

## الشرح

في هذا الحديث جملة من المسائل:

✿ **المسألة الأولى:** في بيان منزلة الحديث:

✿ هذا الحديث من الأحاديث الجامعة لقواعد الإسلام الشاملة

لأحكام الدين، ببيان حقيقة الإحسان، وأنه إيقاع الفعل على مقتضى الشرع.

✿ **المسألة الثانية:** في بيان معنى الحديث إجمالاً:

✿ في هذا الحديث خبر من النبي ﷺ بأن الله كتب الإحسان على كل

شيء، أي: في كل شيء من أمور الدين والدنيا، ثم ضرب النبي

صلى الله عليه وسلم مثلاً يتضح به حقيقة الإحسان، وكيف يكون العمل به.

✿ **المسألة الثالثة:** في بيان شرح الحديث مفصلاً:

- ❁ قَوْلُهُ: «إِنَّ اللَّهَ»، إِنَّ هُنَا تُفِيدُ التَّوَكِيدَ.
- ❁ قَوْلُهُ: «كَتَبَ الْإِحْسَانَ»، أَي: فَرَضَ وَأَوْجَبَ.
- ❁ قَوْلُهُ: «عَلَى كُلِّ شَيْءٍ»، أَي: فِي كُلِّ شَيْءٍ.
- ❁ قَوْلُهُ: «فَإِذَا قَتَلْتُمْ»، أَي: إِذَا أَرَدْتُمْ أَنْ تَقْتُلُوا شَيْئًا.
- ❁ قَوْلُهُ: «فَأَحْسِنُوا»، أَي: إِتُوا بِهَا عَلَى الْوَجْهِ الْمَشْرُوعِ.
- ❁ قَوْلُهُ: «الْقِتْلَةَ»، أَي: هَيْئَةُ الْقَتْلِ وَصِفَتُهُ.
- ❁ قَوْلُهُ: «وَإِذَا ذَبَحْتُمْ»، أَي: إِذَا أَرَدْتُمْ أَنْ تَذْبَحُوا شَيْئًا.
- ❁ قَوْلُهُ: «الذَّبْحَةَ»، أَي: هَيْئَةُ الذَّبْحِ وَصِفَتُهُ.
- ❁ قَوْلُهُ: «وَلِيُحَدِّدَ»، بَأَنْ يَجْعَلَهَا حَادَّةً يَسْهُلُ الذَّبْحُ فِيهَا.
- ❁ قَوْلُهُ: «شَفْرَتَهُ»، الْآلَةُ الَّتِي يَذْبَحُ بِهَا.

### ❁ الْمَسْأَلَةُ الرَّابِعَةُ: فِي بَيَانِ الْفَوَائِدِ الْمُسْتَنْبَطَةِ مِنَ الْحَدِيثِ:

- ❁ الْفَائِدَةُ الْأُولَى: اخْتَلَفَ أَهْلُ الْعِلْمِ فِي قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ الْإِحْسَانَ»، هَلْ هِيَ الْكِتَابَةُ الْكُونِيَّةُ الْقَدْرِيَّةُ، أَمْ الْكِتَابَةُ الشَّرْعِيَّةُ الدِّيْنِيَّةُ، وَالْمَعْنَى الثَّانِي هُوَ الْأَظْهَرُ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.
- ❁ الْفَائِدَةُ الثَّانِيَّةُ: الْإِحْسَانُ عَلَى مَرْتَبَتَيْنِ:

- الْمَرْتَبَةُ الْأُولَى: إِحْسَانٌ وَاجِبٌ، هُوَ الْقِيَامُ بِمَا وَجِبَ لِلْخَلْقِ كُلِّ بِحَسَبِ حَقِّهِ.

• الْمَرْتَبَةُ الثَّانِيَّةُ: إِحْسَانٌ مُسْتَحَبٌّ، هُوَ مَا زَادَ عَلَى الْإِحْسَانِ

الْوَاجِبِ.

✽ **الْفَائِدَةُ الثَّلَاثَةُ:** الْإِحْسَانُ يَنْقَسِمُ إِلَى قِسْمَيْنِ:

✽ الْقِسْمُ الْأَوَّلُ: إِحْسَانٌ إِلَى الْخَالِقِ، تَقَدَّمَ بَيَانُهُ فِي حَدِيثِ جَبْرِيلَ.

✽ الْقِسْمُ الثَّانِي: إِحْسَانٌ إِلَى الْخَلْقِ، هُوَ الْوَارِدُ فِي هَذَا الْحَدِيثِ.

✽ **الْفَائِدَةُ الرَّابِعَةُ:** ضَرَبَ النَّبِيُّ ﷺ مَثَلًا يَتَّضِحُ بِهِ حَقِيقَةُ الْإِحْسَانِ،

وَأَنَّهُ إِيقَاعُ الْفِعْلِ عَلَى مُقْتَضَى الشَّرْعِ، بِفِعْلِ مَا أَمَرَ بِهِ فِيهِ، وَتَرْكُ مَا نَهَى عَنْهُ.

✽ **الْمَسْأَلَةُ الْخَامِسَةُ:** فِي بَيَانِ تَرْجَمَةِ الصَّحَابِيِّ الْجَلِيلِ:

✽ **هُوَ شَدَّادُ بْنُ أَوْسٍ بْنِ ثَابِتِ بْنِ مُنْذِرِ بْنِ حَرَامٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ،** أَنْصَارِيٌّ مِنْ


بَنِي النَّجَّارِ، يُكْنَى بِأَبِي يَعْلَى وَأَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَكَانَ مِمَّنْ أُوتِيَ عِلْمًا

وَحِلْمًا، وَكَانَ ذَا رَجَاحَةٍ فِي الْعَقْلِ، وَدِيَانَةٍ وَعِبَادَةٍ، وَلَاهُ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

حِمَاصًا، وَبَقِيَ وَالِيًّا عَلَيْهَا إِلَى مَقْتَلِ عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ثُمَّ اعْتَزَلَ الْوِلَايَةَ،

وَعَكَفَ بَعْدَهَا عَلَى الْعِبَادَةِ، نَزَلَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بَيْتَ الْمَقْدِسِ، وَتُوفِّيَ فِيهَا سَنَةً

(٥٥٨هـ).



## الحديث الثامن عشر

عَنْ أَبِي ذَرٍّ جُنْدَبِ بْنِ جُنَادَةَ، وَأَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا،  
عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «اتَّقِ اللَّهَ حَيْثُمَا كُنْتَ، وَاتَّبِعِ السَّبِيلَةَ الْحَسَنَةَ  
تَمَحُّهَا، وَخَالَقِ النَّاسَ بِخُلُقٍ حَسَنٍ».

رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ رَقْمًا: [١٩٨٧] وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ، وَفِي بَعْضِ النُّسخِ:  
حَسَنٌ صَحِيحٌ.

## الشرح

في هذا الحديث جُمْلَةٌ مِنَ الْمَسَائِلِ:

✽ الْمَسْأَلَةُ الْأُولَى: فِي بَيَانِ مَنْزِلَةِ الْحَدِيثِ:

✽ هَذَا الْحَدِيثُ أَحَدُ الْأَحَادِيثِ الْجَوَامِعِ، الَّتِي عَلَيْهَا مَدَارُ الْإِسْلَامِ،  
وَهُوَ جَامِعٌ لِأَحْكَامِ الشَّرِيعَةِ، لَا يَخْرُجُ عَنْهُ شَيْءٌ مِنْهَا، وَهُوَ أَصْلٌ فِي بَيَانِ حَقِّ  
اللَّهِ وَحُقُوقِ الْعِبَادِ.

✽ الْمَسْأَلَةُ الثَّانِيَّةُ: فِي بَيَانِ مَعْنَى الْحَدِيثِ إِجْمَالًا:

✽ فِي هَذَا الْحَدِيثِ وَصِيَّةٌ جَامِعَةٌ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ بِتَقْوَى اللَّهِ، وَذَلِكَ حَقُّ  
اللَّهِ عَلَى الْعَبْدِ، ثُمَّ أَتْبَعَهَا النَّبِيُّ ﷺ بِوَصِيَّتَيْنِ، كِلَاهُمَا فِي حَقِّ الْعِبَادِ، الْأُولَى  
فِي حَقِّ الْعَبْدِ نَفْسِهِ، وَالثَّانِيَّةُ فِي حَقِّ الْآخَرِينَ عَلَيْهِ.

❁ الْمَسْأَلَةُ الثَّلَاثَةُ: فِي بَيَانِ شَرْحِ الْحَدِيثِ مُفَصَّلًا:

❁ قَوْلُهُ: «اتَّقِ اللَّهَ»، اتَّقِ فِعْلٌ أَمْرٌ مِنْ اتَّقَى يَتَّقِي وَفَائِيَةٌ، وَذَلِكَ إِذَا جَعَلَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ مَا يَخْشَاهُ وَفَائِيَةٌ أَوْ حَاجِزًا.

❁ قَوْلُهُ: «حَيْثُمَا كُنْتَ»، حَيْثُمَا ظَرْفٌ مَكَانٍ، وَهِيَ بِمَعْنَى أَيَّنَمَا، أَي: اتَّقِ اللَّهَ فِي أَيِّ مَكَانٍ كُنْتَ فِيهِ، وَبَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ يَرَى أَنَّهَا تَأْتِي أَيْضًا لِظَرْفِ الزَّمَانِ، وَعَلَى الْمَعْنِيِّينَ يَكُونُ الْمُرَادُ: اتَّقِ اللَّهَ فِي كُلِّ مَكَانٍ وَفِي كُلِّ زَمَانٍ.

❁ قَوْلُهُ: «وَاتَّبِعِ السَّيِّئَةَ الْحَسَنَةَ»، فِعْلٌ أَمْرٌ مِنَ الْإِتْبَاعِ، وَالْمُرَادُ الْإِلْحَاقُ، أَي: أَلْحِقِ السَّيِّئَةَ الْحَسَنَةَ.

❁ قَوْلُهُ: «تَمَحُّهَا»، أَي تَزِيلُهَا، وَالْمُرَادُ مَحْوُ الْأَثْرِ.

❁ قَوْلُهُ: «وَخَالَقِ النَّاسَ»، فِعْلٌ أَمْرٌ، مِنَ الْمُخَالَقَةِ، أَي: الْمُعَاشَرَةِ وَالْمُخَالَطَةَ.

❁ قَوْلُهُ: «بِخُلُقٍ حَسَنِ»، وَهُوَ بِذَلِكَ النَّدَى، وَكَفُّ الْأَذَى، وَاحْتِمَالُ الْأَذَى، وَطَلَاقَةُ الْوَجْهِ.

❁ الْمَسْأَلَةُ الرَّابِعَةُ: فِي بَيَانِ الْفَوَائِدِ الْمُسْتَنْبَطَةِ مِنَ الْحَدِيثِ:

❁ الْفَائِدَةُ الْأُولَى: فِي هَذَا الْحَدِيثِ وَصِيَّةٌ جَامِعَةٌ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ، بِذِكْرِ حَقِّ اللَّهِ وَحُقُوقِ الْعِبَادِ، وَفِي ضَمَنِ ذَلِكَ إِشَارَةٌ إِلَى أَنَّ كَمَالَ الْعَبْدِ إِنَّمَا يَكُونُ بِالْقِيَامِ بِكِلَا الْحَقَّيْنِ، وَأَنْ يُعْطِيَ كُلَّ ذِي حَقٍّ حَقَّهُ.

❁ الْفَائِدَةُ الثَّانِيَّةُ: فِي قَوْلِهِ ﷺ «اتَّقِ اللَّهَ حَيْثُمَا كُنْتَ»:

◆ فِيهِ دَلَالَةٌ عَلَى أَنَّ التَّقْوَى وَاجِبَةٌ؛ لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ بِهَا، وَالْأَمْرُ لِلرُّجُوبِ، وَذَلِكَ فِي كُلِّ مَكَانٍ، وَفِي أَيِّ زَمَانٍ.

◆ التَّقْوَى هِيَ وَصِيَّةُ اللَّهِ لِلأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ.

◆ مِمَّا يُعِينُ الْعَبْدَ عَلَى تَحْقِيقِ التَّقْوَى بِجَمِيعِ أَحْوَالِهِ:

◆ اسْتِحْضَارُهُ لِرُبُوبِيَّةِ اللَّهِ وَأَسْمَائِهِ وَصِفَاتِهِ، وَأَنَّ رَبَّهُ سَمِيعٌ بَصِيرٌ عَلِيمٌ

خَيْرٌ لَا تَخْفَى عَلَيْهِ خَافِيَةٌ، وَأَنَّهُ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ.

◆ اسْتِحْضَارُهُ لِمَا وَرَدَ فِي النُّصُوصِ مِنَ الوَعِيدِ الشَّدِيدِ، فِي العُصَاةِ

وَالْكَافِرِينَ، وَصِفَاتِ النَّارِ، وَمَا أَعَدَّهُ اللَّهُ فِيهَا مِنَ الْعَذَابِ وَالنَّكَالِ.

◆ **الفائدة الثالثة:** التَّقْوَى فِي النُّصُوصِ وَرَدَتْ عَلَى ثَلَاثِ مَرَاتِبَ:

• **المَرْتَبَةُ الأُولَى:** أَصْلُ التَّقْوَى، وَهُوَ تَوْحِيدُ اللَّهِ وَمُجَانَبَةُ الشُّرْكِ،

كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يَأْتِيهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ﴾ [سورة

النساء: ١].

• **المَرْتَبَةُ الثَّانِيَةُ:** اتِّخَاذُ الْعَبْدِ وَقَايَةَ مِنْ عَذَابِ اللَّهِ بِفِعْلِ أَوْامِرِهِ،

وَاجْتِنَابِ نَوَاهِيهِ، كَمَا فِي هَذَا الْحَدِيثِ.

• **المَرْتَبَةُ الثَّالِثَةُ:** الثَّبَاتُ عَلَى التَّقْوَى، وَالزِّيَادَةُ مِنْهَا، وَمِنْهُ قَوْلُهُ

تَعَالَى: ﴿يَأْتِيهَا النَّبِيُّ اتَّقِ اللَّهَ﴾ [سورة الأحزاب: ١].

◆ **الفائدة الرابعة:** فِي قَوْلِهِ ﷺ «وَأَتَّبِعِ السَّيِّئَةَ الْحَسَنَةَ تَمَحُّهَا»:

◆ فِي هَذِهِ الْجُمْلَةِ إِرْشَادٌ مِنَ النَّبِيِّ إِلَى الْوَاجِبِ عَلَى الْعَبْدِ حَالَ اقْتِرَافِهِ  
لِلسَّيِّئَةِ، بَعْدَ أَنْ أَمَرَهُ بِالتَّقْوَى؛ لِأَنَّ الْعَبْدَ مَوَاقِعٌ لِلذَّنْبِ لَا مَحَالَةَ، فَيُنَجِّيه مِنْ  
تَبَعَةِ السَّيِّئَةِ أَنْ يُتَبِعَهَا بِالْحَسَنَةِ كَيْ تَمْحُوهَا وَتُنَجِّيه مِنْ تَبَعَتِهَا.

✽ **الْفَائِدَةُ الْخَامِسَةُ:** أَثْرُ الْحَسَنَةِ فِي مَحْوِ السَّيِّئَةِ قَدْ ثَبَتَ فِي جُمْلَةٍ مِنَ  
النُّصُوصِ، وَمِنْ ذَلِكَ مَا جَاءَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ أَنَّ رَجُلًا أَصَابَ مِنْ امْرَأَةٍ  
قُبْلَةً، فَاتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ قَالَ: فَزَلْتِ: ﴿وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفِي  
النَّهَارِ وَزُلْفًا مِنْ آيَلٍ إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ أَلْسِيئَاتِ ذَلِكَ ذِكْرَى لِلذَّاكِرِينَ﴾ [سورة هود: ١١٤].  
قَالَ: فَقَالَ الرَّجُلُ: أَلِي هَذِهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: لِمَنْ  
عَمِلَ بِهَا مِنْ أُمَّتِي.

✽ **الْفَائِدَةُ السَّادِسَةُ:** إِتْبَاعُ السَّيِّئَةِ الْحَسَنَةَ عَلَى مَرَّتَيْنِ:

- **الْمَرْتَبَةُ الْأُولَى:** أَنْ تَكُونَ مَقْرُونَةً بِالتَّوْبَةِ، فَهَذِهِ تَمْحُو السَّيِّئَةَ دُونَ  
شَكِّ، بَلْ قَدْ تَكُونُ سَبَبًا فِي تَبْدِيلِهَا إِلَى حَسَنَاتٍ.
- **الْمَرْتَبَةُ الثَّانِيَةُ:** أَنْ تَكُونَ غَيْرَ مَقْرُونَةٍ بِالتَّوْبَةِ، فَأَثْرُ الْحَسَنَةِ عَلَى  
تِلْكَ السَّيِّئَةِ عَلَى أَحْوَالٍ:

◆ إِنْ كَانَتْ مِنَ الصَّغَائِرِ فَإِنَّهَا تُمْحَى بِإِذْنِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا.

◆ إِنْ كَانَتْ مِنَ الْكِبَائِرِ فَإِنَّهَا لَا تُمْحَى، بَلْ لَا بُدَّ فِيهَا مِنَ التَّوْبَةِ.

✽ **الْفَائِدَةُ السَّابِعَةُ:** فِي قَوْلِهِ ﷺ «وَخَالِقِ النَّاسِ بِخُلُقِ حَسَنٍ»:

◆ فِيهِ أَنَّ أَصْلَ الْخُلُقِ الْحَسَنِ الْوُجُوبُ.

❁ **الْفَائِدَةُ السَّابِعَةُ:** فِي بَيَانِ تَعْرِيفِ الْخُلُقِ الْحَسَنِ:

❖ **الْخُلُقُ الْحَسَنُ بِمَعْنَاهُ الْخَاصُّ:** هُوَ بَدَلُ النَّدَى، وَكَفُّ الْأَذَى،  
وَاحْتِمَالُ الْأَذَى، وَطَلَاقَةُ الْوَجْهِ.

❖ **الْخُلُقُ الْحَسَنُ بِمَعْنَاهُ الْعَامُّ:** هُوَ امْتِثَالُ شَرَعِ اللَّهِ، بِتَصَدِيقِ أَخْبَارِهِ،  
وَالْعَمَلِ بِأَحْكَامِهِ.

❁ **الْفَائِدَةُ السَّابِعَةُ:** يَدْخُلُ بِالْمُخَالَفَةِ الْمُؤْمِنُ وَالْكَافِرُ، وَكُلُّ لَهُ مِنَ  
الْخُلُقِ مَا يَلِيقُ بِهِ.

❁ **الْمَسْأَلَةُ الْخَامِسَةُ:** فِي بَيَانِ تَرْجَمَةِ الصَّحَابِيِّ الْجَلِيلِ:

❁ **أَبُو ذَرٍّ، هُوَ جُنْدُبُ بْنُ جُنَادَةَ بْنِ قَيْسِ الْغَفَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ،** صَحَابِيٌّ  
جَلِيلٌ، كَانَ مُلْهَمًا بِالْخَيْرِ، حَتَّى فِي الْجَاهِلِيَّةِ، وَكَانَ مِنَ الرَّاهِدِينَ فِي الدُّنْيَا،  
قِيلَ هُوَ رَابِعُ أَوْ خَامِسُ مَنْ أَسْلَمَ، فَكَانَ إِسْلَامُهُ مُتَقَدِّمًا، وَهُوَ أَحَدُ الَّذِينَ  
جَهَرُوا بِالْإِسْلَامِ فِي مَكَّةَ قَبْلَ الْهَجْرَةِ، وَإِسْلَامِهِ قِصَّةٌ مَشْهُورَةٌ، مَاتَ سَنَةَ  
(٣٢هـ).

❁ **مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ بْنِ عَمْرٍو بْنِ أَوْسٍ، أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَنْصَارِيِّ،** مِنْ  
الْخَزْرَجِ، وَهُوَ بَدْرِيٌّ، أَسْلَمَ وَهُوَ ابْنُ (١٨) سَنَةً، وَهُوَ مِنَ الَّذِينَ شَهِدُوا بَيْعَةَ  
الْعَقَبَةِ الثَّانِيَةَ، وَقَدْ شَهِدَ بَدْرًا وَالْمَشَاهِدَ كُلَّهَا، اسْتَبَقَاهُ النَّبِيُّ ﷺ فِي مَكَّةَ  
بَعْدَ فَتْحِهَا؛ لِيُعَلِّمَ النَّاسَ الْقُرْآنَ وَأَحْكَامَ الدِّينِ، ثُمَّ بَعَثَهُ ﷺ إِلَى الْيَمَنِ  
عَامِلًا عَلَيْهَا، تُوفِّيَ فِي الْأُرْدُنِّ، فِي طَاعُونَ عَمَوَاسٍ سَنَةَ (١٨هـ).

## الحديث التاسع عشر

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «كُنْتُ خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمًا، فَقَالَ: يَا غُلَامُ! إِنِّي أَعْلَمُكَ كَلِمَاتٍ: أَحْفَظِ اللَّهَ يَحْفَظْكَ، أَحْفَظِ اللَّهَ تَجِدْهُ تَجَاهَكَ، إِذَا سَأَلْتَ فَاسْأَلِ اللَّهَ، وَإِذَا اسْتَعَنْتَ فَاسْتَعِنْ بِاللَّهِ، وَاعْلَمْ أَنَّ الْأُمَّةَ لَوِ اجْتَمَعَتْ عَلَى أَنْ يَنْفَعُوكَ بِشَيْءٍ لَمْ يَنْفَعُوكَ إِلَّا بِشَيْءٍ قَدْ كَتَبَهُ اللَّهُ لَكَ، وَإِنْ اجْتَمَعُوا عَلَى أَنْ يَضُرُّوكَ بِشَيْءٍ لَمْ يَضُرُّوكَ إِلَّا بِشَيْءٍ قَدْ كَتَبَهُ اللَّهُ عَلَيْكَ؛ رُفِعَتْ الْأَقْلَامُ، وَجَفَّتِ الصُّحُفُ».

رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ رَقْمًا: [٢٥١٦] وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَفِي رِوَايَةٍ غَيْرِ التِّرْمِذِيِّ: «أَحْفَظِ اللَّهَ تَجِدْهُ أَمَامَكَ، تَعَرَّفْ إِلَى اللَّهِ فِي الرَّخَاءِ يَعْرِفَكَ فِي الشَّدَّةِ، وَاعْلَمْ أَنَّ مَا أَخْطَأَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُصِيبِكَ، وَمَا أَصَابَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُخْطِئَكَ، وَاعْلَمْ أَنَّ النَّصْرَ مَعَ الصَّبْرِ، وَأَنَّ الْفَرْجَ مَعَ الْكَرْبِ، وَأَنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا».

## الشرح

في هذا الحديث جملة من المسائل:

✿ المسألة الأولى: في بيان منزلة الحديث:

❁ هَذَا الْحَدِيثُ مِنَ الْأَحَادِيثِ الْعَظِيمَةِ، وَمِنْ جَوَامِعِ كَلِمِ النَّبِيِّ ﷺ، وَهُوَ أَصْلٌ فِي الْإِيمَانِ بِاللَّهِ، وَقَضَائِهِ وَقَدَرِهِ، وَهُوَ أَصْلٌ فِي بَابِ التَّوَكُّلِ عَلَى اللَّهِ، وَأَصْلٌ فِي أَنَّ الْجَزَاءَ مِنْ جِنْسِ الْعَمَلِ.

### ❁ الْمَسْأَلَةُ الثَّانِيَّةُ: فِي بَيَانِ مَعْنَى الْحَدِيثِ إِجْمَالًا:

❁ فِي هَذَا الْحَدِيثِ كَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَدِيفَ النَّبِيِّ ﷺ، فَأَوْصَاهُ بِوَصِيَّةِ جَامِعَةٍ فِي عَدَدِ مِنَ الْأَبْوَابِ، فِيمَا يَتَعَلَّقُ بِأَصْلِ الْجَزَاءِ مِنْ جِنْسِ الْعَمَلِ، وَأَنَّ مَنْ حَفِظَ اللَّهَ حَفِظَهُ، وَفِي الْإِيمَانِ بِالْقَضَاءِ وَالْقَدْرِ، وَأَنَّ الْأَقْلَامَ قَدْ رُفِعَتْ، وَالصُّحُفَ قَدْ جَفَّتْ، وَفِي تَحْقِيقِ التَّوَكُّلِ عَلَى اللَّهِ بِأَنَّ يَتَحَقَّقَ عِلْمًا بِأَنَّ الْأُمَّةَ لَوْ اجْتَمَعَتْ.. الْحَدِيثُ.

### ❁ الْمَسْأَلَةُ الثَّالِثَةُ: فِي بَيَانِ شَرْحِ الْحَدِيثِ مُفَصَّلًا:

❁ قَوْلُهُ: «كُنْتُ خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمًا»، عَلَى ذَاتِهِ، كَمَا جَاءَ مُصَرِّحًا بِهِ.

❁ قَوْلُهُ: «فَقَالَ: يَا غُلَامُ»، الْغُلَامُ هُوَ مَنْ قَارَبَ سِنَّ الْبُلُوغِ.

❁ قَوْلُهُ: «إِنِّي أَعْلَمُكَ»، أَي: الْآنَ، وَتَحْتَمِلُ الْأَسْتِقْبَالَ.

❁ قَوْلُهُ: «كَلِمَاتٍ»، جَمْعُ كَلِمَةٍ، وَالْمُرَادُ بِالْكَلِمَةِ هُنَا الْكَلَامُ التَّامُّ الْمُفِيدُ.

❁ قَوْلُهُ: «احْفَظِ اللَّهَ»، فِي أَوْامِرِهِ بِفِعْلِهَا، وَفِي نَوَاهِيهِ بِاجْتِنَابِهَا، وَالْمُرَادُ بِالْحِفْظِ الرَّعَايَةَ وَالصِّيَانَةَ.

- ❁ قَوْلُهُ: «يَحْفَظُكَ»، أَي: يَصُونُكَ وَيَرَعَاكَ فِي أُمُورِ دِينِكَ وَدُنْيَاكَ.
- ❁ قَوْلُهُ: «تَجِدُهُ تُجَاهَكَ»، أَي: تَلْقَاهُ أَمَامَكَ.
- ❁ قَوْلُهُ: «إِذَا سَأَلْتَ فَاسْأَلِ اللَّهَ»، أَي: إِذَا طَلَبْتَ، فَاطْلُبْ مِنَ اللَّهِ.
- ❁ قَوْلُهُ: «وَإِذَا اسْتَعْنَتْ فَاسْتَعِينِ بِاللَّهِ»، أَي: إِذَا طَلَبْتَ الْعَوْنَ فَاطْلُبْهُ مِنْ اللَّهِ.

الله.

- ❁ قَوْلُهُ: «وَاعْلَمَ»، أَي: اسْتَيْقِنَ.
- ❁ قَوْلُهُ: «أَنَّ الْأُمَّةَ»، أَي: الْأُمَّةَ جَمِيعًا.
- ❁ قَوْلُهُ: «لَوْ اجْتَمَعَتْ»، أَي: لَوْ اجْتَمَعُوا.
- ❁ قَوْلُهُ: «عَلَى أَنْ يَنْفَعُوكَ بِشَيْءٍ»، أَي: بِأَيِّ شَيْءٍ وَلَوْ صَغُرَ وَدَقَّ وَقَلَّ.
- ❁ قَوْلُهُ: «رُفِعَتِ الْأَقْلَامُ»، أَي: قَدْ قُضِيَ وَقَدَّرَ الْأَمْرُ وَفُرِغَ مِنْهُ.
- ❁ قَوْلُهُ: «وَجَعَتِ الصُّحُفُ»، فِيهِ إِشَارَةٌ إِلَى أَنَّ الْأَمْرَ قَدْ فُرِغَ مِنْهُ مُنْذُ أَرْزَمَانَ مِتَّطَاوَلَةً.

- ❁ قَوْلُهُ: «تَعَرَّفَ إِلَى اللَّهِ فِي الرَّخَاءِ»، بِأَنْ تُرِيَ اللَّهَ مِنْكَ مَا يُحِبُّ، وَأَنْ تَبْتَعِدَ عَمَّا يَكْرَهُ وَيَسْخَطُ.

- ❁ قَوْلُهُ: «يَعْرِفُكَ فِي الشَّدَّةِ»، أَي: مَعْرِفَةٌ حِفْظٌ وَرِعَايَةٌ وَصِيَانَةٌ وَتَأْيِيدٌ، فَهِيَ بِمَعْنَى الْمَعِيَّةِ الْخَاصَّةِ.

- ❁ قَوْلُهُ: «وَاعْلَمَ أَنَّ مَا أَخْطَأَكَ»، أَي: لَمْ يُكْتَبْ لَكَ.
- ❁ قَوْلُهُ: «لَمْ يَكُنْ لِيُصِيبِكَ»، أَي: لَمْ يَكُنْ لِيَصِلْ إِلَيْكَ.

❁ **المَسْأَلَةُ الرَّابِعَةُ: فِي بَيَانِ الْفَوَائِدِ الْمُسْتَنْبَطَةِ مِنَ الْحَدِيثِ:**

❁ **الْفَائِدَةُ الْأُولَى:** تَوَاضَعُ النَّبِيِّ ﷺ .

❁ **الْفَائِدَةُ الثَّانِيَّةُ:** فِيهِ حُسْنُ التَّعْلِيمِ بِتَوْجِيهِ الْخِطَابِ وَانْتِبَاهِ قَبْلَ

إِلْقَاءِ مَا يُهْتَمُّ إِلَيْهِ مِنْ مَسَائِلِ الْعِلْمِ .

❁ **الْفَائِدَةُ الثَّلَاثَةُ:** فِيهِ أَنْ مَا سِئِلْتَنِي فِي هَذَا الْحَدِيثِ حَرِيٌّ بِأَنْ يُعْتَنَى بِهِ

تَعَلَّمَ وَتَفَهَّمَا وَعَمَلًا وَتَعَلِيمًا، لِلصَّغَارِ وَالْكِبَارِ عَلَى حَدِّ سَوَاءٍ .

❁ **الْفَائِدَةُ الرَّابِعَةُ:** فِي قَوْلِهِ ﷺ «احْفَظِ اللَّهَ»:

❖ حِفْظُ الْعَبْدِ لِرَبِّهِ يَكُونُ بِحِفْظِ شَرْعِهِ وَقَدْرِهِ:

❖ حِفْظُ اللَّهِ فِي شَرْعِهِ: يَكُونُ بِفِعْلِ الْأَمْرِ وَتَرْكِ النَّوَاهِي، فَيَقُومُ الْعَبْدُ

بِالْوَاجِبَاتِ وَيَتْرُكُ الْمُحَرَّمَاتِ .

❖ حِفْظُ اللَّهِ فِي قَدْرِهِ: رَاجِعٌ إِلَى الصَّبْرِ عَلَى الْأَقْدَارِ الْمُؤَلِّمَةِ، وَالْقِيَامِ بِمَا

يَجِبُ تَجَاهَ الْقَدْرِ، عِلْمًا وَعَمَلًا .

❁ **الْفَائِدَةُ الْخَامِسَةُ:** فِي قَوْلِهِ ﷺ «يَحْفَظُكَ»:

❖ فِي هَذِهِ الْجُمْلَةِ تَقْرِيرٌ لِقَاعِدَةٍ عَظِيمَةٍ، وَهِيَ أَنَّ الْجَزَاءَ مِنْ جِنْسِ

الْعَمَلِ، وَدَلَائِلُ هَذِهِ الْقَاعِدَةِ وَشَوَاهِدُهَا فِي النُّصُوصِ كَثِيرَةٌ .

❖ حِفْظُ اللَّهِ لِعَبْدِهِ يَكُونُ فِي دِينِهِ وَدُنْيَاهُ:

❖ فِي دِينِهِ: بِأَنْ يَحْفَظَهُ مِنَ الشُّبُهَاتِ وَالشَّهَوَاتِ .

❖ فِي دُنْيَاهُ: بِأَنْ يَحْفَظَهُ فِي نَفْسِهِ وَأَهْلِهِ وَمَالِهِ وَوَلَدِهِ .

❖ **الْفَائِدَةُ السَّادِسَةُ:** فِي قَوْلِهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «أَحْفَظِ اللَّهَ تَجِدَهُ تُجَاهَكَ»:

❖ فِي هَذِهِ الْجُمْلَةِ تَأْكِيدٌ لِمَعْنَى الْجُمْلَةِ السَّابِقَةِ، وَمَزِيدٌ تَقْرِيرٌ لِقَاعِدَةٍ أَنَّ الْجَزَاءَ مِنْ جِنْسِ الْعَمَلِ.

❖ قَوْلُهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «تُجَاهَكَ»: أَي أَمَامَكَ، وَالْمَعْنَى مَعَكَ، وَالْمُرَادُ الْمَعِيَّةُ الْخَاصَّةُ، وَهِيَ مَعِيَّةُ الْحَفِظِ وَالرِّعَايَةِ وَالنُّصْرَةِ وَالتَّأْيِيدِ.

❖ فِي قَوْلِهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «تُجَاهَكَ»: تَنْبِيهٌُ إِلَى أَنَّ الْإِنْسَانَ يَنْبَغِي لَهُ أَنْ يَجْعَلَ السَّيْرَ إِلَى اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى وَالدَّارَ الْآخِرَةَ نُصْبَ عَيْنَيْهِ، وَأَعْظَمَ مَطْلُوبٍ لَهُ، وَغَايَتِهِ الَّتِي يَسْعَى لِنَيْلِهَا وَتَحْصِيلِهَا، وَأَنْ يَجْمَعَ هَمَّهُ عَلَى ذَلِكَ، وَأَنْ لَا يَنْحَرِفَ عَنْهُ يَمَنَةً وَيَسْرَةً.

❖ **الْفَائِدَةُ السَّابِعَةُ:** فِي قَوْلِهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «إِذَا سَأَلْتَ فَاسْأَلِ اللَّهَ»:

❖ أَي: أَنَّ الْعَبْدَ إِذَا عَرَضَتْ لَهُ حَاجَةٌ وَاحْتِيَاجٌ أَنْ يَسْأَلَ مَنْ يُحَقِّقُ لَهُ مُرَادَهُ، فَيَنْبَغِي لَهُ أَلَّا يَسْأَلَ إِلَّا اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ.

❖ قَوْلُهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «إِذَا سَأَلْتَ»: حُذِفَ مُتَعَلِّقُهُ (الْمَطْلُوبُ)؛ لِيُفِيدَ الْعُمُومَ، أَي إِذَا أَرَدْتَ أَنْ تَسْأَلَ أَيَّ شَيْءٍ مِنْ أُمُورِ الدِّينِ أَوْ الدُّنْيَا فَاسْأَلِ اللَّهَ.

❖ **الْفَائِدَةُ الثَّامِنَةُ:** فِي قَوْلِهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «وَإِذَا اسْتَعْنَتْ فَاسْتَعِنِ بِاللَّهِ»:

♦ أَي: إِذَا كُنْتَ فِي مَوْقِفٍ تَحْتَاجُ فِيهِ إِلَى عَوْنٍ وَمُسَاعَدَةٍ، فَكَذَلِكَ اسْتَعْنِ بِاللَّهِ وَحَدَهُ؛ وَذَلِكَ لِأَنَّ اللَّهَ عَزَّوَجَلَّ هُوَ الَّذِي بِيَدِهِ جَلْبُ الْمَنَافِعِ وَدَفْعُ الْمَضَارِّ، وَالْمُدَبِّرُ لِلْأُمُورِ الْمُصْرَفُ لَهَا، وَالْمُسَبِّبُ لِلْأَسْبَابِ جَلَّ وَعَلَا.

✽ **الْفَائِدَةُ التَّاسِعَةُ:** لَا يَفْهَمُ مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ الْمَنْعُ مِنْ سُؤَالِ الْخَلْقِ بِالْكَلِيَّةِ أَوْ الْاسْتِعَانَةِ بِهِمْ، وَإِنَّمَا الْمُرَادُ أَنَّ الْأَكْمَلَ فِي الْإِيمَانِ أَنْ يَكُونَ سُؤَالُ الْعَبْدِ لِلَّهِ وَحَدَهُ وَاسْتِعَانَتُهُ بِاللَّهِ لَا بَعِيرِهِ، وَإِنْ سَأَلَ أَوْ اسْتَعَانَ بِغَيْرِ اللَّهِ فِيمَا يَقْدِرُ عَلَيْهِ الْمَخْلُوقُ كَانَ ذَلِكَ مِنْهُ عَلَى جِهَةِ السَّبَبِيَّةِ، وَأَمَّا قَلْبُهُ فَهُوَ مُعْتَمِدٌ عَلَى اللَّهِ وَحَدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ.

✽ **الْفَائِدَةُ الْعَاشِرَةُ:** فِي قَوْلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ «وَأَعْلَمُ أَنَّ الْأُمَّةَ لَوْ اجْتَمَعَتْ عَلَى أَنْ يَنْفَعُوكَ بِشَيْءٍ لَمْ يَنْفَعُوكَ إِلَّا بِشَيْءٍ قَدْ كَتَبَهُ اللَّهُ لَكَ، وَإِنْ اجْتَمَعُوا عَلَى أَنْ يَضُرُّوكَ بِشَيْءٍ لَمْ يَضُرُّوكَ إِلَّا بِشَيْءٍ قَدْ كَتَبَهُ اللَّهُ عَلَيْكَ»:

♦ هَذِهِ الْجُمْلَةُ فِيهَا فَائِدَةٌ عَظِيمَةٌ، وَهِيَ تَقْرِيرُ السَّبَبِ الْمَوْجِبِ لِلْأَمْرِ الْمُتَقَدِّمِ فِي سُؤَالِ اللَّهِ وَالْاسْتِعَانَةِ بِهِ وَحَدَهُ؛ وَذَلِكَ لِأَنَّ الْخَلْقَ لَيْسَ لَهُمْ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ لَا فِي جَلْبِ نَفْعٍ وَلَا فِي حُدُوثِ ضَرَرٍ.

✽ **الْفَائِدَةُ الْحَادِيَةَ عَشْرَةَ:** فِي قَوْلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ «رُفِعَتْ الْأَقْلَامُ، وَجَفَّتِ الصُّحُفُ»:

♦ فِيهِ بَيَانُ مَدَارِ الْأَمْرِ كُلِّهِ، وَأَنَّ ذَلِكَ رَاجِعٌ إِلَى قُدْرَةِ اللَّهِ وَقَدَرِهِ، وَذَلِكَ بَيَانٌ أَنَّ الْأَمْرَ قَدْ فُرِغَ مِنْهُ، وَأَنَّ مَقَادِيرَ الْخَلَائِقِ قَدْ كُتِبَتْ.

❖ **الفائدة الثانية عشرة:** في قوله ﷺ «تَعَرَّفَ إِلَى اللَّهِ فِي الرَّخَاءِ يَعْرِفُكَ فِي الشُّدَّةِ»:

❖ لَا يَنْبَغِي لِلْعَبْدِ أَنْ يَغْفَلَ عَنِ رَبِّهِ **تَبَارَكَ وَتَعَالَى** فِي حَالِ السَّعَةِ وَالرَّغَدِ، بَلْ يَنْبَغِي أَنْ يَتَعَرَّفَ إِلَى اللَّهِ، أَيْ أَنْ يُرِي اللَّهَ مِنْهُ مَا يُحِبُّهُ وَيَرْضَاهُ، فَيَكُونُ جَزَاءً ذَلِكَ أَنْ يَعْرِفَهُ رَبُّهُ فِي الشُّدَّةِ، بِأَنْ يَحْفَظَهُ وَيُدْفَعَ عَنْهُ مَا يَكْرَهُهُ وَيُؤْذِيهِ.

❖ **الفائدة الثالثة عشرة:** في قوله ﷺ «وَاعْلَمْ أَنَّ مَا أَخْطَأَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُصِيبَكَ، وَمَا أَصَابَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُخْطِئَكَ»:

❖ فِيهِ حُصُولُ السَّكِينَةِ وَالطَّمَأِينَةِ وَالرِّضَا وَالتَّسْلِيمِ فِي قَلْبِ الْمُؤْمِنِ.

❖ **الفائدة الرابعة عشرة:** في قوله ﷺ «وَاعْلَمْ أَنَّ النَّصْرَ مَعَ الصَّبْرِ»:

النَّصْرُ عَلَى النَّفْسِ وَعَلَى الْأَعْدَاءِ مِنَ الْإِنْسِ وَالْجِنِّ، يَكُونُ مَعَ الصَّبْرِ.

❖ **الفائدة الخامسة عشرة:** في قوله ﷺ «وَأَنَّ الْفَرْجَ مَعَ الْكَرْبِ، وَأَنَّ مَعَ

الْعُسْرِ يُسْرًا»:


❖ فِيهِ أَنَّ الْكَرْبَ كُلَّمَا اشْتَدَّ كُلَّمَا قَرَّبَ الْفَرْجَ.

❖ **الفائدة السادسة عشرة:** في قوله ﷺ «وَأَنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا»:

❖ فِيهِ تَأْكِيدٌ لِمَا سَبَقَ، وَأَنَّ الْعُسْرَ يَعْقِبُهُ يُسْرٌ.

❖ **المسألة الخامسة:** في بيان ترجمة الصحابي الجليل:

\* هُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ بْنِ هَاشِمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ابْنُ عَمِّ  
 النَّبِيِّ ﷺ، وَحَبْرُ هَذِهِ الْأُمَّةِ، وَتُرْجَمَانُ الْقُرْآنِ، وَمِنْ فُقَهَاءِ الْإِسْلَامِ، وَمِنْ  
 الْمُكْتَبِرِينَ مِنْ رِوَايَةِ الْأَخْبَارِ، أَحَدُ الْعَبَادِلَةِ الْأَرْبَعَةِ، فَضَائِلُهُ كَثِيرَةٌ، لَوْ لَمْ يَكُنْ  
 مِنْهَا إِلَّا دُعَاءُ النَّبِيِّ ﷺ لَهُ بِأَنْ يُفَقِّهَهُ اللَّهُ فِي الدِّينِ وَيُعَلِّمَهُ التَّأْوِيلَ لَكَفَى بِهِ  
 شَرَفًا، وَوُلِدَ قَبْلَ الْهَجْرَةِ بِثَلَاثِ سِنِينَ، وَكَانَ مُلَازِمًا لِلنَّبِيِّ ﷺ عَلَى صِغَرِ  
 سِنِّهِ، وَكَانَ يُصَلِّي خَلْفَهُ، وَيُصَاحِبُهُ فِي السَّفَرِ، تُوفِّي سَنَةَ (٦٨ هـ) فِي  
 الطَّائِفِ.



الحديث العشرون

عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ عُقْبَةَ بْنِ عَمْرٍو الْأَنْصَارِيِّ الْبَدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ مِمَّا أَدْرَكَ النَّاسُ مِنْ كَلَامِ النَّبِيِّ الْأَوْلَى: إِذَا لَمْ تَسْتَحْ فَاصْنَعْ مَا شِئْتَ».

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ رَقْمًا: [٣٤٨٣].

الشرح

في هذا الحديث جملة من المسائل:

✿ المسألة الأولى: في بيان منزلة الحديث:

✿ هذا الحديث من الأحاديث العظيمة، وعليه مدار الإسلام، ويُعدُّ أصلًا من أصول الأخلاق، وهو أصل في باب الحياء، وهو من جوامع كلم النبي ﷺ.

✿ المسألة الثانية: في بيان معنى الحديث إجمالاً:

✿ يُخبر النبي ﷺ في هذا الحديث أن هناك جملة من العلوم والشرائع تلقاها الناس جيلاً بعد جيل، وهي مما ورثوه من علوم الأنبياء والمرسلين، ومن ذلك خلق الحياء.

✿ **المَسْأَلَةُ الثَّالِثَةُ: فِي بَيَانِ شَرْحِ الْحَدِيثِ مُفَصَّلًا:**

✿ **قَوْلُهُ: «إِنَّ»،** جَاءَتْ لِلتَّوَكِيدِ.

✿ **قَوْلُهُ: «مِمَّا»،** أَي: مِنَ الَّذِي، وَمِنْ هُنَا لِلتَّبَعِيضِ.

✿ **قَوْلُهُ: «أَدْرَكَ»،** الْمُرَادُ بِهِ الْمُتَوَارِثُ جِيلًا بَعْدَ جِيلٍ.

✿ **قَوْلُهُ: «مِنْ كَلَامِ النَّبِيِّ»،** أَي: مِمَّا أَوْحَى اللَّهُ عَلَيْهِمْ.

✿ **قَوْلُهُ: «الْأُولَى»،** أَي: النَّبِيُّ السَّابِقَةُ لِلنَّبِيِّ.

✿ **قَوْلُهُ: «إِذَا»،** جَاءَتْ شَرْطِيَّةً.

✿ **قَوْلُهُ: «لَمْ»،** جَازِمَةٌ نَافِيَةٌ.

✿ **قَوْلُهُ: «تَسْتَح»،** صِفَةٌ مَعْلُومَةٌ الْمَعْنَى، وَلَفْظُهَا كَافٍ فِي الدَّلَالَةِ عَلَى

الْمُرَادِ مِنْهَا.

✿ **قَوْلُهُ: «فَاصْنَعْ مَا شِئْتَ»،** أَي: فَافْعَلْ مَا أَرَدْتَ.

✿ **المَسْأَلَةُ الرَّابِعَةُ: فِي بَيَانِ الْفَوَائِدِ الْمُسْتَنْبَطَةِ مِنَ الْحَدِيثِ:**

✿ **الْفَائِدَةُ الْأُولَى:** فِي مَعْنَى الْأَمْرِ فِي قَوْلِهِ «فَاصْنَعْ مَا شِئْتَ»:

◇ لِأَهْلِ الْعِلْمِ قَوْلَانِ فِي هَذَا الْحَدِيثِ:

☞ **الْقَوْلُ الْأَوَّلُ:** أَنَّ الْأَمْرَ فِيهِ لَيْسَ عَلَى ظَاهِرِهِ، ثُمَّ اخْتَلَفُوا فِي تَوْجِيهِ

الْمَعْنَى:

○ التَّوَجِيهُ الْأَوَّلُ: أَنَّ الْأَمْرَ فِيهِ بِمَعْنَى التَّهْدِيدِ وَالْوَعِيدِ وَالزَّجْرِ، فَيَكُونُ الْمَعْنَى: إِذَا نَزَعَ مِنْكَ الْحَيَاءُ وَلَمْ تَسْتَحِ مِنَ اللَّهِ، وَلَمْ تَكُنْ تُرَاقِبُهُ فَاصْنَعْ مَا تَهَوَّاهُ نَفْسُكَ مِنَ الرَّذَائِلِ فَإِنَّ اللَّهَ يُجَازِيكَ بِهِ.

○ التَّوَجِيهُ الثَّانِي: أَنَّ الْأَمْرَ فِي الْحَدِيثِ بِمَعْنَى الْحَبْرِ، وَهُوَ الْمُتَبَادُرُ فَهْمُهُ، فَيَكُونُ الْمَعْنَى: إِذَا لَمْ تَسْتَحِ فَعَلْتَ مَا شِئْتَ، وَلَرَبَّمَا أَوْفَعْتَ ذَلِكَ فِي الْفَوَاحِشِ وَالْمُنْكَرَاتِ.

☞ الْقَوْلُ الثَّانِي: أَنَّ الْأَمْرَ فِيهِ عَلَى ظَاهِرِهِ، وَأَنَّ الْمُرَادَ بِهِ الطَّلَبُ، فَيَكُونُ الْمَعْنَى: إِذَا كَانَ الْفِعْلُ الَّذِي تُرِيدُ فِعْلَهُ مِمَّا لَا تَسْتَحِي فِيهِ مِنَ اللَّهِ وَمِنَ الْخَلْقِ فَافْعَلْهُ.


✽ **الْفَائِدَةُ الثَّانِيَّةُ:** خُلِقَ الْحَيَاءُ خُلُقٌ عَظِيمٌ، بَلْ هُوَ أَصْلٌ مِنْ أَصُولِ الْأَخْلَاقِ الَّتِي يُحِبُّهَا اللَّهُ، وَلِذَا قَدْ جَاءَتْ بِهِ الشَّرَائِعُ السَّابِقَةُ.

✽ **الْفَائِدَةُ الثَّلَاثَةُ:** دَعَوَاتُ الْأَنْبِيَاءِ وَالْمُرْسَلِينَ اتَّفَقَتْ فِي دَعْوَتِهَا عَلَى جُمْلَةٍ مِنَ الْأُصُولِ، وَمِنْ تِلْكَ الْأُصُولِ الْحَثُّ عَلَى مَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ، وَالْمَنْعُ مِنْ رَذَائِلِهَا.

✽ **الْفَائِدَةُ الرَّابِعَةُ:** فِي هَذَا الْحَدِيثِ الرَّدُّ عَلَى الْجَبْرِيَّةِ، وَهِيَ مِنْ طَوَائِفِ الْبَدْعِ الضَّالَّةِ الَّتِي أَنْكَرَتْ قُدْرَةَ الْعَبْدِ وَمَشِيئَتَهُ وَاخْتِيَارَهُ.

✽ **الْمَسْأَلَةُ الْخَامِسَةُ:** فِي بَيَانِ تَرْجَمَةِ الصَّحَابِيِّ الْجَلِيلِ:

❁ هو أَبُو مَسْعُودٍ عُقْبَةُ بْنُ عَمْرِو الْأَنْصَارِيِّ الْبَدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَهُوَ مِمَّنْ  
شَهِدَ بَيْعَةَ الْعُقَبَةِ الثَّانِيَةَ، رُوِيَ لَهُ (١٠٢) حَدِيثًا، اتَّفَقَ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ عَلَى  
تِسْعَةٍ مِنْهَا، وَأَنْفَرَدَ الْبُخَارِيُّ بِوَاحِدٍ، وَمُسْلِمٌ بِسَبْعَةٍ، وَتُوفِّيَ بِالْمَدِينَةِ سَنَةَ  
(٤٢هـ) وَقِيلَ غَيْرَ ذَلِكَ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.



## الحديث الحادي والعشرون

عَنْ أَبِي عَمْرٍو وَقِيلَ: أَبِي عَمْرَةَ سُفْيَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! قُلْ لِي فِي الْإِسْلَامِ قَوْلًا لَا أَسْأَلُ عَنْهُ أَحَدًا غَيْرَكَ؛ قَالَ: «قُلْ: آمَنْتُ بِاللَّهِ ثُمَّ اسْتَقَمْتُ».

رَوَاهُ مُسْلِمٌ رَقْمًا: [٣٨].

## الشرح

في هذا الحديث جُمْلَةٌ مِنَ الْمَسَائِلِ:

✿ **المسألة الأولى:** في بيان منزلة الحديث:

✿ **هَذَا الْحَدِيثُ مِنَ الْأَحَادِيثِ الْعَظِيمَةِ، وَمِنْ بَدِيعِ جَوَامِعِ كَلِمِ النَّبِيِّ** ﷺ **وَوَصَايَاهُ، وَهُوَ أَحَدُ الْأَحَادِيثِ الَّتِي عَلَيْهَا مَدَارُ الْإِسْلَامِ، وَقَدْ جَمَعَ فِيهِ النَّبِيُّ جَمِيعَ مَعَانِ الدِّينِ، وَهِيَ تَرْجِعُ إِلَى الْقَوْلِ وَالْعَمَلِ.**

✿ **المسألة الثانية:** في بيان معنى الحديث إجمالاً:

✿ **هَذَا الْحَدِيثُ هُوَ أَحَدُ الْأَحَادِيثِ الَّتِي جَاءَ فِيهَا مَا يَدُلُّ عَلَى حِرْصِ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَغْبَتِهِمْ فِي الْخَيْرِ، حَيْثُ كَانُوا أَشَدَّ النَّاسِ رَغْبَةً فِي**

الْعُلُومِ النَّافِعَةِ، وَطَلَبًا لِلْوَصِيَّةِ الْجَامِعَةِ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ، وَأَجَابَ فِيهِ النَّبِيُّ ﷺ بِكَلِمَاتٍ مُوجِزَةٍ جَمَعَتْ لَهُ الْخَيْرَ كُلَّهُ.

✽ **المَسْأَلَةُ الثَّالِثَةُ: فِي بَيَانِ شَرْحِ الْحَدِيثِ مُفَصَّلًا:**

✽ **قَوْلُهُ: «قُلْ لِي فِي الْإِسْلَامِ»،** أَي: فِي دِينِ الْإِسْلَامِ.

✽ **قَوْلُهُ: «قَوْلًا»،** أَي: قَوْلًا عَظِيمًا جَامِعًا لِأَبْوَابِ الْخَيْرِ.

✽ **قَوْلُهُ: «لَا أَسْأَلُ عَنْهُ أَحَدًا غَيْرَكَ»،** أَي: لَا أَحْتَاجُ إِلَى اسْتِيْضَاحِ مَعْنَاهُ،

أَوْ تَفْهَمُ دَلَالَاتِهِ إِلَى الرَّجُوعِ إِلَى غَيْرِكَ وَسُؤَالِهِ عَنْهُ.

✽ **قَوْلُهُ: «قُلْ: آمَنْتُ بِاللَّهِ»،** أَي: جَدَّدَ إِيمَانَكَ، وَكَمَّلَ مَا نَقَصَ مِنْهُ،

وَإثْبَتَ عَلَيْهِ.

✽ **قَوْلُهُ: «ثُمَّ اسْتَقِمَّ»،** أَي: الزَّمْ فِعْلَ الْأَمْرِ وَتَرَكَ النَّوَاهِي.

✽ **المَسْأَلَةُ الرَّابِعَةُ: فِي بَيَانِ الْفَوَائِدِ الْمُسْتَنْبَطَةِ مِنَ الْحَدِيثِ:**

✽ **الفَائِدَةُ الْأُولَى:** فِيهِ دَلَالَةٌ عَلَى فَضْلِ الصَّحَابَةِ، وَحِرْصِهِمْ عَلَى التَّعَلُّمِ

مِنَ النَّبِيِّ ﷺ.

✽ **الفَائِدَةُ الثَّانِيَّةُ:** هَذَا الْحَدِيثُ جَاءَ مُوَافِقًا لِمَا فِي كِتَابِ اللَّهِ مِنْ نَحْوِ

قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقَمُوا تَتَنَزَّلُ عَلَيْهِمُ

الْمَلَائِكَةُ أَلَّا يَخَافُوا وَلَا يَحْزَنُوا وَأَبْشِرُوا بِالْجَنَّةِ الَّتِي كُنتُمْ تُوعَدُونَ

❁ **الفائدة الثالثة:** إِذَا جَاءَ الْأَمْرُ فِي الْقُرْآنِ وَالسُّنَّةِ بِشَيْءٍ مِنَ الْأَشْيَاءِ فَلَا

يَخْلُو مِنْ حَالَتَيْنِ:

○ **الحالة الأولى:** أَنْ يَتَوَجَّهَ هَذَا الْأَمْرُ إِلَى مَنْ لَمْ يَدْخُلْ فِيهِ، فَيَكُونُ

أَمْرًا لَهُ بِالذُّخُولِ فِيهِ.

○ **الحالة الثانية:** أَنْ يَتَوَجَّهَ هَذَا الْأَمْرُ لِمَنْ دَخَلَ فِيهِ وَأَتَى بِأَصْلِهِ، فَهَذَا

أَمْرٌ بِهِ لِيُصَحَّحَ مَا وُجِدَ وَيَسْعَى فِي تَكْمِيلِ مَا لَمْ يُوْجَدْ.

❁ **الفائدة الرابعة:** فِي هَذَا الْحَدِيثِ دَلَالَةٌ عَلَى بَلَاغَةِ النَّبِيِّ وَفَصَاحَتِهِ

وَأَنَّهُ قَدْ أُوتِيَ جَوَامِعَ الْكَلِمِ، وَاخْتَصَرَ لَهُ الْكَلَامَ اخْتِصَارًا.

❁ **الفائدة الخامسة:** فِي هَذَا الْحَدِيثِ تَقْرِيرٌ مُعْتَقَدٌ أَهْلُ السُّنَّةِ


وَالْجَمَاعَةِ فِي بَابِ الْإِيمَانِ، وَأَنَّ الْإِيمَانَ لَا يَكْفِي فِيهِ تَصَدِيقُ الْقَلْبِ وَإِقْرَارُهُ،

بَلْ لَا يَصِحُّ الْإِيمَانُ إِلَّا بِنُطْقِ اللِّسَانِ وَعَمَلِ الْجَوَارِحِ وَالْأَرْكَانِ.

❁ **المسألة الخامسة:** فِي بَيَانِ تَرْجَمَةِ الصَّحَابِيِّ الْجَلِيلِ:

❁ هُوَ سُفْيَانُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الثَّقَفِيُّ، أَبُو عَمْرٍو أَوْ أَبُو عَمْرَةَ، وَالثَّقَفِيُّ نِسْبَةً

إِلَى ثَقِيفٍ، رُوِيَ لَهُ خَمْسَةٌ أَحَادِيثَ، وَرَوَى لَهُ مُسْلِمٌ هَذَا الْحَدِيثَ.



## الحديث الثاني والعشرون

عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: أَرَأَيْتَ إِذَا صَلَّيْتُ الْمَكْتُوباتِ، وَصُمْتُ رَمْضَانَ، وَأَحَلَلْتُ الْحَلَالَ، وَحَرَّمْتُ الْحَرَامَ، وَلَمْ أَزِدْ عَلَى ذَلِكَ شَيْئًا؛ أَدْخُلُ الْجَنَّةَ؟ قَالَ: «نَعَمْ».

رَوَاهُ مُسْلِمٌ رَقْمَ: [١٥].

وَمَعْنَى حَرَّمْتُ الْحَرَامَ: اجْتَنَبْتُهُ.

وَمَعْنَى أَحَلَلْتُ الْحَلَالَ: فَعَلْتُهُ مُعْتَقِدًا حِلَّهُ.

## الشرح

في هذا الحديث جملة من المسائل:

✿ **المسألة الأولى:** في بيان منزلة الحديث:

✿ **هذا الحديث من الأحاديث العظيمة، التي عليها مدار الإسلام، وهو**

أصل في حصول النجاة والفوز بالجنة لمن اقتصر على أداء الفرائض واجتناب المحارم، وهي مرتبة المقتصدين.

✿ **المسألة الثانية:** في بيان معنى الحديث إجمالاً:

❁ فِي هَذَا الْحَدِيثِ وَاقِعَةٌ مِنْ الْوَقَائِعِ الَّتِي كَثُرَتْ فِي عَهْدِ النَّبِيِّ، وَهِيَ أَنَّهُ كَانَ الصَّحَابَةُ يَأْتُونَ أَحَادًا، وَيَسْأَلُونَ النَّبِيَّ عَنْ سَبَبٍ إِمَّا أَنْ يَكُونَ مُوَصَّلًا لَهُمْ إِلَى الْجَنَّةِ، أَوْ مَانِعًا لَهُمْ مِنْ دُخُولِ النَّارِ، أَوْ طَلَبٍ وَصِيَّةٍ جَامِعَةٍ يَتَّفَعُونَ بِهَا فِي تَحْصِيلِ أَسْبَابِ الْفَلَاحِ وَالسَّعَادَةِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ.

❁ الْمَسْأَلَةُ الثَّالِثَةُ: فِي بَيَانِ شَرْحِ الْحَدِيثِ مُفَصَّلًا:

❁ قَوْلُهُ: «أَرَأَيْتَ»، هَذِهِ الْكَلِمَةُ تُسْتَعْمَلُ فِي بَابِ الاسْتِخْبَارِ عَنْ أَمْرٍ مُعَيَّنٍ.

❁ قَوْلُهُ: «صَلَّيْتُ الْمَكْتُوبَاتِ»، الْخَمْسُ الْمَفْرُوضَاتُ فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ.

❁ قَوْلُهُ: «وَصُومْتُ رَمَضَانَ»، الصِّيَامُ الْوَاجِبُ.

❁ قَوْلُهُ: «وَأَحَلَلْتُ الْحَلَالَ»، أَي: فَعَلْتُهُ مُعْتَقِدًا حِلَّهُ، كَمَا قَالَ الْإِمَامُ النَّوَوِيُّ.

❁ قَوْلُهُ: «وَحَرَّمْتُ الْحَرَامَ»، أَي: فَعَلْتُهُ مُعْتَقِدًا حُرْمَتَهُ.

❁ قَوْلُهُ: «وَلَمْ أَزِدْ عَلَى ذَلِكَ شَيْئًا»، أَي: مِنْ التَّطَوُّعِ وَالنَّفْلِ.

❁ قَوْلُهُ: «أَدْخُلُ الْجَنَّةَ»، دُخُولُ الْإِبْتِدَاءِ لَا الْإِنْتِهَاءِ.

❁ الْمَسْأَلَةُ الرَّابِعَةُ: فِي بَيَانِ الْفَوَائِدِ الْمُسْتَنْبَطَةِ مِنَ الْحَدِيثِ:

❁ الْفَائِدَةُ الْأُولَى: هَذَا الْحَدِيثُ أَصْلٌ فِي دَرَجَةِ الْمُقْتَصِدِينَ، وَذَلِكَ أَنَّ

أَهْلَ الْإِسْلَامِ عَلَى ثَلَاثِ دَرَجَاتٍ، كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ

الَّذِينَ أَصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِنَفْسِهِ، وَمِنْهُمْ مُقْتَصِدٌ وَمِنْهُمْ سَابِقٌ

بِالْخَيْرِ يَأْذِنُ اللَّهُ ذَلِكَ هُوَ الْفَضْلُ الْكَبِيرُ ﴿٣٢﴾ [سورة فاطر: ٣٢].

❖ **الفائدة الثانية:** هذا الحديث راجع إلى قاعدة نصوص الوعد.

❖ **الفائدة الثالثة:** في قوله ﷺ «أرأيت إذا صليت المكتوبات»:

❖ في هذا الحديث دليل على عظم منزلة الصلاة، وأنها أعظم أركان الإسلام بعد الشهادتين، وأنها سبب في دخول الجنة.

❖ **الفائدة الرابعة:** فيه أن صيام شهر رمضان من فروض الإسلام العظام، وأنه من أعظم أسباب دخول الجنة.

❖ **الفائدة الخامسة:** في هذا الحديث بيان أن من أعظم أسباب دخول الجنة الإيمان بالحلال والحرام، وذلك باعتقاد حل الحلال وإتيانه، وحُرمة الحرام واجتنابه.


❖ **الفائدة السادسة:** إحلل الحلال يقتضي استباحة المباح، وذلك يشمل فعل الواجبات والمستحبات، وتحريم الحرام يقتضي مجانبة المحرمات سواء كانت بالفعل أو الترك.

❖ **الفائدة السابعة:** هذا الحديث أصل في ترتب الجزاء على الأعمال، وبه تقرر قاعدة الأسباب في الأمور الشرعية.

❁ **الفائدة الثامنة:** طَلَبُ الْجَنَّةِ بِالْأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ مَطْلُوبٌ شَرْعًا وَمَحْمُودٌ، وَقَدْ جَاءَتْ الشَّرِيعَةُ بِالْتَرغِيبِ فِيهِ، وَفِي ذَلِكَ رَدٌّ عَلَى بَعْضِ الطَّوَائِفِ الَّتِي انْحَرَفَتْ فِي هَذَا الْبَابِ.

❁ **المسألة الخامسة:** فِي بَيَانِ تَرْجَمَةِ الصَّحَابِيِّ الْجَلِيلِ:

❁ هُوَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، هُوَ وَأَبُوهُ صَحَابِيَّانِ، وَيُعْتَبَرُ أَحَدُ الْمُكْثَرِينَ مِنَ الرَّوَايَةِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، رَوَى (١٥٤٠) حَدِيثًا، وَغَزَى مَعَ النَّبِيِّ ﷺ تِسْعَ غَزَوَاتٍ، لَمْ يَشْهَدْ بَدْرًا وَلَا أُحُدًا؛ وَذَلِكَ لِأَنَّ أَبَاهُ قَدْ مَنَعَهُ مِنَ الْخُرُوجِ فِيهِمَا، وَاسْتَشْهَدَ وَالِدُهُ فِي أُحُدٍ، ذَهَبَ بَصْرُهُ فِي آخِرِ حَيَاتِهِ، وَتُوفِّيَ فِي الْمَدِينَةِ سَنَةَ (٧٣هـ)، وَلَهُ مِنَ الْعُمُرِ (٩٤) سَنَةً.





## الحديث الثالث والعشرون

عَنْ أَبِي مَالِكٍ الْحَارِثِ بْنِ عَاصِمٍ الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الطُّهُورُ شَطْرُ الْإِيمَانِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ تَمْلَأُ الْمِيزَانَ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ تَمْلَأُنِ - أَوْ: تَمْلَأُ - مَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، وَالصَّلَاةُ نُورٌ، وَالصَّدَقَةُ بُرْهَانٌ، وَالصَّبْرُ ضِيَاءٌ، وَالْقُرْآنُ حُجَّةٌ لَكَ أَوْ عَلَيْكَ، كُلُّ النَّاسِ يَغْدُو، فَبَائِعٌ نَفْسَهُ فَمُعْتَقُهَا أَوْ مُوبِقُهَا».

رَوَاهُ مُسْلِمٌ رَقْمًا: [٢٢٣].

## الشرح

في هذا الحديث جملة من المسائل:

✿ المسألة الأولى: في بيان منزلة الحديث:

✿ هذا الحديث من الأحاديث العظيمة، وعده أهل العلم أصلاً من

أصول الإسلام، وقد اشتمل على مهمات من قواعد الدين، ويعده أصلاً من

أصول فضائل الأعمال.

✿ المسألة الثانية: في بيان معنى الحديث إجمالاً:

❁ جَاءَ هَذَا الْحَدِيثُ فِي ذِكْرِ أُصُولِ عِظَامٍ مِنَ الْأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ، بِذِكْرِ شَيْءٍ مِنْ فَضَائِلِهَا، مِمَّا يَرَعِبُ النَّفُوسَ وَيُشَوِّقُهَا لِلْعَمَلِ بِهَا، ثُمَّ خَتَمَهُ بِجَمَاعِ الْخَيْرِ أَلَا وَهُوَ كِتَابُ اللَّهِ، وَأَنَّ النَّاسَ انْقَسَمُوا تَجَاهَ الْأَخْذِ بِتِلْكَ الْأَعْمَالِ إِلَى قِسْمَيْنِ، أَخَذَ بِهَا مُحَقِّقٌ لِأَسْبَابِ النَّجَاةِ، وَتَارِكٌ لَهَا مُكْثِرٌ مِنْ مَلَدَاتِ الدُّنْيَا وَاقِعٌ فِي أَسْبَابِ الْهَلَاكِ.

❁ الْمَسْأَلَةُ الثَّالِثَةُ: فِي بَيَانِ شَرْحِ الْحَدِيثِ مُفَصَّلًا:

❁ قَوْلُهُ: «الطُّهُورُ»، أَي: فِعْلُ التَّطَهَّرِ.

❁ قَوْلُهُ: «شَطْرُ الْإِيمَانِ»، أَي: نِصْفُ الْإِيمَانِ.

❁ قَوْلُهُ: «وَالْحَمْدُ لِلَّهِ تَمْلَأُ»، أَي: تَسْتَوْعِبُ.

❁ قَوْلُهُ: «الْمِيزَانُ»، خَلَقَ عَظِيمٌ خَلَقَهُ اللَّهُ، تُوزَنُ بِهِ أَعْمَالُ بَنِي آدَمَ.

❁ قَوْلُهُ: «وَسُبْحَانَ اللَّهِ»، كَلِمَةٌ تَنْزِيهِ، وَيُرَادُ بِهَا تَنْزِيهُهُ اللَّهُ عَنِ النِّقَائِصِ وَالْعُيُوبِ.

❁ قَوْلُهُ: «وَالْحَمْدُ لِلَّهِ»، وَصِفُ الْمَحْمُودِ بِصِفَاتِ الْكَمَالِ مَحَبَّةً وَتَعْظِيمًا.

❁ قَوْلُهُ: «تَمْلَأُنِ»، سُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ.

❁ قَوْلُهُ: «أَوْ: تَمْلَأُ»، بِجَعْلِهِمَا جُمْلَةً وَاحِدَةً.

❁ قَوْلُهُ: «مَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ»، أَي: فِي ثَوَابِهِمَا وَعِظَمِ مَا أَعَدَّ اللَّهُ لَهَا مِنَ الْأَجْرِ.

❁ قَوْلُهُ: «أَوْ: تَمَلًّا»، بِجَعْلِهِمَا جُمْلَةً وَاحِدَةً.

❁ قَوْلُهُ: «وَالصَّلَاةُ نُورٌ، وَالصَّدَقَةُ بُرْهَانٌ، وَالصَّبْرُ ضِيَاءٌ»، أَوْصَافٌ

لِلنُّورِ بَيْنَهُمَا فُرُوقٌ يَسِيرَةٌ.

❁ قَوْلُهُ: «وَالصَّلَاةُ نُورٌ»، النُّورُ: ضَوْءٌ لَا أَشِعَّةَ مَعَهُ وَلَا حَرَارَةً.

❁ قَوْلُهُ: «وَالصَّدَقَةُ بُرْهَانٌ»، الْبُرْهَانُ: ضَوْءٌ فِيهِ شِعَاعٌ بِلَا حَرَارَةٍ.

❁ قَوْلُهُ: «وَالصَّبْرُ ضِيَاءٌ»، الضِّيَاءُ: نُورٌ فِيهِ شِعَاعٌ وَحَرَارَةٌ.

❁ قَوْلُهُ: «وَالْقُرْآنُ حُجَّةٌ لَكَ أَوْ عَلَيْكَ»، الْحُجَّةُ هِيَ الْبُرْهَانُ.

❁ قَوْلُهُ: «كُلُّ النَّاسِ يَغْدُو»، أَي: كُلُّ إِنْسَانٍ يَسِيرُ فِي هَذِهِ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا.

❁ قَوْلُهُ: «فَبَاتِعَ نَفْسَهُ فَمُعْتِقُهَا»، أَي: مُخَلِّصُهَا.

❁ قَوْلُهُ: «أَوْ مُوْبِقُهَا»، أَي: مُهْلِكُهَا.

❁ الْمَسْأَلَةُ الرَّابِعَةُ: فِي بَيَانِ الْفَوَائِدِ الْمُسْتَنْبَطَةِ مِنَ الْحَدِيثِ:

❁ الْفَائِدَةُ الْأُولَى: فِي هَذَا الْحَدِيثِ فَضْلُ الطُّهُورِ، وَأَنَّهُ مِنَ الْإِيمَانِ،

وَفِيهِ الرَّدُّ عَلَى مَنْ أَخْرَجَ الْأَعْمَالَ مِنْ مَسَمَى الْإِيمَانِ، وَهُمْ الْمُرْجِيَّةُ.

❁ الْفَائِدَةُ الثَّانِيَّةُ: اخْتَلَفَ أَهْلُ الْعِلْمِ فِي مَعْنَى قَوْلِهِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «الطُّهُورُ شَطْرُ

الْإِيمَانِ»:

❖ أَوَّلًا: اخْتِلَافُهُمْ فِي تَفْسِيرِ «الطُّهُورِ»:

➡ الْقَوْلُ الْأَوَّلُ: الْمُرَادُ بِالطُّهُورِ الطَّهَارَةُ الْمَعْنَوِيَّةُ، وَهُوَ بَعِيدٌ.

☞ الْقَوْلُ الثَّانِي: الْمُرَادُ بِالطُّهُورِ الطَّهَارَةُ الْحِسِّيَّةُ، ثُمَّ اخْتَلَفَ أَصْحَابُ هَذَا الْقَوْلِ، فَمِنْهُمْ مَنْ جَعَلَ الطَّهَارَةَ شَامِلَةً لِجَمِيعِ أَنْوَاعِ الطَّهَارَةِ مِنَ الْحَدَثِ وَالنَّجَسِ، وَمِنْهُمْ مَنْ قَصَرَ الطَّهَارَةَ عَلَى الْوُضُوءِ الْمَعْرُوفِ، وَلَعَلَّهُ الْأَقْرَبُ.

♦ ثَانِيًا: اخْتِلَافُهُمْ فِي تَفْسِيرِ «شَطْرُ الْإِيمَانِ»:

♦ اخْتَلَفُوا عَلَى أَقْوَالٍ عِدَّةٍ، وَلَعَلَّ أَقْرَبَهَا أَنَّ الْمُرَادَ بِالشَّطْرِ النِّصْفُ، وَأَنَّ الْمُرَادَ بِالْإِيمَانِ الصَّلَاةِ، فَيُصْبِحُ الْمَعْنَى وَاضِحٌ بَيْنَ مُسْتَقِيمٍ.

♦ **الْفَائِدَةُ الثَّلَاثَةُ:** هَذَا الْحَدِيثُ نَصٌّ صَرِيحٌ فِي بَيَانِ فَضِيلَةِ مَنْ فَضَّائِلِ الْوُضُوءِ؛ وَذَلِكَ بَيَانٌ مَنْزِلَتُهُ مِنَ الصَّلَاةِ.

♦ **الْفَائِدَةُ الرَّابِعَةُ:** فِي هَذَا الْحَدِيثِ بَيَانٌ أَنَّ حَمْدَ اللَّهِ أَعْظَمُ وَأَفْضَلُ مِنَ التَّسْبِيحِ، وَلِذَا قَدَّمَهُ، وَبَيَانٌ ذَلِكَ أَنَّ الْحَمْدَ إِثْبَاتٌ لِلْكَمَالَاتِ، وَأَنَّ التَّسْبِيحَ تَنْزِيهٌ عَنِ النَّقَائِصِ وَالْعُيُوبِ، وَالْإِثْبَاتُ أَكْمَلُ مِنَ النَّفْيِ مِنْ جِهَةِ أَنَّ الْإِثْبَاتَ مَقْصُودٌ لِدَاتِهِ، وَأَمَّا النَّفْيُ فَمَقْصُودٌ لِغَيْرِهِ.

♦ **الْفَائِدَةُ الْخَامِسَةُ:** فِي هَذَا الْحَدِيثِ بَيَانُ الْقَاعِدَةِ الشَّرْعِيَّةِ فِي بَابِ الْإِيمَانِ بِاللَّهِ تَعَالَى، وَهِيَ أَنَّ تَوْحِيدَ اللَّهِ لَا يُتِمُّ إِلَّا بِنَفْيِ وَإِثْبَاتِ، وَأَنَّ النَّفْيَ يُقَدِّمُ؛ لِيَتَحَقَّقَ كَمَالُ الْإِثْبَاتِ عَلَى الْوَجْهِ الَّذِي يَلِيْقُ بِاللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى.

♦ **الْفَائِدَةُ السَّادِسَةُ:** هَذَا الْحَدِيثُ يُعَدُّ مِنَ الْأَحَادِيثِ الْمُقَرَّرَةِ لِعَقِيدَةِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ فِي أَمْرِ الْمِيزَانِ، وَأَنَّهُ مِيزَانٌ حَقِيقِيٌّ تُوزَنُ بِهِ الْأَعْمَالُ.

♦ **الْفَائِدَةُ السَّابِعَةُ:** وَصَفُ الصَّلَاةِ بِالنُّورِ يَشْمَلُ النُّورَ الْحِسِّيَّ وَالنُّورَ

الْمَعْنَوِيَّ:

♦ **النُّورُ الْمَعْنَوِيُّ:** هُوَ مَا تُورِثُهُ الصَّلَاةُ فِي قَلْبِ الْمُؤْمِنِ مِنَ النَّهْيِ عَنِ

الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ، وَالْحَثُّ عَلَى الْأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ، وَالْإِعَانَةُ عَلَيْهَا.

♦ **النُّورُ الْحِسِّيُّ:** هُوَ مَا يَظْهَرُ فِي وُجُوهِ أَهْلِ الصَّلَاةِ، مِنَ النُّورِ

وَالْوَضَاءِ، وَأَمَّا فِي الْآخِرَةِ فَمِنْ ذَلِكَ حَالُهُمْ عِنْدَ الْمُرُورِ عَلَى الصَّرَاطِ.

♦ **الْفَائِدَةُ الثَّامِنَةُ:** فِي قَوْلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ «وَالصَّدَقَةُ بُرْهَانٌ»:

♦ **الصَّدَقَةُ دَلِيلٌ وَبَيِّنَةٌ عَلَى إِيْمَانِ صَاحِبِهَا، وَذَلِكَ لِمَا يَصْحُبُ بِذَلِكَ**

الْمَالِ مِنْ مُخَالَفَةِ النَّفْسِ وَالْهَوَى، إِذْ أَنَّ الْمَالَ مُحَبَّبٌ لِلنَّفْسِ مَفْطُورَةٌ عَلَى

الْحِرْصِ عَلَى تَحْصِيلِهِ، فَكَوْنُ الْمُؤْمِنِ يَبْذُلُ ذَلِكَ الْمَحْبُوبَ لِلَّهِ **تَبَارَكَ وَتَعَالَى**

فَإِنَّ ذَلِكَ بُرْهَانٌ عَلَى إِيْمَانِهِ؛ إِذْ أَنَّهُ قَدَّمَ مَحَابَّ اللَّهِ **عَزَّ وَجَلَّ** عَلَى مَا تُحِبُّهُ النَّفْسُ.

♦ **الْفَائِدَةُ التَّاسِعَةُ:** فِي قَوْلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ «وَالصَّبْرُ ضِيَاءٌ»:

♦ فِي هَذِهِ الْكَلِمَاتِ مِنَ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ بَيَانٌ لِمَنْزِلَةِ الصَّبْرِ وَحَاجَةِ الْمُؤْمِنِ

إِلَيْهِ.

♦ **الْفَائِدَةُ الْعَاشِرَةُ:** فِي قَوْلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ «وَالْقُرْآنُ حُجَّةٌ لَكَ أَوْ عَلَيْكَ»:

♦ **أَيُّ:** وَالْقُرْآنُ إِذَا أَنْ يَكُونَ حَاجِجًا عَنْكَ يُحَاجُّ وَيُدَافِعُ عَنْكَ يَوْمَ

الْقِيَامَةِ، فَيَشْفَعُ لَكَ عِنْدَ اللَّهِ، أَوْ يَكُونُ حُجَّةً عَلَيْكَ أَيَّ خَصِيمًا لَكَ عِنْدَ لِقَاءِ

اللَّهِ تَعَالَى، وَذَلِكَ يَكُونُ بِحَسَبِ حَالِ الْعَبْدِ مَعَ كِتَابِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فِي الْعِلْمِ وَالْعَمَلِ.

❖ **الْفَائِدَةُ الْحَادِيَةُ عَشْرَةٌ:** فِي قَوْلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ «كُلُّ النَّاسِ يَغْدُو، فَبَائِعٌ نَفْسَهُ فَمُعْتَقٌ هَا أَوْ مُوْبِقٌ هَا»:


❖ فِي هَذِهِ الْجُمْلَةِ بَيَانٌ أَنَّ النَّاسَ عَلَى قِسْمَيْنِ:

❖ **الْقِسْمُ الْأَوَّلُ:** مَنْ بَاعَ نَفْسَهُ بِمَعْنَى اشْتَرَاهَا، وَذَلِكَ بِالْعَمَلِ الصَّالِحِ وَاجْتِنَابِ الْمُحَرَّمَاتِ، فَأَعْتَقَهَا أَيَّ كَانَ سَبَبًا فِي عِتْقِهَا وَنَجَاتِهَا مِنْ عَذَابِ اللَّهِ تَعَالَى.

❖ **الْقِسْمُ الثَّانِي:** مَنْ أَهْلَكَ نَفْسَهُ بِتَرْكِ الْوَاجِبَاتِ، وَفِعْلِ الْمُحَرَّمَاتِ، وَتَعْيِيدِهَا لِلشَّيْطَانِ وَالْهَوَى.

❖ **الْمَسْأَلَةُ الْخَامِسَةُ:** فِي بَيَانِ تَرْجَمَةِ الصَّحَابِيِّ الْجَلِيلِ:

❖ **هُوَ أَبُو مَالِكٍ الْحَارِثُ بْنُ عَاصِمٍ الْأَشْعَرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ،** نَسَبَهُ إِلَى قَبِيلَةِ بَالِيْمَنٍ يُقَالُ لَهُمُ الْأَشْعَرِيُّونَ، وَهُوَ غَيْرُ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ، فَأَبُو مُوسَى هُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ قَيْسٍ، وَهُوَ مَشْهُورٌ بِكُنْيَتِهِ، أَمَّا الْحَارِثُ فَمَشْهُورٌ بِاسْمِهِ، مَاتَ فِي طَاعُونِ عَمُوَاسٍ سَنَةَ (١٨ هـ)، وَقَدْ مَاتَ مَعَهُ فِي نَفْسِ الْيَوْمِ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ، وَأَبُو عُبَيْدَةَ عَامِرُ بْنُ الْجَرَّاحِ، وَشَرْحِبِيلُ بْنُ عُتْبَةَ.



الحديث الرابع والعشرون

عَنْ أَبِي ذَرِّ الْغِفَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيمَا رَوَى عَنْ رَبِّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، أَنَّهُ قَالَ: «يَا عِبَادِي: إِنِّي حَرَمْتُ الظُّلْمَ عَلَى نَفْسِي، وَجَعَلْتَهُ بَيْنَكُمْ مُحَرَّمًا؛ فَلَا تَظَالَمُوا.

يَا عِبَادِي! كُلُّكُمْ ضَالٌّ إِلَّا مَنْ هَدَيْتُهُ، فَاسْتَهْدُونِي أَهْدِكُمْ.  
 يَا عِبَادِي! كُلُّكُمْ جَائِعٌ إِلَّا مَنْ أَطْعَمْتُهُ، فَاسْتَطْعِمُونِي أَطْعِمَكُمْ.  
 يَا عِبَادِي! كُلُّكُمْ عَارٍ إِلَّا مَنْ كَسَوْتُهُ، فَاسْتَكْسُونِي أَكْسُكُمْ.  
 يَا عِبَادِي! إِنَّكُمْ تُخْطِئُونَ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ، وَأَنَا أَعْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا؛ فَاسْتَغْفِرُونِي أَعْفِرْ لَكُمْ.

يَا عِبَادِي! إِنَّكُمْ لَنْ تَبْلُغُوا ضُرِّي فَتَضُرُّونِي، وَلَنْ تَبْلُغُوا نَفْعِي فَتَنْفَعُونِي.  
 يَا عِبَادِي! لَوْ أَنَّ أَوْلَكُمْ وَآخِرَكُمْ وَإِنْسَكُمْ وَجَنَّتُمْ كَانُوا عَلَى أَتَقَى قَلْبِ رَجُلٍ وَاحِدٍ مِنْكُمْ، مَا زَادَ ذَلِكَ فِي مُلْكِي شَيْئًا.  
 يَا عِبَادِي! لَوْ أَنَّ أَوْلَكُمْ وَآخِرَكُمْ وَإِنْسَكُمْ وَجَنَّتُمْ كَانُوا عَلَى أَفَجَرِ قَلْبِ رَجُلٍ وَاحِدٍ مِنْكُمْ، مَا نَقَصَ ذَلِكَ مِنْ مُلْكِي شَيْئًا.

يَا عِبَادِي! لَوْ أَنَّ أَوْلَكُمْمْ وَأَخْرَكُمْ وَإِنْسَكُمْ وَجَنَّكُمْ قَامُوا فِي صَعِيدٍ وَاحِدٍ، فَسَأَلُونِي، فَأَعْطَيْتُ كُلَّ وَاحِدٍ مَسْأَلَتَهُ، مَا نَقَصَ ذَلِكَ مِمَّا عِنْدِي إِلَّا كَمَا يَنْقُصُ الْمَخِيطُ إِذَا أُدْخِلَ الْبَحْرَ.

يَا عِبَادِي! إِنَّمَا هِيَ أَعْمَالُكُمْ أَحْصِيهَا لَكُمْ، ثُمَّ أَوْفِيكُمْ بِهَا؛ فَمَنْ وَجَدَ خَيْرًا فَلْيُحْمَدِ اللَّهَ، وَمَنْ وَجَدَ غَيْرَ ذَلِكَ فَلَا يَلُومَنَّ إِلَّا نَفْسَهُ».

رَوَاهُ مُسْلِمٌ رَقْمًا: [٢٥٧٧].

## الشرح

في هذا الحديث جملة من المسائل:

🕌 **المسألة الأولى:** في بيان منزلة الحديث:

🕌 **هذا الحديث من الأحاديث العظيمة،** وقد اشتمل على قواعد عظيمة في أصول الدين، وهو أحد الأحاديث التي عليها مدار الإسلام، وهو أصل في الدلالة على كمال الرب، وأنه غني عن عباده، وأن العباد مفتقرون إليه سبحانه وتعالى.

🕌 **قال شيخ الإسلام:** «ينبغي أن يعرف أن هذا الحديث شريف القدر عظيم المنزلة ولهذا كان الإمام أحمد يقول: هو أشرف حديث لأهل الشام وكان أبو إدريس الخولاني إذا حدث به جثا على ركبتيه.. وهذا الحديث قد

تَضَمَّنَ مِنْ قَوَاعِدِ الدِّينِ الْعَظِيمَةِ فِي الْعُلُومِ وَالْأَعْمَالِ وَالْأُصُولِ وَالْفُرُوعِ». انظر: «مجموع الفتاوى» (١٨/١٥٦).

### ✿ الْمَسْأَلَةُ الثَّانِيَّةُ: فِي بَيَانِ مَعْنَى الْحَدِيثِ إِجْمَالًا:

✿ فِي هَذَا الْحَدِيثِ يُخْبِرُ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ رَبِّهِ وَهُوَ مَا يُعْرَفُ بِالْحَدِيثِ الْقُدْسِيِّ، حَيْثُ يُخَاطَبُ اللَّهُ عِبَادَهُ، بَيَانٍ جُمْلَةً مِنَ الْأُصُولِ الْعَظِيمَةِ، الَّتِي بِهَا يَسْتَقِيمُ حَالُ الْعَبْدِ فِي سَيْرِهِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى، وَبِمَا يُحَقِّقُ لَهُ الْجَمْعَ بَيْنَ شَرْعِ اللَّهِ وَقَدْرِهِ، وَبِمَا يُحَقِّقُ فِي قَلْبِهِ الْأَفْتِقَارَ إِلَى اللَّهِ وَحَدَهُ، مِمَّا يَكُونُ سَبَبًا فِي قِيَامِهِ بِالتَّوَكُّلِ عَلَى اللَّهِ حَقَّ التَّوَكُّلِ، وَذَلِكَ لُبُّ التَّوْحِيدِ وَخُلَاصَتُهُ.

### ✿ الْمَسْأَلَةُ الثَّالِثَةُ: فِي بَيَانِ شَرْحِ الْحَدِيثِ مُفَصَّلًا:

✿ قَوْلُهُ: «فِيمَا رَوَى عَنْ رَبِّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى»، هَذَا يُسَمَّى عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ بِالْحَدِيثِ الْقُدْسِيِّ، وَالْحَدِيثُ الْقُدْسِيُّ نِسْبَةً إِلَى الْقُدَاسَةِ، وَهِيَ السَّلَامَةُ مِنَ النَّقَائِصِ وَالْعُيُوبِ، وَهُوَ مَا رَوَاهُ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ رَبِّهِ، وَهُوَ بِلَفْظِهِ وَمَعْنَاهُ مِنَ اللَّهِ، وَهَذَا هُوَ الَّذِي عَلَيْهِ مُعْتَقَدُ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ وَقَدْ أَجْمَعُوا عَلَيْهِ.

✿ قَوْلُهُ: «يَا عِبَادِي»، يُنَادِي اللَّهُ الْعِبَادَ نِدَاءً عَامًّا، وَفِيهِ تَلَطُّفٌ وَتَوَدُّدٌ بِهِمْ، حَيْثُ أَضَافَهُمْ إِلَى نَفْسِهِ، وَذَلِكَ يَشْمَلُ الْإِنْسَانَ وَالْجِنَّ، مُؤْمِنُهُمْ وَكَافِرُهُمْ.

✿ قَوْلُهُ: «إِنِّي حَرَمْتُ»، أَي: مَنَعْتُ.

❁ **قَوْلُهُ: «الظُّلْمُ»**، الظُّلْمُ: وَضْعُ الشَّيْءِ فِي غَيْرِ مَوْضِعِهِ، وَهَذَا هُوَ الْحَقُّ بِخِلَافِ مَا قِيلَ فِيهِ بِغَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْأَقْوَالِ.

❁ **قَوْلُهُ: «عَلَى نَفْسِي»**، أَي: عَلَى ذَاتِهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى.

❁ **قَوْلُهُ: «وَجَعَلْتَهُ بَيْنَكُمْ مُحَرَّمًا»**، أَي: مَمْنُوعًا وَمَحْظُورًا.

❁ **قَوْلُهُ: «فَلَا تَطَالُمُوا»**، أَي: فَلَا يَظْلِمُ بَعْضُكُمْ بَعْضًا.

❁ **قَوْلُهُ: «يَا عِبَادِي! كُلُّكُمْ ضَالٌّ»**، الضَّلَالُ عَدَمُ الْعِلْمِ وَالْعَمَلِ.

❁ **قَوْلُهُ: «إِلَّا مَنْ هَدَيْتُهُ»**، الْهِدَايَةُ هِيَ مَعْرِفَةُ الْحَقِّ بِدَلِيلِهِ، وَلَهَا مَرَاتِبٌ

سِتَاتِي.

❁ **قَوْلُهُ: «فَاسْتَهْدُونِي أَهْدِيكُمْ»**، أَي: فَاطْلُبُونِي الْهِدَايَةَ أَهْدِيكُمْ.

❁ **قَوْلُهُ: «يَا عِبَادِي! كُلُّكُمْ جَائِعٌ إِلَّا مَنْ أَطْعَمْتُهُ»**، فَاسْتَطْعِمُونِي

أُطْعِمُكُمْ، أَي: فَاطْلُبُونِي الطَّعَامَ أُطْعِمُكُمْ.

❁ **قَوْلُهُ: «يَا عِبَادِي! كُلُّكُمْ عَارٍ إِلَّا مَنْ كَسَوْتُهُ»**، فَاسْتَكْسُونِي أَكْسِيكُمْ،

الْعَارِي هُوَ مَنْ لَا لِبَاسَ لَهُ.

❁ **قَوْلُهُ: «يَا عِبَادِي! إِنَّكُمْ تُخْطِئُونَ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ»**، تُخْطِئُونَ هُنَا بِمَعْنَى

تُذْنِبُونَ وَتَرْتَكِبُونَ الْخَطِيئَةَ وَالْإِثْمَ.

❁ **قَوْلُهُ: «وَأَنَا أَعْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا؛ فَاسْتَغْفِرُونِي أَعْفِرْ لَكُمْ»**، أَي:

أَسْتُرْهَا وَأَتَجَاوَزُ عَنْهَا.

❁ قَوْلُهُ: «يَا عِبَادِي! إِنَّكُمْ لَنْ تَبْلُغُوا»، أَي: لَنْ تَقْدِرُوا وَلَنْ تَسْتَطِيعُوا

عَلَيْهِ.

❁ قَوْلُهُ: «ضُرِّي فَتَضُرُونِي»، أَي: إِلْحَاقُ الضَّرْرِ بِي.

❁ قَوْلُهُ: «وَلَنْ تَبْلُغُوا نَفْعِي فَتَنْفَعُونِي»، أَي: لَنْ تَقْدِرُوا وَلَنْ تَسْتَطِيعُوا

نَفْعِي.

❁ قَوْلُهُ: «يَا عِبَادِي! لَوْ أَنَّ أَوْلَكُمْ وَأَخْرَكُمْ وَإِنْسَكُمْ وَجِنِّكُمْ كَانُوا عَلَى

أَنْفَى قَلْبِ رَجُلٍ وَاحِدٍ مِنْكُمْ، مَا زَادَ ذَلِكَ فِي مُلْكِي شَيْئًا»، سَيِّئِي تَفْصِيلُهَا فِي

الْفَوَائِدِ.

❁ قَوْلُهُ: «يَا عِبَادِي! لَوْ أَنَّ أَوْلَكُمْ وَأَخْرَكُمْ وَإِنْسَكُمْ وَجِنِّكُمْ كَانُوا عَلَى

أَفْجَرِ قَلْبِ رَجُلٍ وَاحِدٍ مِنْكُمْ، مَا نَقَصَ ذَلِكَ مِنْ مُلْكِي شَيْئًا»، سَيِّئِي تَفْصِيلُهَا

فِي الْفَوَائِدِ.

❁ قَوْلُهُ: «يَا عِبَادِي! لَوْ أَنَّ أَوْلَكُمْ وَأَخْرَكُمْ وَإِنْسَكُمْ وَجِنِّكُمْ قَامُوا فِي

صَعِيدٍ وَاحِدٍ»، الصَّعِيدُ هِيَ الْأَرْضُ الْمُنْبَسِطَةُ.

❁ قَوْلُهُ: «فَسَأَلُونِي، فَأَعْطَيْتُ كُلَّ وَاحِدٍ مَسْأَلَتَهُ، مَا نَقَصَ ذَلِكَ مِمَّا

عِنْدِي إِلَّا كَمَا يَنْقُصُ الْمَخِيطُ إِذَا أُدْخِلَ الْبَحْرَ»، الْمَخِيطُ هِيَ الْإِبْرَةُ.

❁ قَوْلُهُ: «يَا عِبَادِي! إِنَّمَا هِيَ أَعْمَالُكُمْ أَحْصِيهَا لَكُمْ»، أَي: أَعَدُّهَا عَلَى

جِهَةِ الْأَسْتِقْصَاءِ مَعَ حِفْظِهَا.

❁ **قَوْلُهُ:** «ثُمَّ أَوْفَيْكُمْ إِيَّاهَا؛ فَمَنْ وَجَدَ خَيْرًا فَلْيَحْمَدِ اللَّهَ، وَمَنْ وَجَدَ غَيْرَ ذَلِكَ فَلَا يَلُومَنَّ إِلَّا نَفْسَهُ»، أَوْفَيْكُمْ مِنَ التَّوْفِيَةِ، وَهِيَ: إِعْطَاءُ الْحَقِّ عَلَى التَّمَامِ، وَالْمَعْنَى: أَجَازِيكُمْ عَلَيْهَا كُلَّ بِحَسَبِ مَا قَدَّمَ.

❁ **الْمَسْأَلَةُ الرَّابِعَةُ:** فِي بَيَانِ الْفَوَائِدِ الْمُسْتَنْبَطَةِ مِنَ الْحَدِيثِ:

❁ **الْفَائِدَةُ الْأُولَى:** فِي قَوْلِهِ: «يَا عِبَادِي: إِنِّي حَرَمْتُ الظُّلْمَ عَلَى نَفْسِي، وَجَعَلْتَهُ بَيْنَكُمْ مُحَرَّمًا؛ فَلَا تَظَالَمُوا»: عِدَّةُ فَوَائِدَ:

❖ **الْأُولَى:** السُّنَّةُ تَنْقَسِمُ إِلَى أَقْسَامٍ، بِاعْتِبَارِ مَنْ يُصَافُ إِلَيْهِ الْكَلَامُ، فَإِذَا أُضِيفَ إِلَى النَّبِيِّ سُمِّيَ مَرْفُوعًا، وَإِذَا أُضِيفَ إِلَى اللَّهِ سُمِّيَ قُدْسِيًّا.

❖ **الثَّانِيَةُ:** التَّكْيِيدُ عَلَى أَنَّ الْحَدِيثَ الْقُدْسِيَّ لَفْظُهُ وَمَعْنَاهُ مِنَ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى بِخِلَافِ مَا قَدْ يَقِفُ عَلَيْهِ الدَّارِسُ فِي كُتُبِ الْحَدِيثِ وَشُرُوحِهِ مِنْ قَوْلِهِمْ أَنَّ الْحَدِيثَ الْقُدْسِيَّ لَفْظُهُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ وَمَعْنَاهُ مِنَ اللَّهِ، فَهَذَا الْقَوْلُ قَوْلُ الْأَشَاعِرَةِ وَمَنْ قَالَ بِقَوْلِهِمْ وَلَمْ يَتَنَبَّهُ عَلَى حَقِيقَةِ مُرَادِهِمْ.

❖ **الثَّالِثَةُ:** الْمُرَادُ بِالْعُبُودِيَّةِ هُنَا الْعُبُودِيَّةُ الْعَامَّةُ، وَذَلِكَ أَنَّ الْعُبُودِيَّةَ تَنْقَسِمُ إِلَى قِسْمَيْنِ:

❖ **عُبُودِيَّةٌ عَامَّةٌ:** هِيَ عُبُودِيَّةُ الْخُضُوعِ وَالذُّلِّ وَالْقَهْرِ، وَهَذِهِ الْعُبُودِيَّةُ لَا يَخْرُجُ عَنْهَا أَحَدٌ مِنْ خَلْقِ اللَّهِ تَعَالَى.

❖ **عُبُودِيَّةٌ خَاصَّةٌ:** هِيَ عُبُودِيَّةُ الْمَحَبَّةِ وَالتَّعْظِيمِ وَالْخُضُوعِ الْأَخْتِيَارِيِّ لِلَّهِ تَعَالَى، وَهَذِهِ الْعُبُودِيَّةُ يَصْطَفِي اللَّهُ لَهَا مَنْ شَاءَ مِنْ عِبَادِهِ مِنْ أَهْلِ الْإِيمَانِ.

♦ **الرَّابِعَةُ:** فِيهِ أَنَّ اللَّهَ **جَلَّ وَعَلَا** فَعَالَ لِمَا يُرِيدُ، وَمِنْ جُمْلَةِ أَعْمَالِهِ أَنَّهُ يُوجِبُ عَلَى نَفْسِهِ وَيَحْرِمُ عَلَيْهَا.

♦ **الخَامِسَةُ:** أَنَّ اللَّهَ **عَزَّوَجَلَّ** تَنَزَّهَ عَنِ الظُّلْمِ مَعَ أَنَّهُ مَقْدُورٌ لَهُ، وَمِنْ صُورِ الظُّلْمِ أَنْ يُعَذِّبَ أَحَدًا بِغَيْرِ ذَنْبِهِ.

♦ **السَّادِسَةُ:** فِي بَيَانِ حُرْمَةِ الظُّلْمِ بَيْنَ الْعِبَادِ، فِي قَوْلِهِ: «وَجَعَلْتَهُ بَيْنَكُمْ مُحَرَّمًا؛ فَلَا تظَالَمُوا» وَفِي ذَلِكَ تَأْكِيدٌ لِحُرْمَتِهِ.

♦ **السَّابِعَةُ:** الظُّلْمُ الْمَنْهِيٌّ عَنْهُ فِي الْحَدِيثِ هُوَ الظُّلْمُ الَّذِي يَقَعُ مِنَ الْعِبَادِ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ، وَذَلِكَ أَنَّ الظُّلْمَ عَلَى ثَلَاثَةِ أَنْوَاعٍ.

☞ **النَّوْعُ الْأَوَّلُ:** الظُّلْمُ فِي حَقِّ الرَّبِّ **تَبَارَكَ وَتَعَالَى** وَذَلِكَ فِي الشَّرْكِ بِهِ.

☞ **النَّوْعُ الثَّانِي:** ظَلَمَ الْعَبْدُ لِنَفْسِهِ.

☞ **النَّوْعُ الثَّلَاثُ:** ظَلَمَ الْعَبْدُ لِعَيْرِهِ مِنَ الْخَلْقِ.

✽ **الفَائِدَةُ الثَّانِيَّةُ:** فِي قَوْلِهِ: «يَا عِبَادِي! كُلُّكُمْ ضَالٌّ إِلَّا مَنْ هَدَيْتُهُ،

فَاسْتَهْدُونِي أَهْدِيكُمْ» عِدَّةُ فَوَائِدَ:

♦ **الأُولَى:** أَنَّ الْأَصْلَ فِي بَنِي آدَمَ الضَّلَالُ، وَالْمُرَادُ بِالضَّلَالِ هُنَا الْجَهْلُ

بِالْحَقِّ وَتَرْكُ الْعَمَلِ بِهِ.

♦ **الثَّانِيَّةُ:** أَنَّ الْهِدَايَةَ مِنَ اللَّهِ **تَبَارَكَ وَتَعَالَى**، وَالْهِدَايَةُ الَّتِي تَكُونُ مِنَ اللَّهِ تَكُونُ

هَدَايَةً تَوْفِيقٍ وَدَلَالَةٍ وَإِرْشَادٍ.

♦ **الثَّالِثَةُ:** ضَرُورَةُ الْعَبْدِ وَحَاجَتُهُ سُؤَالَ اللَّهِ **تَبَارَكَ وَتَعَالَى** الْهِدَايَةَ، وَذَلِكَ لِأَنَّ الدُّعَاءَ مِنْ أَعْظَمِ الْأَسْبَابِ الَّتِي يُنَالُ بِهَا الْهُدَى.

♦ **الرَّابِعَةُ:** وَعَدُّ مِنَ اللَّهِ **تَبَارَكَ وَتَعَالَى** فِي هِدَايَةِ مَنْ سَأَلَهُ الْهِدَايَةَ.

✽ **الْفَائِدَةُ الثَّلَاثَةُ:** فِي قَوْلِهِ: «يَا عِبَادِي! كُلُّكُمْ جَائِعٌ إِلَّا مَنْ أَطْعَمْتُهُ، فَاسْتَطْعِمُونِي أَطْعِمَكُمْ» فَائِدَتَانِ:

♦ **الْأُولَى:** الرِّزْقُ مِنَ اللَّهِ **تَبَارَكَ وَتَعَالَى**، فَاللَّهُ هُوَ الرَّزَّاقُ.

♦ **الثَّانِيَةُ:** هَذِهِ الْجُمْلَةُ تَسْتَحِثُّ فِي نَفْسِ الْمُؤْمِنِ الْاسْتِعْنَاءَ عَنِ الْحَرَامِ، وَذَلِكَ بِسُؤَالِ اللَّهِ **تَبَارَكَ وَتَعَالَى**، وَالسَّعْيِ فِي الْكَسْبِ الْمَشْرُوعِ.

✽ **الْفَائِدَةُ الرَّابِعَةُ:** فِي قَوْلِهِ: «يَا عِبَادِي! كُلُّكُمْ عَارٍ إِلَّا مَنْ كَسَوْتُهُ، فَاسْتَكْسُونِي أَكْسِكُمْ» فَائِدَتَانِ:

♦ **الْأُولَى:** فَفَرَّ الْعِبَادُ إِلَى اللَّهِ **تَبَارَكَ وَتَعَالَى** فِي كِسَائِهِمْ وَسَتْرِ عَوْرَاتِهِمْ.

♦ **الثَّانِيَةُ:** أَنَّ الْإِنْسَانَ فِي حَاجَةٍ إِلَى سِتْرِ اللَّهِ **عَزَّ وَجَلَّ** السِّتْرِ الْحِسِّيِّ وَالْمَعْنَوِيِّ، وَقَدْ جَاءَ فِي الْحَدِيثِ السِّتْرِ الْحِسِّيِّ، وَهُوَ أَقْلُ النَّوَعَيْنِ، وَفِيهِ التَّنْبِيهُ عَلَى أَعْلَاهُمَا.

✽ **الْفَائِدَةُ الْخَامِسَةُ:** فِي قَوْلِهِ: «يَا عِبَادِي! إِنَّكُمْ تُحْطِئُونَ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ، وَأَنَا أَعْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا؛ فَاسْتَغْفِرُونِي أَعْفِرْ لَكُمْ» عِدَّةُ فَوَائِدَ:

♦ **الْأُولَى:** اتَّصَفَ اللَّهُ **تَبَارَكَ وَتَعَالَى** بِصِفَةِ الْمَغْفِرَةِ لِلذُّنُوبِ.

♦ **الثَّانِيَةُ:** فِيهِ بَيَانٌ أَنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَغْفِرُ جَمِيعَ الذُّنُوبِ، وَهِيَ فِي حَقِّ مَنْ تَابَ مِنْهَا، وَهِيَ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿قُلْ يِعْبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِن رَّحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ﴾ [سورة الزمر: ٥٣].

♦ **الثَّلَاثَةُ:** فِيهِ بَيَانُ الْأَمْرِ بِالِاسْتِغْفَارِ، وَأَنَّهُ مِنْ أَعْظَمِ سَبَابِ غُفْرَانِ الذُّنُوبِ، وَالِاسْتِغْفَارُ الْوَارِدُ فِي الْحَدِيثِ يَحْتَمِلُ أَنْ يُرَادَ بِهِ التَّوْبَةُ فَيَكُونُ غُفْرَانُ الذَّنْبِ مُتَحَقِّقًا، وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ الْاسْتِغْفَارُ مُجَرَّدًا عَنِ التَّوْبَةِ فَيَكُونُ غُفْرَانُ الذَّنْبِ مَرْجُوعًا.

♦ **الرَّابِعَةُ:** فِي هَذَا الْحَدِيثِ فَتْحًا لِبَابِ الرَّجَاءِ، وَحَسْمًا لِبَابِ الْيَأْسِ وَالْقَنُوطِ مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى.

✽ **الْفَائِدَةُ السَّادِسَةُ:** أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَا تَنْفَعُهُ طَاعَةُ الطَّائِعِينَ وَلَا تَضُرُّهُ مَعْصِيَةُ الْعَاصِينَ؛ لِكَمَالِ غِنَاهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، وَنَفْعُ الطَّاعَةِ وَضَرَرُ الْمَعْصِيَةِ عَائِدٌ إِلَى الْعِبَادِ أَنْفُسُهُمْ.

✽ **الْفَائِدَةُ السَّابِعَةُ:** فِي الْحَدِيثِ إِثْبَاتُ لِكَمَالِ الرَّبِّ تَبَارَكَ وَتَعَالَى وَكَمَالِ غِنَاهُ.

✽ **الْفَائِدَةُ الثَّامِنَةُ:** فِيهِ التَّعْلِيمُ بِضَرْبِ الْأَمْثَالِ، وَهِيَ مَأْخُودَةٌ مِنْ قَوْلِهِ: «مَا نَقَصَ ذَلِكَ مِمَّا عِنْدِي إِلَّا كَمَا يَنْقُصُ الْمِخِيطُ إِذَا أُدْخِلَ الْبَحْرَ».

✽ **الْفَائِدَةُ التَّاسِعَةُ:** أَنَّ الرَّبَّ تَبَارَكَ وَتَعَالَى شَرَعَ الشَّرَائِعَ وَكَلَّفَ بِهَا الْعِبَادَ، وَأَحْصَاهَا عَلَيْهِمْ، لَا لِنَفْعٍ يَعُودُ عَلَيْهِ مِنْهَا، وَإِنَّمَا لِيُجَازِيَهُمْ بِهَا إِمَّا بِفَضْلِهِ، وَإِمَّا بِعَدْلِهِ.

✽ **الْمَسْأَلَةُ الْخَامِسَةُ:** فِي بَيَانِ تَرْجَمَةِ الصَّحَابِيِّ الْجَلِيلِ:

✽ **تَقَدَّمَتْ تَرْجَمَتُهُ،** فِي الْمَسْأَلَةِ الْخَامِسَةِ مِنْ شَرْحِ الْحَدِيثِ الثَّامِنِ

عَشْرًا.



الحديث الخامس والعشرون

عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَيُّضًا، أَنَّ نَاسًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالُوا لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ذَهَبَ أَهْلُ الدُّثُورِ بِالْأَجُورِ؛ يُصَلُّونَ كَمَا نُصَلِّي، وَيَصُومُونَ كَمَا نَصُومُ، وَيَتَصَدَّقُونَ بِفُضُولِ أَمْوَالِهِمْ.

قَالَ: «أَوْلَيْسَ قَدْ جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ مَا تَصَدَّقُونَ؟ إِنْ بِكُلِّ تَسْبِيحَةٍ صَدَقَةٌ، وَكُلِّ تَكْبِيرَةٍ صَدَقَةٌ، وَكُلِّ تَحْمِيدَةٍ صَدَقَةٌ، وَكُلِّ تَهْلِيلَةٍ صَدَقَةٌ، وَأَمْرٌ بِمَعْرُوفٍ صَدَقَةٌ، وَنَهْيٌ عَنِ مُنْكَرٍ صَدَقَةٌ، وَفِي بُضْعِ أَحَدِكُمْ صَدَقَةٌ».

قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّتِي أَحَدْنَا شَهَوْتُهُ وَيَكُونُ لَهُ فِيهَا أَجْرٌ؟

قَالَ: «أَرَأَيْتُمْ لَوْ وَضَعَهَا فِي حَرَامٍ أَكَانَ عَلَيْهِ وَزْرٌ؟ فَكَذَلِكَ إِذَا وَضَعَهَا فِي الْحَلَالِ، كَانَ لَهُ أَجْرٌ».

رَوَاهُ مُسْلِمٌ رَقْمًا: [١٠٠٦].

الشرح

في هذا الحديث جملة من المسائل:

المسألة الأولى: في بيان منزلة الحديث:

❁ هَذَا الْحَدِيثُ مِنَ الْأَحَادِيثِ الْعَظِيمَةِ، وَقَدْ اشْتَمَلَ عَلَى قَوَاعِدَ نَفِيسَةٍ مِنْ قَوَاعِدِ الدِّينِ، وَهُوَ أَصْلٌ فِي فَصَائِلِ الْأَعْمَالِ وَالْأَقْوَالِ، وَفِيهِ بَيَانٌ أَنَّ الطَّاعَةَ فِي الْإِسْلَامِ لَيْسَتْ مَقْصُورَةً عَلَى بَعْضِ الْمَنَاسِكِ، بَلْ تَشْمَلُ كُلَّ خَيْرٍ.

❁ الْمَسْأَلَةُ الثَّانِيَّةُ: فِي بَيَانِ مَعْنَى الْحَدِيثِ إِجْمَالًا:

❁ فِي هَذَا الْحَدِيثِ، مِثَالٌ مِنَ الْأَمْثَلَةِ الْكَثِيرَةِ الدَّالَّةِ عَلَى حِرْصِ الصَّحَابَةِ عَلَى الْخَيْرِ وَتَنَافُسِهِمْ فِيهِ، حَيْثُ يَرْوِي فِيهِ أَبُو ذَرٍّ **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** مَا حَصَلَ مِنْ فُقَرَاءِ الصَّحَابَةِ مِنْ غِبْطَتِهِمْ لِأَغْنَائِهِمْ، وَأَنَّهُمْ أَرَادُوا أَمْرًا يَبْلُغُونَ بِهِ مَا بَلَغَ بِهِ الْأَغْنِيَاءُ مِنَ الصَّدَقَةِ بِالْمَالِ، فَبَيَّنَ لَهُمُ النَّبِيُّ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** أَنَّ الصَّدَقَةَ لَيْسَتْ مَحْصُورَةً بِالْمَالِ، بَلْ مَعْنَاهَا أَعْمٌ مِنْ ذَلِكَ.

❁ الْمَسْأَلَةُ الثَّالِثَةُ: فِي بَيَانِ شَرْحِ الْحَدِيثِ مُفَصَّلًا:

❁ قَوْلُهُ: «أَنَّ نَاسًا»، جَاءَ فِي بَعْضِ الرُّوَايَاتِ أَنَّهُمْ مِنْ فُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ.

❁ قَوْلُهُ: «ذَهَبَ»، أَي: سَبَقَ

❁ قَوْلُهُ: «أَهْلُ الدُّثُورِ»، الدُّثُورُ جَمْعُ دَثْرٍ، وَهُوَ الْمَالُ الْكَثِيرُ.

❁ قَوْلُهُ: «بِالْأَجُورِ»، أَي: بِالْحَسَنَاتِ.

❁ قَوْلُهُ: «وَيَتَصَدَّقُونَ بِفُضُولِ أَمْوَالِهِمْ»، أَي: يَتَصَدَّقُونَ بِأَمْوَالِهِمْ

الْفَاضِلَةَ، وَهِيَ مِنْ إِضَافَةِ الصِّفَةِ إِلَى الْمَوْصُوفِ.

❁ قَوْلُهُ: «أَوْلَيْسَ قَدْ جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ مَا تَصَدَّقُونَ»، أَي: الَّذِي تَتَصَدَّقُونَ

❁ **قَوْلُهُ: «وَفِي بُضْعِ أَحَدِكُمْ صَدَقَةٌ»**، أَي: فِي إِتْيَانِهِ لِأَهْلِهِ، وَالْمَرَادُ بِهِ الْجَمَاعُ.

❁ **قَوْلُهُ: «قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيَأْتِي أَحَدُنَا شَهْوَتُهُ وَيَكُونُ لَهُ فِيهَا أَجْرٌ»**،  
تَعْجَبُ مِنَ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.

❁ **الْمَسْأَلَةُ الرَّابِعَةُ: فِي بَيَانِ الْفَوَائِدِ الْمُسْتَنْبِطَةِ مِنَ الْحَدِيثِ:**

❁ **الْفَائِدَةُ الْأُولَى:** فِي هَذَا الْحَدِيثِ بَيَانُ فَضْلِ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَحِرْصِهِمْ عَلَى مَا يُقَرِّبُهُمْ إِلَى اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، وَتَنَافُسِهِمْ فِي ذَلِكَ.

❁ **الْفَائِدَةُ الثَّانِيَةُ:** فِي بَيَانِ نِعْمَةِ الْمَالِ، وَكَوْنِهَا عَوْنًا عَلَى الْأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ، وَأَنَّ الْمَالَ لَا يُدْمُ طَلَبُهُ مِنْ كُلِّ وَجْهِ، وَذَلِكَ فِي حَقِّ مَنْ أَرَادَ أَنْ يَسْتَعِينَ بِهِ عَلَى طَاعَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ.

❁ **الْفَائِدَةُ الثَّلَاثَةُ:** الَّذِي وَقَعَ مِنْ فُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ إِنَّمَا كَانَ الْحَامِلُ عَلَيْهِ الْغِبْطَةُ لَا الْحَسَدُ، وَهُوَ دَاخِلٌ فِي أَعْمَالِ الْخَيْرِ وَالْبِرِّ.

❁ **الْفَائِدَةُ الرَّابِعَةُ:** فِيهِ بَيَانٌ أَنَّ مُجَرَّدَ نِيَّةِ الْخَيْرِ وَالرَّغْبَةِ فِيهِ لَا تُسَاوِي دَرَجَةَ الْفِعْلِ وَالْقَوْلِ.

❁ **الْفَائِدَةُ الْخَامِسَةُ:** فِي بَيَانِ مَعْنَى الصَّدَقَةِ:

❁ **الصَّدَقَةُ لَهَا مَعْنَيَانِ:**

❖ **الْمَعْنَى الْخَاصُّ:** هُوَ الصَّدَقَةُ بِالْمَالِ.

♦ **الْمَعْنَى الْعَامُّ:** هُوَ فِعْلٌ كُلُّ طَاعَةٍ قَوْلِيَّةٍ أَوْ فِعْلِيَّةٍ، وَسُمِّيَتْ الْأَعْمَالُ الصَّالِحَةُ صَدَقَةً؛ لِأَنَّهَا دَلِيلٌ عَلَى صَدَقِ إِيْمَانِ الْعَبْدِ، وَهِيَ صَدَقَةٌ مِنْهُ عَلَى نَفْسِهِ إِنْ كَانَتْ لِزِمَّةٍ، وَعَلَى نَفْسِهِ وَغَيْرِهِ إِنْ كَانَتْ مُتَعَدِّيَةً.

✽ **الْفَائِدَةُ السَّادِسَةُ:** فِيهِ بَيَانُ فَضْلِ الذِّكْرِ عُمُومًا، وَالْكَلِمَاتِ الْأَرْبَعَةِ عَلَى وَجْهِ الْخُصُوصِ.

✽ **الْفَائِدَةُ السَّابِعَةُ:** فِيهِ بَيَانُ فَضْلِ الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ، وَأَنَّ كُلًّا مِنْهَا عِبَادَةٌ مُسْتَقِلَّةٌ لَوْ حِدَهَا.

✽ **الْفَائِدَةُ الثَّامِنَةُ:** أَنَّ الْأَعْمَالَ الْمُبَاحَةَ إِذَا احْتَسَبَ الْإِنْسَانُ فِيهَا الْأَجْرَ فَإِنَّهُ يُثَابُ عَلَيْهَا وَتَكُونُ قُرْبَةً وَطَاعَةً، سِوَاءَ كَانَتْ مُعِينَةً عَلَى الْخَيْرِ أَوْ صَارِفَةً عَنِ الشَّرِّ.


✽ **الْفَائِدَةُ الثَّامِنَةُ:** فِي هَذَا الْحَدِيثِ دَلِيلٌ عَلَى إِثْبَاتِ قِيَاسِ الْعَكْسِ، وَهُوَ أَنَّ تُعْطَى الْفُرْعَ نَقِيضَ حُكْمِ الْأَصْلِ؛ لِإِمْتِنَانِهِ لَهُ فِي الْعِلَّةِ.

✽ **الْفَائِدَةُ التَّاسِعَةُ:** مِنْ آدَابِ الْمُتَعَلِّمِينَ مُرَاجَعَةُ الْمُعَلِّمِ فِيمَا يَقُولُهُ وَالتَّشَبُّتُ فِيهِ.

✽ **الْمَسْأَلَةُ الْخَامِسَةُ:** فِي بَيَانِ تَرْجَمَةِ الصَّحَابِيِّ الْجَلِيلِ:

✽ **تَقَدَّمَتْ تَرْجَمَتُهُ،** فِي الْمَسْأَلَةِ الْخَامِسَةِ مِنْ شَرْحِ الْحَدِيثِ الثَّامِنِ

عَشْرًا.



الحديث السادس والعشرون

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «كُلُّ سُلَامَى مِنْ النَّاسِ عَلَيْهِ صَدَقَةٌ، كُلُّ يَوْمٍ تَطْلُعُ فِيهِ الشَّمْسُ تَعْدِلُ بَيْنَ اثْنَيْنِ صَدَقَةٌ، وَتُعِينُ الرَّجُلَ فِي دَابَّتِهِ فَتَحْمِلُهُ عَلَيْهَا أَوْ تَرْفَعُ لَهُ عَلَيْهَا مَتَاعَهُ صَدَقَةٌ، وَالْكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ صَدَقَةٌ، وَبِكُلِّ خُطْوَةٍ تَمْشِيهَا إِلَى الصَّلَاةِ صَدَقَةٌ، وَتُمِيطُ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ صَدَقَةٌ».

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ رَقْم: [٢٩٨٩]، وَمُسْلِمٌ رَقْم: [١٠٠٩].

الشرح

في هذا الحديث جملة من المسائل:

✽ **المسألة الأولى:** في بيان منزلة الحديث:

✽ **هذا الحديث أحد الأحاديث التي عليها مدار الإسلام، وهو قاعدة من قواعد الدين، وأصل في باب شكر النعم، وفصائل الأعمال، وبيان أن الأعمال الصالحة منها الأعمال المتعدية التي يصل نفعها للآخرين.**

✽ **المسألة الثانية:** في بيان معنى الحديث إجمالاً:

✽ **في هذا الحديث، تذكير من النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لبعض نعم الله العظيمة على الإنسان، وأنه كلما جد يوم وكانت النعمة باقية فإن تلك نعمة**

جَدِيدَةٌ يَجِبُ عَلَى الْعَبْدِ أَنْ يَشْكُرَ اللَّهَ عَزَّوَجَلَّ بِهَا، وَأَعْظَمُ مَا يُشْكُرُ بِهَا النَّعْمُ  
اسْتِعْمَالُهَا فِي طَاعَةِ اللَّهِ وَتَجَنُّبِهَا الْمَعَاصِي وَالْآثَامَ.

### ✿ الْمَسْأَلَةُ الثَّالِثَةُ: فِي بَيَانِ شَرْحِ الْحَدِيثِ مُفَصَّلًا:

✿ قَوْلُهُ: «كُلُّ سَلَامَى»، بِضَمِّ السَّيْنِ، وَالسَّلَامَى يُرَادُ بِهَا الْمِفْصَلُ، وَقِيلَ  
الْعَظْمُ، وَالْمَعْنَى: كُلُّ مِفْصَلٍ، أَوْ كُلُّ عَظْمٍ.

✿ قَوْلُهُ: «عَلَيْهِ صَدَقَةٌ»، أَي: وَجُوبًا.

✿ قَوْلُهُ: «كُلُّ يَوْمٍ تَطَّلُعُ فِيهِ الشَّمْسُ»، وَكَانَتْ مَرَّةً وَاحِدَةً فِي الْعُمْرِ

✿ قَوْلُهُ: «تَعْدِلُ بَيْنَ اثْنَيْنِ صَدَقَةٌ»، أَي: تَصْلُحُ.

✿ قَوْلُهُ: «وَتُعِينُ الرَّجُلَ فِي دَابَّتِهِ فَتَحْمِلُهُ عَلَيْهَا»، أَي: تُعِينُهُ أَنْ يَرْتَقِيَهَا،  
أَوْ تَحْمِلُ عَلَيْهَا مَتَاعَهُ.

✿ قَوْلُهُ: «أَوْ تَرْفَعُ لَهُ عَلَيْهَا مَتَاعَهُ صَدَقَةٌ»، أَي: تَحْمِلُ عَلَيْهَا مَتَاعَهُ، أَوْ  
تُنَاوِلُهُ إِيَّاهُ.

✿ قَوْلُهُ: «وَالكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ صَدَقَةٌ»، وَهِيَ الَّتِي بِهَا أَمْرٌ بِالْمَعْرُوفِ وَنَهْيٌ

عَنِ الْمُنْكَرِ، وَتَعْلِيمٌ وَدَلَالَةٌ عَلَى الْخَيْرِ، وَهَذَا مَأْخُودٌ مِنْ سِيَاقِ الْحَدِيثِ.

✿ قَوْلُهُ: «وَتُؤْمِطُ»، بِضَمِّ التَّاءِ وَبِفَتْحِهَا، أَي: تُزِيلُ.

### ✿ الْمَسْأَلَةُ الرَّابِعَةُ: فِي بَيَانِ الْفَوَائِدِ الْمُسْتَنْبَطَةِ مِنَ الْحَدِيثِ:

✿ الْفَائِدَةُ الْأُولَى: بَيَانُ وَجُوبِ شُكْرِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى عَلَى جَمِيعِ نِعَمِهِ،

الدُّنْيَوِيَّةِ وَالْدُّنْيَوِيَّةِ، وَمِنْ الدُّنْيَوِيَّةِ صِحَّةُ الْأَبْدَانِ.

❁ **الفائدة الثانية:** التَّوْبَةُ فِي تَجْدِيدِ الشُّكْرِ كُلِّ يَوْمٍ وَالْحَثُّ عَلَيْهِ، وَذَلِكَ لِأَنَّ دَوَامَ النِّعَمِ وَبَقَاءَهَا نِعْمَةٌ أُخْرَى.

❁ **الفائدة الثالثة:** يَنْبَغِي عَلَى الْعَبْدِ أَنْ يَعْلَمَ أَنَّهُ بِتَوْفِيقِهِ لِشُكْرِ النِّعْمَةِ أَنَّهُ قَدْ رَزِقَ نِعْمَةً أُخْرَى تَسْتَوْجِبُ عَلَيْهِ أَنْ يَشْكُرَهَا، وَهِيَ أَعْظَمُ النِّعْمَتَيْنِ.

❁ **الفائدة الرابعة:** أَنَّ الشُّكْرَ الَّذِي تَقَابُلُ بِهِ تِلْكَ النِّعَمَ عَلَى دَرَجَتَيْنِ:

❁ **الدرجة الأولى:** وَاجِبَةٌ، وَتَحْصُلُ بِأَمْرِ بَاطِنٍ وَذَلِكَ بِاعْتِقَادِ أَنَّ هَذِهِ النِّعْمَةَ مِنَ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى وَحْدَهُ، وَبِأَمْرِ ظَاهِرٍ وَذَلِكَ بِفِعْلِ الْوَاجِبَاتِ وَتَرْكِ الْمُحَرَّمَاتِ.

❁ **الدرجة الثانية:** مُسْتَحَبَّةٌ، وَتَكُونُ بِفِعْلِ الْمُسْتَحَبَّاتِ وَتَرْكِ الْمَكْرُوهَاتِ، وَلَمَّا كَانَتِ الْمُسْتَحَبَّاتُ كَثِيرَةً جَاءَ فِي الْحَدِيثِ الْآخِرِ أَنَّهُ يُجْزَى عَنْ ذَلِكَ كُلِّهِ رَكَعَتَيْنِ مِنَ الصُّحَى.

❁ **الفائدة الخامسة:** فِيهِ بَيَانُ فَضِيلَةِ إِصْلَاحِ ذَاتِ الْبَيْنِ، وَأَنَّهَا مِنَ الْأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ.

❁ **الفائدة السادسة:** فَضْلُ الْإِعَانَةِ لِلْآخَرِينَ فِي سُؤْوِنِهِمْ وَأُمُورِهِمُ الدُّنْيَوِيَّةِ، وَأَنَّهَا صَدَقَةٌ.

❁ **الفائدة السابعة:** فَضْلُ إِمَاطَةِ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ، وَتَيْسِيرِ الطَّرِيقِ لَهُمْ، وَقَدْ جَاءَ فِي الْحَدِيثِ الْآخِرِ أَنَّهَا مِنْ شُعَبِ الْإِيمَانِ.

❁ **الفائدة الثامنة:** إِذَا كَانَتْ الْإِعَانَةُ فِي الْأُمُورِ الدُّنْيَوِيَّةِ وَإِزَالَةُ الْأَذَى الْحَسِيِّ مِنْ طَرِيقِ النَّاسِ مِنَ الْأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ الْعَظِيمَةِ، فَإِنَّ إِعَانَتَهُمْ فِي أُمُورِهِمُ الدُّنْيَوِيَّةِ وَإِزَالَةُ الْأَذَى الْمَعْنَوِيِّ فِي سَيْرِهِمْ إِلَى اللَّهِ وَالِدَارِ الْآخِرَةِ أَعْظَمُ وَأَفْضَلُ وَآكَدُ وَأَوْجَبُ.

❁ **الفائدة التاسعة:** فِيهِ فَضِيلَةٌ لِحُمْلَةِ مِنَ الْأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ كَالْكَلِمَةِ الطَّيِّبَةِ، وَحَثُّ الْخُطَى إِلَى الْمَسَاجِدِ، وَيُقَاسُ عَلَيْهَا كُلُّ خُطْوَةٍ يَضَعُهَا الْعَبْدُ فِي مَرَضَاتِ اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ.

❁ **المسألة الخامسة:** فِي بَيَانِ تَرْجَمَةِ الصَّحَابِيِّ الْجَلِيلِ:

❁ تَقَدَّمَتْ تَرْجَمَتُهُ، فِي الْمَسْأَلَةِ الْخَامِسَةِ مِنْ شَرْحِ الْحَدِيثِ التَّاسِعِ.



## الحديث السابع والعشرون

عَنْ النَّوَّاسِ بْنِ سَمْعَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «الْبِرُّ حُسْنُ الْخُلُقِ، وَالْإِنَّمُ مَا حَاكَ فِي صَدْرِكَ، وَكَرِهْتَ أَنْ يَطَّلَعَ عَلَيْهِ النَّاسُ». رَوَاهُ مُسْلِمٌ رَقْمَ: [٢٥٥٣].

وَعَنْ وَابِصَةَ بِنِ مَعْبِدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: «جِئْتِ تَسْأَلُ عَنِ الْبِرِّ؟» قُلْتُ: نَعَمْ.

فَقَالَ: «اسْتَفْتِ قَلْبَكَ، الْبِرُّ مَا أَطْمَأَنَّتْ إِلَيْهِ النَّفْسُ، وَأَطْمَأَنَّ إِلَيْهِ الْقَلْبُ، وَالْإِنَّمُ مَا حَاكَ فِي النَّفْسِ وَتَرَدَّدَ فِي الصَّدْرِ، وَإِنْ أَفْتَاكَ النَّاسُ وَأَفْتَوْكَ». حَدِيثٌ حَسَنٌ، رَوَيْنَاهُ فِي مُسْنَدِي الْإِمَامَيْنِ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ [رَقْمَ: ٢٢٧/٤]، وَالذَّارِمِيِّ [٢٤٦/٢] بِإِسْنَادٍ حَسَنٍ.

## الشرح

في هذا الحديث جُمْلَةٌ مِنَ الْمَسَائِلِ:

✪ الْمَسْأَلَةُ الْأُولَى: فِي بَيَانِ مَنْزِلَةِ الْحَدِيثِ:

✪ هَذَا الْحَدِيثُ مِنَ الْأَحَادِيثِ الْعَظِيمَةِ، وَمِنْ جَوَامِعِ كَلِمِ النَّبِيِّ

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَهُوَ أَحَدُ الْأَحَادِيثِ الَّتِي عَلَيْهَا مَدَارُ الْإِسْلَامِ، وَهُوَ أَصْلٌ فِي

بَيَانِ مَعْنَى الْبِرِّ وَالْإِثْمِ، وَالْبِرُّ: كَلِمَةٌ جَامِعَةٌ لِجَمِيعِ أَفْعَالِ الْخَيْرِ وَخِصَالِ الْمَعْرُوفِ، وَالْإِثْمُ: كَلِمَةٌ جَامِعَةٌ لِجَمِيعِ أَنْوَاعِ الشَّرِّ وَالْقَبَائِحِ صَغِيرِهَا وَكَبِيرِهَا.

### ❁ الْمَسْأَلَةُ الثَّانِيَّةُ: فِي بَيَانِ مَعْنَى الْحَدِيثِ إِجْمَالًا:

❁ فِي هَذَا التَّرْجَمَةِ، ذَكَرَ فِي حَقِيقَةِ الْأَمْرِ حَدِيثَيْنِ، وَعَدَّهُمَا حَدِيثًا وَاحِدًا؛ لِأَنَّهُمَا تَوَارَدَا عَلَى مَعْنَى وَاحِدًا، وَأَحَدُهُمَا يُكْمَلُ الْآخَرَ وَيَشْهَدُ لِمَعْنَاهُ، وَهُوَ مِنَ الْأَحَادِيثِ الَّتِي جَاءَ فِيهَا ذِكْرُ جُمْلَةٍ مِنَ الْأَلْفَاظِ الشَّرْعِيَّةِ مَعَ بَيَانِ حَقَائِقِهَا وَحُدُودِهَا.

### ❁ الْمَسْأَلَةُ الثَّالِثَةُ: فِي بَيَانِ شَرْحِ الْحَدِيثِ مُفَصَّلًا:

❁ قَوْلُهُ: «الْبِرُّ حُسْنُ الْخُلُقِ»، الْبِرُّ بِمَعْنَى الطَّاعَةِ، وَحُسْنُ الْخُلُقِ يُرَادُ بِهِ الْخُلُقُ الْحَسَنُ، وَحُسْنُ الْخُلُقِ إِذَا أَنْ يُرَادَ بِهِ الْمَعْنَى الْعَامُّ فَيَشْمَلُ الْخُلُقُ الْحَسَنُ بَيْنَ الْعَبْدِ وَرَبِّهِ وَالْعَبْدِ وَالْخُلُقِ، وَإِنَّمَا أَنْ يُرَادَ بِهِ الْمَعْنَى الْخَاصُّ فَهُوَ الْخُلُقُ الْحَسَنُ الْمَعْرُوفُ وَهُوَ بَدَلُ النَّدَى وَكَفُّ الْأَذَى وَاحْتِمَالُ الْقَدَى.

❁ قَوْلُهُ: «الْإِثْمُ»، أَي: الْمَعْصِيَةُ الَّتِي يَتَرْتَّبُ عَلَيْهَا الذَّنْبُ.

❁ قَوْلُهُ: «مَا حَاكَ فِي نَفْسِكَ»، أَي: حَزَّ فِي نَفْسِكَ وَاضْطَرَبَتْ وَلَمْ

تَطْمَئِنَّ.

❁ قَوْلُهُ: «اسْتَفْتِ قَلْبَكَ»، أَي: اطْلُبِ الْفُتْيَا مِنْ قَلْبِكَ.

❁ قَوْلُهُ: «وَإِنْ أَفْتَاكَ النَّاسُ»، أَي: بِجَوَازِهِ.

❁ قَوْلُهُ: «وَأَقْتَوَك»، أَي: بِخِلَافِهِ.

❁ الْمَسْأَلَةُ الرَّابِعَةُ: فِي بَيَانِ الْفَوَائِدِ الْمُسْتَنْبَطَةِ مِنَ الْحَدِيثِ:

❁ الْفَائِدَةُ الْأُولَى: فَضِيلَةُ حُسْنِ الْخُلُقِ، وَأَنَّهُ جَامِعٌ لِلْبِرِّ كُلِّهِ بِمَعْنَاهُ

الْعَامِّ، أَوْ هُوَ مَعْظَمُ الْبِرِّ وَأَكْثَرُ مَا فِيهِ بِمَعْنَاهُ الْخَاصِّ.

❁ الْفَائِدَةُ الثَّانِيَةُ: التَّيْبِيُّهُ عَلَى مَنْزِلَةِ حُسْنِ الْخُلُقِ مَعَ النَّاسِ، وَأَنَّهُ لَا

يَكْفِيهِ الْأَسْتِقَامَةُ عَلَى الطَّاعَةِ فِيمَا بَيْنَ الْعَبْدِ وَرَبِّهِ إِذَا سَاءَ الْخُلُقُ.

❁ الْفَائِدَةُ الثَّلَاثَةُ: فِي بَيَانِ أَنَّ الْإِثْمَ يَجْلِبُ الْقَلْقَ لِلنَّفْسِ، وَأَنَّهُ مِنْ

الْأُمُورِ الْمُسْتَقْبَحَةِ عِنْدَ ذَوِي الْفِطْرِ السَّلِيمَةِ مِنْ أَهْلِ الدِّيَانَةِ وَالْمُرُوءَةِ.

❁ الْفَائِدَةُ الرَّابِعَةُ: فِي قَوْلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «وَالْإِثْمُ مَا حَاكَ فِي صَدْرِكَ، وَكَرِهْتَ

أَنْ يَطَّلَعَ عَلَيْهِ النَّاسُ»:

❖ هَذَا فِي حَقِّ مَنْ كَانَ قَلْبُهُ مَعْمُورًا بِالْإِيمَانِ، وَفِيهِ حَيَاءٌ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ

وَعِبَادِهِ الْمُؤْمِنِينَ.

❁ الْفَائِدَةُ الْخَامِسَةُ: فِي الْحَدِيثِ إِشَارَةٌ إِلَى أَنَّ الْإِثْمَ لَهُ ضَابِطَانِ:

❖ الضَّابِطُ الْأَوَّلُ: أَنْ يَكُونَ مِنْهُ فِي النَّفْسِ حَرَجٌ وَعَدَمٌ طَمَأْنِينَةٌ.

❖ الضَّابِطُ الثَّانِي: أَنْ يَكْرَهُ أَنْ يَطَّلَعَ عَلَيْهِ النَّاسُ، وَالنَّاسُ هُنَا عَامٌّ أُرِيدَ بِهِ

الْخُصُوصُ، وَهُمْ أَهْلُ الصَّلَاحِ وَالِدِّيَانَةِ مِنْهُمْ.

❁ **الفائدة السادسة:** في حديثٍ وابصةً أَمارةً من أَماراتِ نبوةِ النبيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَيْثُ أَطْلَعَهُ اللهُ عَزَّوَجَلَّ عَلَى شَيْءٍ مِنْ أُمُورِ الْغَيْبِ، بِإِعْلَامِهِ مَسْأَلَةَ وَابِصَةَ بْنِ مَعْبِدٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

❁ **الفائدة السابعة:** فضيلةُ أَصْحَابِ النبيِّ ﷺ عَلَى جِهَةِ الْعُمُومِ، حَيْثُ كَانُوا أَحْرَصَ النَّاسِ عَلَى السُّؤَالِ عَمَّا يَنْفَعُهُمْ مِنْ أُمُورِ دِينِهِمْ، وَفِيهِ فَضِيلَةٌ وَاصِبَةٌ بِنِ مَعْبِدٍ عَلَى وَجْهِ الْخُصُوصِ.

❁ **الفائدة الثامنة:** في حديثٍ وابصةً تَأَكِيدُ عَلَى الْمَعْنَى الَّذِي جَاءَ فِي حَدِيثِ النَّوَّاسِ، إِلَّا أَنَّهُ جَاءَ بِمَا هُوَ أَعَمُّ مِنْهُ فِي شَأْنِ الْبِرِّ، حَيْثُ بَيَّنَّ أَنَّ طُمَأْنِينَةَ قَلْبِ الْمُؤْمِنِ الْحَيِّ الْعَامِرِ بِالْإِيْمَانِ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ ذَلِكَ الشَّيْءَ مِنَ الْبِرِّ، وَمَا قِيلَ فِي الْبِرِّ يُقَالُ عَكَسُهُ فِي الْإِثْمِ.

❁ **الفائدة التاسعة:** الْفَتْوَى لَا تَبِيحُ لِلْمَرْءِ الْإِقْدَامَ عَلَى الْفِعْلِ فِيمَا يَشْكُ فِي حِلِّهِ، وَذَلِكَ فِي شَأْنِ غَيْرِ الْمُوسُوسِ.

❁ **الفائدة العاشرة:** في بَيَانِ شُرُوطِ اسْتِفْتَاءِ الْقَلْبِ:

❁ الشَّرْطُ الْأَوَّلُ: أَلَّا يَكُونَ فِي الْمَسْأَلَةِ نَصٌّ شَرْعِيٌّ أَوْ إِجْمَاعٌ.

❁ الشَّرْطُ الثَّانِي: أَنْ تَرَدَّ شُبُهَةٌ عَلَى الْقَلْبِ، فِي حَقِّ غَيْرِ الْمُوسُوسِ.

❁ الشَّرْطُ الثَّلَاثُ: أَنْ يَصْدُرَ ذَلِكَ الْأَشْتِيَاهُ مِنْ قَلْبِ مَعْمُورٍ بِالتَّقْوَى.

❁ **المسألة الخامسة:** في بَيَانِ تَرْجَمَةِ الصَّحَابِيِّ الْجَلِيلِ:

❁ النَّوَّاسُ بْنُ سَمْعَانَ بْنِ خَالِدِ الْكَلْبِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَالنَّوَّاسُ بِتَشْدِيدِ النَّوْنِ وَالْوَاوِ وَفَتْحِهِمَا، وَسَمْعَانُ بِالْفَتْحِ وَبِالْكَسْرِ، هُوَ وَأَبُوهُ صَحَابِيَّانِ، كَانَ مِنْ أَصْحَابِ الصُّفَّةِ، وَجَاءَ عِنْدَ مُسْلِمٍ أَنَّهُ مِنَ الْأَنْصَارِ، وَالصَّحِيحُ أَنَّهُ لَيْسَ مِنْهُمْ نَسَبًا، فَيَحْمَلُ عَلَى أَنَّهُ مِنْهُمْ وَلَا يَحْتَلِفُ.

❁ وَابِصَةَ بِنْتُ مَعْبِدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، اخْتَلَفَ فِي كُنْيَتِهِ، فَقِيلَ أَبُو سَالِمٍ، وَقِيلَ أَبُو سَعِيدٍ، قَدِمَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَعَ عَشْرَةٍ مِنْ قَوْمِهِ، مِنْ بَنِي أَسَدِ بْنِ حُزَيْمَةَ سَنَةَ (٩) لِلْهَجْرَةِ، فَأَسْلَمُوا، وَرَجَعُوا إِلَى بِلَادِهِمْ، وَسَكَنَ بِالشَّامِ، وَمَاتَ بِالرَّقَّةِ، وَكَانَ كَثِيرَ الْبُكَاءِ وَالْعَطَاءِ.



## الحديث الثامن والعشرون

عَنْ أَبِي نَجِيحٍ الْعِرْبَابِيِّ بْنِ سَارِيَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: وَعَظَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَوْعِظَةً وَجِلَّتْ مِنْهَا الْقُلُوبُ، وَذَرَفَتْ مِنْهَا الْعُيُونُ، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ كَأَنَّهَا مَوْعِظَةٌ مُودَعٌ فَأَوْصِنَا.

قَالَ: «أَوْصِيكُمْ بِتَقْوَى اللَّهِ، وَالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ وَإِنْ تَأَمَّرَ عَلَيْكُمْ عَبْدٌ، فَإِنَّهُ مَنْ يَعِشْ مِنْكُمْ فَسِيرَى اخْتِلَافًا كَثِيرًا، فَعَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْمَهْدِيِّينَ، عَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِدِ، وَإِيَّاكُمْ وَمُحَدَّثَاتِ الْأُمُورِ؛ فَإِنَّ كُلَّ بَدْعَةٍ ضَلَالَةٌ».

رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ رَقْمًا: [٤٦٠٧]، وَالتِّرْمِذِيُّ رَقْمًا: [٢٦٦] وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

## الشرح

في هذا الحديث جُمْلَةٌ مِنَ الْمَسَائِلِ:

✽ الْمَسْأَلَةُ الْأُولَى: فِي بَيَانِ مَنْزِلَةِ الْحَدِيثِ:

✽ هَذَا الْحَدِيثُ مِنَ الْأَحَادِيثِ الْعَظِيمَةِ، وَهُوَ مِنْ جَوَامِعِ كَلِمِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَهُوَ أَصْلٌ عَظِيمٌ مِنْ أَصُولِ الدِّينِ، وَيُعَدُّ أَصْلًا فِي الْاِعْتِصَامِ

بِسُنَّةِ النَّبِيِّ وَالْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ، وَهُوَ أَحَدُ الْأَحَادِيثِ الَّتِي تُعَدُّ مِنْ أُصُولِ  
أَحَادِيثِ الْمُعْتَقَدِ.

✿ **المَسْأَلَةُ الثَّانِيَّةُ: فِي بَيَانِ مَعْنَى الْحَدِيثِ إِجْمَالًا:**

✿ يحكي العبراض بن سارية رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي هَذَا الْحَدِيثِ ، أَحَدَ مَجَالِسِ  
رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الَّتِي شَهِدَهَا، وَهُوَ يُبَيِّنُ هَدْيَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
وَصُورَةً مِنْ صُورِ تَعْلِيمِهِ لِأَصْحَابِهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.

✿ **المَسْأَلَةُ الثَّالِثَةُ: فِي بَيَانِ شَرْحِ الْحَدِيثِ مُفَصَّلًا:**

✿ قَوْلُهُ: «وَعَظْنَا»، أَي: ذَكَرْنَا.

✿ قَوْلُهُ: «مَوْعِظَةً»، تَشْمَلُ التَّرْغِيبَ وَالتَّرْهِيْبَ.

✿ قَوْلُهُ: «وَجِلَّتْ مِنْهَا الْقُلُوبُ»، الْوَجَلُ هُوَ شِدَّةُ الْخَوْفِ الَّتِي يَصْحُبُهَا

لِينٌ فِي الْقَلْبِ.

✿ قَوْلُهُ: «وَذَرَفَتْ مِنْهَا الْعَيْونُ»، أَي: جَرَى الدَّمْعُ مِنْهَا، إِلَّا أَنَّهَا لَمْ تُنْقَلِ

لَنَا.

✿ قَوْلُهُ: «مُودِّعٍ»، أَي: مُفَارِقٍ.

✿ قَوْلُهُ: «أَوْصِيكُمْ»، أَي: أَحْكُمْ وَأُرْشِدْكُمْ.

✿ قَوْلُهُ: «وَالسَّمْعُ»، السَّمْعُ هُنَا بِمَعْنَى الإِصْغَاءِ.

✿ قَوْلُهُ: «وَالطَّاعَةَ»، أَي: الْأُمْتِثَالَ.

❁ قَوْلُهُ: «وَإِنْ تَأَمَّرَ عَلَيْكُمْ»، أَي: أَصْبَحَ أَمِيرًا بِتَأْمِيرِ غَيْرِهِ لَهُ أَوْ بِحَيَارَتِهِ  
الإِمَارَةَ بِنَفْسِهِ.

❁ قَوْلُهُ: «عَبْدٌ»، أَي: الْمَمْلُوكُ.

❁ قَوْلُهُ: «اِخْتِلَافًا»، نَكْرَةٌ وَقَعَتْ فِي أَسْلُوبِ شَرْطِ، فَتَفِيدُ التَّكْثِيرَ  
وَالْتَعْظِيمَ.

❁ قَوْلُهُ: «كَثِيرًا»، تَوْكِيدٌ لِكَثْرَةِ الْاِخْتِلَافِ.

❁ قَوْلُهُ: «فَعَلَيْكُمْ»، مِنْ الْأَسَالِبِ الَّتِي تُفِيدُ الْوَجُوبَ.

❁ قَوْلُهُ: «الرَّاشِدِينَ»، جَمْعُ رَاشِدٍ وَهُوَ مَنْ عَلِمَ الْحَقَّ وَعَمِلَ بِهِ.

❁ قَوْلُهُ: «الْمَهْدِيِّينَ»، جَمْعُ مَهْدِيٍّ، وَالْمُرَادُ بِهِ مَنْ هُدِيَ إِلَى مَعْرِفَةِ  
الْحَقِّ.

❁ قَوْلُهُ: «بِالنَّوَاجِدِ»، تُطَلَّقُ عَلَى الصَّوَاحِكِ، وَعَلَى أَقْصَى الْأَسْنَانِ  
أَيْضًا.

❁ قَوْلُهُ: «وَإِيَّاكُمْ وَمُحَدَّثَاتِ الْأُمُورِ»، أَي: ابْتَعَدُوا عَنِ الْأُمُورِ الْمُحَدَّثَةِ.

❁ قَوْلُهُ: «بِدْعَةٍ»، كُلُّ مَا أُحْدِثَ فِي الدِّينِ مِمَّا لَيْسَ مِنْهُ.

❁ قَوْلُهُ: «ضَلَالَةٌ»، أَي: انْحِرَافٌ عَنِ الدِّينِ.

❁ الْمَسْأَلَةُ الرَّابِعَةُ: فِي بَيَانِ الْفَوَائِدِ الْمُسْتَنْبَطَةِ مِنَ الْحَدِيثِ:

❖ **الفائدة الأولى:** مِنْ أَسَالِيْبِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْعِنَايَةُ بِجَانِبِ الْوَعْظِ وَالتَّذْكِيرِ، سَوَاءٌ كَانَ ذَلِكَ فِي التَّرْغِيبِ أَوْ التَّرْهِيْبِ، فَفِيهِ اسْتِحْبَابُ تَعَهُدِ النَّاسِ بِالْمَوْعِظَةِ، سَوَاءٌ كَانُوا مِنْ الْعَامَّةِ أَوْ مِنْ طُلَّابِ الْعِلْمِ.

❖ **الفائدة الثانية:** يَكْثُرُ فِي الْقُرْآنِ إِطْلَاقُ الْوَعْظِ عَلَى الْأَوَامِرِ وَالنَّوَاهِي، وَمِنْ أَمْثَلِهِ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ فَعَلُوا مَا يُوعَظُونَ بِهِ لَكَانَ خَيْرًا لَّهُمْ وَأَشَدَّ تَثْبِيْتًا﴾ [سورة النساء: ٦٦] أَي: مَا يُؤْمَرُونَ بِهِ.

❖ **الفائدة الثالثة:** فِيهِ بَيَانُ مَنْزِلَةِ الْمَوْعِظَةِ، وَأَنَّهَا وَسِيْلَةٌ لِغَيْرِهَا، وَلِذَا حَفِظَ لَنَا الْوَصِيَّةُ وَالْأَمْرُ، وَلَمْ تُرَوِ الْمَوْعِظَةُ.

❖ **الفائدة الرابعة:** فِيهِ بَيَانُ فَضِيْلَةِ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَذَلِكَ فِي طَلْبِهِمْ لِلْوَصِيَّةِ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَفِي ذَلِكَ اسْتِحْبَابُ طَلْبِ الْوَصِيَّةِ مِنَ الْعُلَمَاءِ الرَّبَانِيِّينَ.

❖ **الفائدة الخامسة:** اشْتَمَلَ الْحَدِيثُ عَلَى وَصِيَّتَيْنِ وَأَمْرٍ وَنَهْيٍ:

❖ **الوصية الأولى:** الْوَصِيَّةُ بِتَقْوَى اللَّهِ تَعَالَى، وَهِيَ وَصِيَّةُ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لِلْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ.

❖ **الوصية الثانية:** الْوَصِيَّةُ بِالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ لِوَلَاةِ أُمُورِ الْمُسْلِمِينَ، وَالْوَصِيَّةُ بِهَا بَعْدَ الْوَصِيَّةِ بِتَقْوَى اللَّهِ دَلِيلٌ عَلَى عِظَمِ هَذَا الْبَابِ، وَشِدَّةِ الْحَاجَةِ إِلَيْهِ.

❖ **الأمر:** وَجُوبُ اتِّبَاعِ سُنَّةِ النَّبِيِّ.

❁ **النَّهْيُ:** اجْتِنَابُ الْمُحَدَّثَاتِ

❁ **الْفَائِدَةُ السَّادِسَةُ:** فِيهِ أَمَارَةٌ مِنْ أَمَارَاتِ نُبُوَّةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَيْثُ أَخْبَرَ عَنْ أَمْرٍ فِي الْمُسْتَقْبَلِ وَوَقَعَ كَمَا أَخْبَرَ.

❁ **الْفَائِدَةُ السَّابِعَةُ:** هَدَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الَّذِي يَنْبَغِي أَنْ يَسِيرَ عَلَيْهِ الدُّعَاةُ إِلَى اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ، وَذَلِكَ بِأَنْ يَجْمَعُوا بَيْنَ وَصْفِ الدَّاءِ وَذِكْرِ الدَّوَاءِ.

❁ **الْفَائِدَةُ الثَّامِنَةُ:** الْوَاجِبُ عِنْدَ الْأَحْتِلَافِ الْأَعْتِصَامُ بِسُنَّةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

❁ **الْفَائِدَةُ التَّاسِعَةُ:** فَضِيلَةُ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْمَهْدِيِّينَ الْأَرْبَعَةِ، وَهُمْ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ وَعَلِيٌّ، وَفَضِيلَتُهُمْ ظَهَرَتْ بِالْأَمْرِ بِالْأَخْذِ بِسُنَّتِهِمْ، فَلِلْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ سُنَّةٌ مُتَّبَعَةٌ.

❁ **الْفَائِدَةُ الْعَاشِرَةُ:** التَّكْيِيدُ عَلَى شَأْنِ السُّنَّةِ وَالتَّمَسُّكِ بِهَا، وَأَنَّ الْأَمْرَ فِيهِ مُنَازَعَةٌ شَدِيدَةٌ، فَعَلَى الْمَرْءِ أَنْ يُوطِّنَ نَفْسَهُ عَلَى ذَلِكَ، وَأَنْ يَسْتَعِينَ بِاللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى.

❁ **الْفَائِدَةُ الْحَادِيَةَ عَشَرَ:** فِيهِ التَّحْذِيرُ مِنَ الْمُحَدَّثَاتِ وَالْبِدَعِ، وَأَنَّ كُلَّ بَدْعَةٍ ضَلَالَةٌ، وَفِيهِ الرَّدُّ عَلَى مَنْ قَسَمَ الْبَدْعَةَ إِلَى حَسَنَةٍ وَسَيِّئَةٍ، وَالْبَدْعَةُ هُنَا الْبَدْعَةُ الشَّرْعِيَّةُ لَا اللَّغَوِيَّةُ، فَيَكُونُ الْعُمُومُ فِي الْحَدِيثِ عُمُومًا مَحْفُوظًا لَا مُخَصَّصَ لَهُ.

❁ **الْمَسْأَلَةُ الْخَامِسَةُ:** فِي بَيَانِ تَرْجَمَةِ الصَّحَابِيِّ الْجَلِيلِ:

\* هُوَ أَبُو نَجِيحِ الْعَرَبَاضِ بْنِ سَارِيَةَ السُّلَمِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، كَانَ مِنْ أَهْلِ  
 الصُّفَّةِ، أَسْلَمَ قَدِيمًا، وَكَانَ مِنَ الْعُبَادِ، وَكَانَ كَثِيرَ الْبُكَاءِ مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ  
 تَبَارَكَ وَتَعَالَى، وَهُوَ أَحَدُ الْبُكَائِينَ الَّذِينَ نَزَلَ فِي شَأْنِهِمْ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلَا عَلَى  
 الَّذِينَ إِذَا مَا آتَوْكَ لِتَحْمِلَهُمْ قُلْتَ لَا أَجِدُ مَا أَحْمِلُكُمْ عَلَيْهِ تَوَلَّوْا  
 وَأَعْيُنُهُمْ تَفِيضُ مِنَ الدَّمْعِ حَزَنًا أَلَّا يَجِدُوا مَا يُفْقُونَ﴾ [سورة التوبة: ٩٢]،  
 وَقَدْ مَاتَ فِي الشَّامِ سَنَةَ (٧٥).



الحديث التاسع والعشرون

عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَخْبِرْنِي بِعَمَلٍ يُدْخِلُنِي الْجَنَّةَ وَيُبَاعِدُنِي مِنَ النَّارِ.

قَالَ: «لَقَدْ سَأَلْتُ عَنْ عَظِيمٍ، وَإِنَّهُ لَيَسِيرٌ عَلَيَّ مَنْ يَسَّرَهُ اللَّهُ عَلَيَّ: تَعْبُدُ اللَّهَ لَا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا، وَتَقِيمُ الصَّلَاةَ، وَتُؤْتِي الزَّكَاةَ، وَتَصُومُ رَمَضَانَ، وَتَحُجُّ الْبَيْتَ».

ثُمَّ قَالَ: «أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى أَبْوَابِ الْخَيْرِ؟ الصَّوْمُ جَنَّةٌ، وَالصَّدَقَةُ تُطْفِئُ الْخَطِيئَةَ كَمَا يُطْفِئُ الْمَاءُ النَّارَ، وَصَلَاةُ الرَّجُلِ فِي جَوْفِ اللَّيْلِ، ثُمَّ تَلَا: "تَتَجَافَى جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ حَتَّى بَلَغَ "يَعْمَلُونَ"».

ثُمَّ قَالَ: «أَلَا أُخْبِرُكَ بِرَأْسِ الْأَمْرِ وَعَمُودِهِ وَذُرْوَةِ سَنَامِهِ؟». قُلْتُ: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ.

قَالَ: «رَأْسُ الْأَمْرِ الْإِسْلَامُ، وَعَمُودُهُ الصَّلَاةُ، وَذُرْوَةُ سَنَامِهِ الْجِهَادُ». ثُمَّ قَالَ: «أَلَا أُخْبِرُكَ بِمَلَاكٍ ذَلِكَ كُلُّهُ؟».

فَقُلْتُ: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَأَخَذَ بِلِسَانِهِ وَقَالَ: «كُفَّ عَلَيْكَ هَذَا».

قُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ وَإِنَّا لَمُؤَاخِدُونَ بِمَا نَتَكَلَّمُ بِهِ؟

فَقَالَ: «تَكَلَّتْكَ أُمُّكَ، وَهَلْ يَكُتُّ النَّاسُ فِي النَّارِ عَلَى وُجُوهِهِمْ - أَوْ قَالَ عَلَى مَنَاخِرِهِمْ - إِلَّا حَصَائِدُ أَلْسِنَتِهِمْ؟».

رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ رَقْمَ: [٢٦١٦] وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

## الشرح

في هذا الحديث جملة من المسائل:

✿ **المسألة الأولى:** في بيان منزلة الحديث:

✿ **هذا الحديث من الأحاديث العظيمة، وهو أصل قوي متين، وقاعدة من قواعد الدين، وهو أصل في أسباب السعادة، وقد جاء بيان أصول السعادة فيه ومراتب أهلها.**

✿ **المسألة الثانية:** في بيان معنى الحديث إجمالاً:

✿ **في هذا الحديث نموذج من حرص الصحابة رضي الله عنهم على السؤال عما ينفعهم، فمعاذ رضي الله عنه سأل النبي صلى الله عليه وسلم بما تتحقق به السعادة، وذلك بمعرفة سبب دخول الجنة، والنجاة من النار، فبين لهم النبي صلى الله عليه وسلم ذلك في أمور، أولها القيام بالفرائض، ثم ارتقى به بعد ذلك بذكر أصول النوافل، ثم أرشده النبي صلى الله عليه وسلم إلى أصلين جامعين، أحدهما بالفعل، والآخر بالكف والتترك.**

✿ **المسألة الثالثة:** في بيان شرح الحديث مفصلاً:

❁ قَوْلُهُ: «بِعَمَلٍ يُدْخِلُنِي الْجَنَّةَ وَيُبَاعِدُنِي مِنَ النَّارِ»، أَي: بِعَمَلٍ يَكُونُ سَبَبًا لِدُخُولِي الْجَنَّةَ وَنَجَاتِي مِنَ النَّارِ.

❁ قَوْلُهُ: «شَيْئًا»، نَكْرَةٌ فِي سِيَاقِ النَّفْيِ فَتُهَيْدُ الْعُمُومَ.

❁ قَوْلُهُ: «أَبْوَابِ الْخَيْرِ»، أَي: أَصُولُهُ وَأَرَادَ هُنَا بِالْخَيْرِ النَّوَافِلَ.

❁ قَوْلُهُ: «الصَّوْمُ»، أَي: صَوْمُ التَّطَوُّعِ.

❁ قَوْلُهُ: «جَنَّةً»، أَي: وَقَايَةً، فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ.

❁ قَوْلُهُ: «وَالصَّدَقَةُ»، أَي: صَدَقَةُ التَّطَوُّعِ.

❁ قَوْلُهُ: «تُطْفِئُ الْخَطِيئَةَ»، وَهِيَ الذَّنْبُ وَالْمَعْصِيَةُ، وَصَاحِبُهَا مُتَوَعَّدٌ

بِالنَّارِ.

❁ قَوْلُهُ: «كَمَا يُطْفِئُ الْمَاءُ النَّارَ»، مِنْ بَابِ ضَرْبِ الْمِثَالِ.

❁ قَوْلُهُ: «وَصَلَاةُ الرَّجُلِ فِي جَوْفِ اللَّيْلِ»، مَعْطُوفٌ عَلَى الصَّدَقَةِ،

فَيَكُونُ الْمَعْنَى: وَالصَّدَقَةُ وَصَلَاةُ الرَّجُلِ فِي جَوْفِ اللَّيْلِ تُطْفِئُ الْخَطِيئَةَ.

❁ قَوْلُهُ: «أَلَا أُخْبِرُكَ بِرَأْسِ الْأَمْرِ»، أَرَادَ بِالْأَمْرِ الدُّيْنِ، وَالرَّأْسُ مَا لَا

قَوَامَ لَهُ إِلَّا بِهِ.

❁ قَوْلُهُ: «وَعَمُودِهِ»، مَا يَقُومُ بِهِ الشَّيْءُ، وَيَعْتَمِدُ عَلَيْهِ فِي اسْتِقَامَتِهِ

كَعَمُودِ الْبَيْتِ.

❁ قَوْلُهُ: «وَذُرْوَةَ سَنَامِهِ»، مُثَلَّثَةُ الذَّالِ، أَي: أَعْلَى مَا فِيهِ، شَبَّهَهُ بِسَنَامِ

الْبَعِيرِ، وَهُوَ أَعْلَى مَا فِيهِ.

❁ قَوْلُهُ: «الْإِسْلَامُ»، أَرَادَ بِهِ الشَّهَادَتَيْنِ.

❁ قَوْلُهُ: «وَعَمُودُهُ الصَّلَاةُ»، فَإِذَا سَقَطَتِ الصَّلَاةُ سَقَطَ الْعَمُودُ.

❁ قَوْلُهُ: «وَذُرُوعُهُ سِنَامُهُ الْجِهَادُ»، أَي: أَعْلَى مَا فِيهِ الْجِهَادُ، فَبِالْجِهَادِ

يَعْلُو الْإِسْلَامُ.

❁ قَوْلُهُ: «أَلَا أُخْبِرُكَ بِمَلَائِكَةِ ذَلِكَ كُفُّهُ»، أَي: بِمَجَامِعِ ذَلِكَ.

❁ قَوْلُهُ: «كُفَّ عَلَيْكَ هَذَا»، أَي: أَمْسِكْ عَلَيْكَ هَذَا، وَهُوَ اللَّسَانُ.

❁ قَوْلُهُ: «تَكَلَّتْكَ أُمَّكَ»، أَي: فَفَدَّتْكَ أُمَّكَ، ظَاهِرُهُ الدُّعَاءُ، وَلَا يُرَادُ بِهِ

الدُّعَاءُ، وَإِنَّمَا يُرَادُ بِهِ تَعْظِيمُ الْأَمْرِ الَّذِي يُتَحَدَّثُ عَنْهُ.

❁ قَوْلُهُ: «مَنَاخِرِهِمْ»، جَمْعُ مَنْخَرٍ، وَهِيَ فَتْحَةُ الْأَنْفِ.

❁ الْمَسْأَلَةُ الرَّابِعَةُ: فِي بَيَانِ الْفَوَائِدِ الْمُسْتَنْبَطَةِ مِنَ الْحَدِيثِ:

❁ الْفَائِدَةُ الْأُولَى: فِيهِ بَيَانُ فَضْلِ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَمَا

تَقَدَّمَ، وَفَضِيلَةُ مُعَاذِ عَلَى وَجْهِ الْخُصُوصِ.

❁ الْفَائِدَةُ الثَّانِيَةُ: الْحَالُ الَّتِي يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ عَلَيْهِ الْمُسْلِمُ عُمُومًا

وَطَالِبُ الْعِلْمِ خَاصَّةً، هُوَ السُّؤَالُ عَمَّا يَنْفَعُ، مِمَّا تَكُونُ بِهِ نَجَاةُ الْعَبْدِ يَوْمَ لِقَائِهِ

لِرَبِّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، وَهَذِهِ حَقِيقَةُ الْعِلْمِ.

❁ الْفَائِدَةُ الثَّلَاثَةُ: فِي هَذَا الْحَدِيثِ تَقْرِيرٌ لِقَاعِدَةِ الْأَسْبَابِ، وَأَنَّ دُخُولَ

الْجَنَّةِ وَالنَّجَاةَ مِنَ النَّارِ كُلُّ مِنْهُمَا لَهُ سَبَبٌ يُوصِلُ إِلَيْهِ.

❖ **الفائدة الرابعة:** معرفة الأسباب التي توصل إلى الجنة إنما تُعرف عن طريق الأنبياء والمرسلين.

❖ **الفائدة الخامسة:** بين النبي صلى الله عليه وسلم في ابتداء جوابه أن الأمر راجع إلى توفيق الله تبارك وتعالى وعونه، وفيه إثبات القدر.

❖ **الفائدة السادسة:** فيه حُسن تعليم النبي صلى الله عليه وسلم حيث جمع في جوابه بين تعظيم المسألة وبين تيسير تحصيلها؛ ليجتمع في قلب طالبيها الجِدُّ والحزم مع عظم الرجاء وحسن الظن بالله تبارك وتعالى.

❖ **الفائدة السابعة:** بدأ النبي صلى الله عليه وسلم جوابه بذكر الأمور الواجبة التي يتحصل بها سبب دخول الجنة والنجاة من النار، وذلك بذكر أركان الإسلام الخمسة، وقد تقدم بيانها.

❖ **الفائدة الثامنة:** فيه جود النبي صلى الله عليه وسلم بالعلم، وهو أعلى مراتب الجود.

❖ **الفائدة التاسعة:** فيه بيان أن أهل الجنة فيها على درجات ومرتبات بحسب ما يأتون به من أبواب الخير.

❖ **الفائدة العاشرة:** ذكر النبي صلى الله عليه وسلم ثلاثة أبواب من أبواب الخير، وهي أصولها وجوامعها، ومعيّنة على ما وراءها وهي: الصيام، والصدقة، وقيام الليل، وكلُّ منها ثبت له فضائل كثيرة تُطلب من مظانها.

❁ **الفائدة الحادية عشر:** فِيهِ اسْتِدْلَالُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِآيَاتٍ مِنَ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ عَلَى بَعْضِ مَا يُبَيِّنُهُ لِأَصْحَابِهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.

❁ **الفائدة الثانية عشر:** أَخْبَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِثَلَاثَةِ أَشْيَاءَ، ظُهُورُ الدِّينِ وَكَمَالُهُ إِنَّمَا يَكُونُ بِهَا:

❁ **أولها:** الشَّهَادَتَانِ.

☞ وَوَصَفَهَا بِأَنَّهَا رَأْسُ الْأَمْرِ؛ لِأَنَّهُ لَا قِوَامَ لِلدِّينِ إِلَّا بِهَا.

❁ **ثانيها:** الصَّلَاةُ.

☞ وَوَصَفَهَا بِأَنَّهَا عَمُودُ الْإِسْلَامِ؛ لِأَنَّ ظُهُورَ الْإِسْلَامِ وَارْتِفَاعَهُ بَيْنَ أَهْلِهِ إِنَّمَا يَكُونُ بِهَا.

❁ **ثالثها:** الْجِهَادُ.

☞ وَوَصَفَهُ بِأَنَّهُ ذِرْوَةُ سَنَامِ الْإِسْلَامِ؛ وَذَلِكَ لِأَنَّ ارْتِفَاعَ الْإِسْلَامِ وَعُلُوَّهُ عَلَى الْكَافِرِينَ إِنَّمَا يَكُونُ بِهِ.

❁ **الفائدة الثالثة عشر:** كَفُّ اللِّسَانِ يَجْمَعُ مَا سَبَقَ فِي الْحَدِيثِ لِأَمْرَيْنِ:

❁ **الأمر الأول:** أَنْ إِطْلَاقَ اللِّسَانِ مِنْ أَعْظَمِ مَا يَتَسَبَّبُ بِالدُّنُوبِ وَالْآثَامِ، وَالدُّنْبُ وَالْإِثْمُ يَقْعُدَانِ لِصَاحِبِهِمَا عَنْ دَرَجَاتِ الْكَمَالِ.

❁ **الأمر الثاني:** لِأَنَّ مَنْ كَثَرَ كَلَامَهُ قَلَّ عَمَلُهُ، فَكَثْرَةُ حَرَكَةِ اللِّسَانِ تُضْعِفُ عَمَلَ الْإِنْسَانِ.

❁ **المسألة الخامسة:** فِي بَيَانِ تَرْجَمَةِ الصَّحَابِيِّ الْجَلِيلِ:

❁ تَقَدَّمَتْ تَرْجَمَتُهُ، فِي الْمَسْأَلَةِ الْخَامِسَةِ مِنْ شَرْحِ الْحَدِيثِ الثَّامِنِ.





## الحديث الثلاثون

عَنْ أَبِي ثَعْلَبَةَ الْخُسَنِيِّ جُرْثُومِ بْنِ نَاشِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى فَرَضَ فَرَائِضَ فَلَا تُضَيِّعُوهَا، وَحَدَّ حُدُودًا فَلَا تَعْتَدُوهَا، وَحَرَّمَ أَشْيَاءَ فَلَا تَنْتَهِكُوهَا، وَسَكَتَ عَنْ أَشْيَاءَ رَحْمَةً لَكُمْ غَيْرَ نَسْيَانٍ فَلَا تَبْحَثُوا عَنْهَا».

حَدِيثٌ حَسَنٌ، رَوَاهُ الدَّارُ قُطَيْبِيُّ «فِي سَنَنِهِ» [٤ / ١٨٤]، وَغَيْرُهُ.

## الشرح

فِي هَذَا الْحَدِيثِ جُمْلَةٌ مِنَ الْمَسَائِلِ:

❁ الْمَسْأَلَةُ الْأُولَى: فِي بَيَانِ مَنْزِلَةِ الْحَدِيثِ:

❁ هَذَا الْحَدِيثُ مِنَ الْأَحَادِيثِ الْعَظِيمَةِ، وَمِنْ جَوَامِعِ كَلِمِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَهُوَ يَحْوِي أُصُولَ الدِّينِ، حَتَّى أَنَّهُ حُكْمِيٌّ عَنْ بَعْضِهِمْ أَنَّهُ قَالَ: (لَيْسَ فِي أَحَادِيثِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدِيثٌ وَاحِدٌ أَجْمَعَ بِانْفِرَادِهِ بِأُصُولِ الْعِلْمِ وَفُرُوعِهِ مِنْ حَدِيثِ أَبِي ثَعْلَبَةَ)، وَجَمِيعُ نُصُوصِ الْأَمْرِ وَالنَّوَاهِي تَفْصِيلاً لَهُ.

❁ الْمَسْأَلَةُ الثَّانِيَّةُ: فِي بَيَانِ مَعْنَى الْحَدِيثِ إِجْمَالًا:

❁ فِي هَذَا الْحَدِيثِ، بَيَّنَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ أَصُولَ الدِّينِ وَالْأَحْكَامِ تَرْجِعُ إِلَى أَرْبَعَةِ أَنْوَاعٍ، وَأَنَّ مَنْ أَدَّى الْوَاجِبَ فِي كُلِّ مِنْهَا فَقَدْ أَدَّى حُقُوقَ الدِّينِ وَوَاجِبَاتَهُ.

❁ النُّوعُ الْأَوَّلُ: الْفَرَائِضُ، وَحَقُّهَا الْإِدَاءُ.

❁ النُّوعُ الثَّانِي: الْمَحَارِمُ، وَحَقُّهَا الْأَجْتِنَابُ وَالِانْتِهَاءُ.

❁ النُّوعُ الثَّلَاثُ: الْحُدُودُ، وَحَقُّهَا الْوُقُوفُ وَعَدَمُ الْأَعْتِدَاءِ.

❁ النُّوعُ الرَّابِعُ: مَا سُكِّتَ عَنْهُ، وَحَقُّهُ عَدَمُ الْخَوْضِ فِيهِ، وَالتَّمَسُّكُ

بِالْإِقْتِدَاءِ.

❁ الْمَسْأَلَةُ الثَّلَاثَةُ: فِي بَيَانِ شَرْحِ الْحَدِيثِ مُفَصَّلًا:

❁ قَوْلُهُ: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى فَرَضَ فَرَائِضَ»، أَي: أَوْجَبَ وَاجِبَاتٍ.

❁ قَوْلُهُ: «فَلَا تُضَيِّعُوهَا»، أَي: فَلَا تُهْمِلُوهَا، وَتَضَيِّعُهَا إِمَّا بِتَرْكِهَا أَوْ آدَائِهَا عَلَى وَجْهِ لَا تَبْرَأُ بِهِ الذَّمَّةُ.

❁ قَوْلُهُ: «وَحَدَّ حُدُودًا فَلَا تَعْتَدُوهَا»، أَي: فَصَّلَ حَوَاجِزَ مَنَعَ مِنْ تَعَدِّيْهَا، وَالْمُرَادُ بِالْحُدُودِ هُنَا: الْمُبَاحَاتُ وَالْمَشْرُوعَاتُ.

❁ قَوْلُهُ: «وَحَرَّمَ أَشْيَاءَ فَلَا تَنْتَهِكُوهَا»، أَي: فَلَا تَقْعُو فِيهَا.

❁ قَوْلُهُ: «وَسَكَّتَ عَنْ أَشْيَاءَ رَحْمَةً لَكُمْ»، أَي: لَمْ يُبَيِّنْ حُكْمَهَا؛ رَحْمَةً

لَكُمْ.

❁ قَوْلُهُ: «فَلَا تَبْحَثُوا عَنْهَا»، أَي: لَا تَخُوضُوا فِي الْبَحْثِ وَالتَّنْقِيبِ عَنْهَا.

✽ **المَسْأَلَةُ الرَّابِعَةُ:** فِي بَيَانِ الْفَوَائِدِ الْمُسْتَنْبَطَةِ مِنَ الْحَدِيثِ:

✽ **الفَائِدَةُ الْأُولَى:** فِيهِ وَجُوبُ الْإِيْمَانِ بِأَنَّ اللَّهَ **عَزَّوَجَلَّ** هُوَ الَّذِي لَهُ حَقُّ التَّشْرِيعِ وَحُدُّهُ، وَهُوَ الَّذِي يَأْمُرُ وَيَنْهَى، وَيَحِلُّ وَيُحَرِّمُ، وَأَمَّا رَسُولُ اللَّهِ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** فَهُوَ مُبَلَّغٌ عَنِ رَبِّهِ **عَزَّوَجَلَّ**.

✽ **الفَائِدَةُ الثَّانِيَّةُ:** فِيهِ بَيَانُ أَصُولِ الْأَحْكَامِ، وَأَنَّهَا تَرْجِعُ إِلَى الْأُمُورِ الْأَرْبَعَةِ الَّتِي تَقَدَّمَ بَيَانُهَا إِجْمَالًا.

✽ **الفَائِدَةُ الثَّلَاثَةُ:** هَذَا الْحَدِيثُ أَصْلٌ لِقَاعِدَةٍ أَنَّ الْأَصْلَ فِي الْأَشْيَاءِ الْإِبَاحَةَ، وَلِقَاعِدَةِ الْبَرَاءَةِ الْأَصْلِيَّةِ.

✽ **الفَائِدَةُ الرَّابِعَةُ:** هَذَا الْحَدِيثُ فِيهِ إِثْبَاتُ جُمْلَةٍ مِنَ الصِّفَاتِ لِلَّهِ **تَبَارَكَ وَتَعَالَى** مِنْهَا التَّشْرِيعُ، وَذَلِكَ بِالْإِيجَابِ وَالتَّحْرِيمِ وَالْإِبَاحَةِ، وَذَلِكَ مِنْ مُقْتَضَى رُبُوبِيَّتِهِ وَكَمَالِهِ فِي أَسْمَائِهِ وَصِفَاتِهِ وَأَفْعَالِهِ.

✽ **الفَائِدَةُ الْخَامِسَةُ:** فِيهِ إِثْبَاتُ صِفَةِ الرَّحْمَةِ لِلَّهِ **عَزَّوَجَلَّ**، وَفِيهِ تَنْزِيهُهُ لِلَّهِ **عَزَّوَجَلَّ** عَنِ النَّسِيَانِ.

✽ **الفَائِدَةُ السَّادِسَةُ:** فِيهِ إِثْبَاتُ صِفَةِ السُّكُوتِ لِلَّهِ **عَزَّوَجَلَّ**، وَصِفَةُ السُّكُوتِ الثَّابِتَةِ لِلَّهِ لَهَا مَعْنِيَانِ:


✽ **المَعْنَى الْأَوَّلُ:** عَدَمُ الْكَلَامِ.

✽ **المَعْنَى الثَّانِي:** عَدَمُ الْبَيَانِ.

✽ **الفَائِدَةُ السَّابِعَةُ:** النَّهْيُ عَنِ السُّؤَالِ عَمَّا لَمْ يَأْتِ الشَّرْعُ بِبَيَانِهِ.

❁ الْمَسْأَلَةُ الْخَامِسَةُ: فِي بَيَانِ تَرْجَمَةِ الصَّحَابِيِّ الْجَلِيلِ:

❁ هُوَ أَبُو نَعْلَبَةَ الْحُسَيْنِيُّ جُرْثُومُ بْنُ نَاشِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، هُوَ وَأَبُوهُ صَحَابِيَّانِ، وَقَدْ اخْتُلِفَ فِي اسْمِهِ وَاسْمِ أَبِيهِ، وَاخْتَارَ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ أَنَّهُ جُرْثُومٌ، وَقِيلَ غَيْرُ ذَلِكَ، وَهُوَ مَشْهُورٌ بِكُنْيَتِهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَهُوَ مِنْ مَشَاهِيرِ الصَّحَابَةِ، وَمَمَّنْ حَضَرَ بَيْعَةَ الرِّضْوَانِ، وَضَرَبَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ خَيْبَرَ، وَأُرْسِلَهُ إِلَى قَوْمِهِ، وَتُوفِّيَ بِالشَّامِ سَنَةَ (٧٥)، وَقَدْ تُوِّفِيَ وَهُوَ سَاجِدٌ، وَلَهُ مِنَ الْأَحَادِيثِ أَرْبَعُونَ حَدِيثًا.





## الحديث الحادي والثلاثون

عَنْ أَبِي الْعَبَّاسِ سَهْلِ بْنِ سَعْدِ السَّاعِدِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ذُلَّنِي عَلَى عَمَلٍ إِذَا عَمَلْتُهُ أَحَبَّنِي اللَّهُ وَأَحَبَّنِي النَّاسُ.

فَقَالَ: «إِزْهَدْ فِي الدُّنْيَا يُحِبُّكَ اللَّهُ، وَإِزْهَدْ فِيمَا عِنْدَ النَّاسِ يُحِبُّكَ النَّاسُ».  
حَدِيثٌ حَسَنٌ، رَوَاهُ ابْنُ مَاجَهَ رَقْمًا: [٤١٠٢]، وَغَيْرُهُ بِأَسَانِيدٍ حَسَنَةٍ.

## الشرح

في هذا الحديث جُمْلَةٌ مِنَ الْمَسَائِلِ:

🌸 الْمَسْأَلَةُ الْأُولَى: فِي بَيَانِ مَنْزِلَةِ الْحَدِيثِ:

🌸 هَذَا الْحَدِيثُ مِنَ الْأَحَادِيثِ الْعَظِيمَةِ، وَهُوَ أَحَدُ الْأَحَادِيثِ الَّتِي عَلَيْهِا مَدَارُ الْإِسْلَامِ، وَقَدْ عَدَّهُ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ أَحَدَ الْأَحَادِيثِ الْأَرْبَعَةِ الَّتِي هِيَ أَصُولُ الْأَحَادِيثِ.

🌸 الْمَسْأَلَةُ الثَّانِيَّةُ: فِي بَيَانِ مَعْنَى الْحَدِيثِ إِجْمَالًا:

🌸 فِي هَذَا الْحَدِيثِ بَيَانٌ مَا كَانَ عَلَيْهِ أَصْحَابُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، مِنْ الْحِرْصِ عَلَى مَا يَنْفَعُهُمْ، وَمِنْ جُمْلَةِ ذَلِكَ مَحَبَّةُ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لِلْعَبْدِ، وَمَحَبَّتِهِمْ لَهُ.

❁ **المَسْأَلَةُ الثَّالِثَةُ:** فِي بَيَانِ شَرْحِ الْحَدِيثِ مُفَصَّلًا:

❁ **قَوْلُهُ:** «دُلَّنِي»، أَي: أَرْشِدْنِي.

❁ **قَوْلُهُ:** «ازْهَدْ فِي الدُّنْيَا يُحِبُّكَ اللَّهُ»، أَي: كُنْ فِي رَغْبَةٍ عَنْهَا.

❁ **المَسْأَلَةُ الرَّابِعَةُ:** فِي بَيَانِ الْفَوَائِدِ الْمُسْتَنْبَطَةِ مِنَ الْحَدِيثِ:

❁ **الفَائِدَةُ الْأُولَى:** فَضْلُ الزُّهْدِ فِي الدُّنْيَا، وَفَضْلُ الزُّهْدِ عَمَّا فِي أَيْدِ

النَّاسِ.

❁ **الفَائِدَةُ الثَّانِيَّةُ:** حَقِيقَةُ الزُّهْدِ هِيَ تَرْكُ مَا لَا يَنْفَعُ فِي الْآخِرَةِ، وَهُوَ

أَعْلَى مِنَ الْوَرَعِ، لِأَنَّ الْوَرَعَ تَرْكُ مَا يُخْشَى ضَرْرُهُ.

❁ **الفَائِدَةُ الثَّالِثَةُ:** اشْتَمَلَ الْحَدِيثُ عَلَى وَصِيَّتَيْنِ:

❁ **الْوَصِيَّةُ الْأُولَى:** سَبَبُ فِي مَحَبَّةِ اللَّهِ **تَبَارَكَ وَتَعَالَى** وَذَلِكَ بِتَرْكِ الرَّغْبَةِ فِيمَا

لَا يَنْفَعُ الْعَبْدَ فِي الدَّارِ الْآخِرَةِ، وَهُوَ يَرْجِعُ إِلَى تَرْكِ الْمَكْرُوهَاتِ، وَفُضُولِ

الْمُبَاحَاتِ.

❁ **الْوَصِيَّةُ الثَّانِيَّةُ:** تَكُونُ سَبَبًا فِي مَحَبَّةِ الْخَلْقِ لَهُ، وَهِيَ الزُّهْدُ عَمَّا فِي

أَيْدِ النَّاسِ، أَي: تَرْكُ الرَّغْبَةِ عَمَّا فِي أَيْدِيهِمْ، وَالتَّرَفُّعُ عَنْ سُؤَالِهِمْ وَطَلْبُ

الْحَوَائِجِ مِنْهُمْ.

❁ **الفَائِدَةُ الرَّابِعَةُ:** فِيهِ إِثْبَاتُ صِفَةِ الْمَحَبَّةِ لِلَّهِ **تَبَارَكَ وَتَعَالَى**.

❁ **الفَائِدَةُ الْخَامِسَةُ:** فِيهِ جَوَازُ طَلْبِ مَحَبَّةِ النَّاسِ، وَالتَّسَبُّبُ لِدَلِكِ فِيمَا

لَيْسَ عِبَادَةً لِلَّهِ.

✿ الْمَسْأَلَةُ الْخَامِسَةُ: فِي بَيَانِ تَرْجَمَةِ الصَّحَابِيِّ الْجَلِيلِ:

✿ هُوَ سَهْلُ بْنُ سَعْدِ السَّاعِدِيِّ، وَكَانَ اسْمُهُ حَزَنًا، فَسَمَّاهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَهْلًا، كُنِّيَتْهُ أَبُو الْعَبَّاسِ، هُوَ وَأَبُوهُ صَحَابِيَّانِ، تُوفِّيَ بِالْمَدِينَةِ، سَنَةَ (٨٨)، وَقِيلَ (٩١) لِلْهَجْرَةِ، قِيلَ أَنَّهُ آخِرُ مَنْ مَاتَ بِالْمَدِينَةِ مِنَ الصَّحَابَةِ عَلَى الْمَشْهُورِ.



## الحديث الثاني والثلاثون

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ سَعْدِ بْنِ مَالِكِ بْنِ سِنَانِ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا ضَرَرَ وَلَا ضِرَارَ».

حَدِيثٌ حَسَنٌ، رَوَاهُ ابْنُ مَاجَهَ رَاجِعَ رَقْمًا: [٢٣٤١]، وَالِدَارَ قُطْنِي رَقْمًا: [٢٢٨/٤]، وَغَيْرُهُمَا مُسْنَدًا.

وَرَوَاهُ مَالِكٌ [٧٤٦/٢] فِي «الْمَوْطَأِ» عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُرْسَلًا، فَاسْتَقَطَ أَبُو سَعِيدٍ. وَلَهُ طُرُقٌ يَقْوَى بَعْضُهَا بَعْضًا.

## الشرح

في هذا الحديث جملة من المسائل:

### المسألة الأولى: في بيان منزلة الحديث:

✽ هَذَا الْحَدِيثُ مِنَ الْأَحَادِيثِ الْعَظِيمَةِ، وَعَلَيْهِ مَدَارُ الْإِسْلَامِ، إِذْ يَحْوِي سَائِرَ أَنْوَاعِ الضَّرَرِ، مَا قَلَّ مِنْهَا وَمَا كَثُرَ، فِي لَفْظٍ بَلِيغٍ وَجِيزٍ، وَقَدْ عَدَّهُ أَبُو دَاوُدَ أَحَدَ الْأَحَادِيثِ الَّتِي عَلَيْهَا مَدَارُ الْفِقْهِ، وَمِنْهُ أُخِذَتْ وَإِلَيْهِ تَرَجِعُ إِحْدَى الْقَوَاعِدِ الْفِقْهِيَّةِ الْخَمْسَةِ الْكُبْرَى، وَهِيَ قَاعِدَةُ الضَّرَرِ يُزَالُ، وَلَفْظُ الْحَدِيثِ أَعْمٌ وَأَجْمَعٌ.

✿ **المَسْأَلَةُ الثَّانِيَّةُ: فِي بَيَانِ مَعْنَى الْحَدِيثِ إِجْمَالًا:**

✿ **فِي هَذَا الْحَدِيثِ ، يُبَيِّنُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَاعِدَةَ كُبْرَى مِنْ قَوَاعِدِ الشَّرِيعَةِ ، وَأَصْلًا عَظِيمًا يَدُلُّ عَلَى مَحَاسِنِهَا بِلَفْظٍ وَكَلِمٍ بَلِيغٍ ، وَذَلِكَ بِنَفْيِ الضَّرَرِ وَالضَّرَارِ .**

✿ **المَسْأَلَةُ الثَّالِثَةُ: فِي بَيَانِ شَرْحِ الْحَدِيثِ مُفَصَّلًا:**

✿ **قَوْلُهُ: «لَا ضَرَرَ»، لَا نَافِيَةٌ، وَاخْتَلَفَ أَهْلُ الْعِلْمِ فِي مَعْنَى الضَّرَرِ وَالضَّرَارِ عَلَى أَقْوَالٍ كَثِيرَةٍ، وَأَقْرَبُ هَذِهِ الْأَقْوَالِ: لَا ضَرَرَ ابْتِدَاءً، وَذَلِكَ فِي الشَّرْعِ وَفِي أَعْمَالِ الْعِبَادِ .**

✿ **قَوْلُهُ: «وَلَا ضَرَارَ»، أَي: مُجَازَاةً .**

✿ **المَسْأَلَةُ الرَّابِعَةُ: فِي بَيَانِ الْفَوَائِدِ الْمُسْتَنْبَطَةِ مِنَ الْحَدِيثِ:**

✿ **الْفَائِدَةُ الْأُولَى: فِي هَذَا الْحَدِيثِ جَاءَ النَّفْيُ عَنْ أَمْرَيْنِ:**

♦ **الْأَمْرُ الْأَوَّلُ: نَفْيُ الضَّرَرِ، وَذَلِكَ يَرْجِعُ إِلَى نَفْيِهِ عَنِ الشَّرْعِ وَعَنْ أَعْمَالِ الْعِبَادِ، أَمَّا نَفْيُهُ عَنِ الشَّرْعِ فَإِنَّ الشَّرِيعَةَ لَمْ تَأْتِ بِمَا فِيهِ ضَرَرٌ عَلَى الْمُكَلَّفِينَ، فِي أَبْوَابِ الْعِبَادَاتِ وَالْمُعَامَلَاتِ، بَلْ جَاءَتْ بِمَا فِيهِ السُّهُولَةُ وَالتَّيْسِيرُ، وَلَا ضَرَرَ فِي أَعْمَالِ الْعِبَادِ أَي: لَا يَضُرُّ بَعْضُهُمْ بَعْضًا ابْتِدَاءً، فَهُوَ خَبْرٌ بِمَعْنَى النَّهْيِ .**

♦ **الْأَمْرُ الثَّانِي: بِمَعْنَى النَّهْيِ، وَهُوَ فِيمَا كَانَ فِي مُقَابَلَةٍ وَجَزَاءٍ .**

❁ **الفائدة الثانية:** تحريم الضرر والضرار، وذلك بالعدوان على الغير، سواء كان بالنفس أو المال أو العرض، وغير ذلك.

❁ **الفائدة الثالثة:** الضرر الذي يلحق الغير على نوعين:

❁ النوع الأول: ضرر لا فائدة منه، وهذا محرم.

❁ النوع الثاني: ضرر فيه فائدة، وهذا على نوعين:

❖ **الأول:** تترتب عليه فائدة دينية مُحَقَّقة، فهذا يجوز فيه الإتيان بالفائدة

الدينية ولو ترتب عليها ضرر، كإقامة الحدود.

❖ **الثاني:** تترتب عليه فائدة دنيوية، فهذا له حالتان:

❖ **الحالة الأولى:** أن تكون تلك الفائدة معتادة ومُحتملة، فهذا جائز.

❖ **الحالة الثانية:** أن تكون تلك الفائدة غير معتادة وغير مُحتملة، فهذا

غير جائز.

❁ **الفائدة الرابعة:** فيه نهى عن الأضرار بالغير، وكذلك فيه النهى عن

الأضرار بالنفس من باب أولى.

❁ **المسألة الخامسة:** في بيان ترجمة الصحابي الجليل:

❁ هو أبو سعيد سعد بن مالك بن سنان الخدري رضي الله عنه، هو وأبوه

صحابيَّان، خزر جي أنصاري، نسبته الخدري نسبةً إلى جدّه خدره بن عوف،

وأبوه مالك بن سنان صحابي استشهد يوم أحد، رده رسول الله

صلى الله عليه وسلم في أحد؛ لصغر سنه، ثم شهد بعد ذلك اثنتي عشرة غزوة،

أَوَّلُهَا الْخَنْدُقُ، تُوفِّيَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ سَنَةَ (٤٧) لِلْهِجْرَةِ، وَدُفِنَ بِالْبَقِيعِ، وَهُوَ أَحَدُ  
الْمُكْثَرِينَ مِنْ رِوَايَةِ الْحَدِيثِ، حَيْثُ تَجَاوَزَتْ مَرْوِيَاتُهُ الْأَلْفَ.



## الحديث الثالث والثلاثون

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَوْ يُعْطَى النَّاسُ بِدَعْوَاهُمْ لَادَّعَى رِجَالٌ أَمْوَالَ قَوْمٍ وَدِمَاءَهُمْ، لَكِنَّ الْبَيْتَةَ عَلَى الْمُدْعَى، وَالْيَمِينَ عَلَى مَنْ أَنْكَرَ».

حَدِيثٌ حَسَنٌ، رَوَاهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي «السنن» [٢٥٢ / ١٠]، وَغَيْرُهُ هَكَذَا، وَبَعْضُهُ فِي «الصَّحِيحَيْنِ».

## الشرح

في هذا الحديث جملة من المسائل:

❁ المسألة الأولى: في بيان منزلة الحديث:

❁ هذا الحديث من الأحاديث العظيمة، وهو من أجل الأحاديث، وقاعدة عظيمة من قواعد الدين، وأصل عظيم من أصول الشريعة، وهو أصل في باب القضاء ومرجع عند وقوع النزاع والخصام، وفيه بيان أصول طرق الحكم.

❁ المسألة الثانية: في بيان معنى الحديث إجمالاً:

❁ فِي هَذَا الْحَدِيثِ ، يُبَيِّنُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِكْمَةَ الشَّرِيعَةِ فِي بَابِ الْقَضَاءِ وَالِدَّعَاوَى ، وَأَنَّهَا قَدْ أَحْكَمَتْ هَذَا الْبَابَ ، وَسَدَّتِ الطَّرِيقَ عَلَى أَهْلِ الشَّرِّ وَالْإِفْسَادِ ، وَذَلِكَ بِيَبَانِ الْوَاجِبِ تَجَاهَ كُلِّ مِنَ الْمُدْعَى وَالْمُدْعَى عَلَيْهِ .

❁ الْمَسْأَلَةُ الثَّالِثَةُ: فِي بَيَانِ شَرْحِ الْحَدِيثِ مُفَصَّلًا:

❁ قَوْلُهُ: «لَوْ يُعْطَى النَّاسُ»، لَوْ هُنَا تُفِيدُ الْأَمْتِنَاعَ.

❁ قَوْلُهُ: «بِدَعْوَاهُمْ»، أَي: بِكُلِّ دَعْوَا هُمْ.

❁ قَوْلُهُ: «الْبَيِّنَةُ»، اسْمٌ جَامِعٌ لِكُلِّ مَا يُبَيِّنُ الْحَقَّ وَيُظْهِرُهُ، كَالشَّهَادَةِ

وَعَبَائِرِهَا.

❁ قَوْلُهُ: «الْمُدْعَى»، هُوَ صَاحِبُ الدَّعْوَى ، وَهُوَ مَنْ إِذَا سَكَتَ تَرَكَ.

❁ قَوْلُهُ: «الْيَمِينِ»، أَي: الْقَسْمُ وَالْحَلْفُ.

❁ قَوْلُهُ: «عَلَى مَنْ أَنْكَرَ»، وَهُوَ الْمُدْعَى عَلَيْهِ الَّذِي أُدْعِيَ عَلَيْهِ الدَّعْوَةُ،

وَهُوَ مَنْ إِذَا سَكَتَ لَمْ يُتْرَكْ.

❁ الْمَسْأَلَةُ الرَّابِعَةُ: فِي بَيَانِ الْفَوَائِدِ الْمُسْتَنْبَطَةِ مِنَ الْحَدِيثِ:

❁ الْفَائِدَةُ الْأُولَى: فِيهِ بَيَانُ مَحَاسِنِ هَذِهِ الشَّرِيعَةِ ، وَكَمَالِهَا ، وَمِنْ ذَلِكَ

الْحِرْصُ عَلَى حِفْظِ الْأَمْوَالِ وَالِدِّمَاءِ.

❁ الْفَائِدَةُ الثَّانِيَةُ: دَمُ الْمَعْصُومِ وَمَالُهُ لَا يُسْتَحَلُّ وَلَا يُسْتَحَقُّ بِمُجَرَّدِ

الدَّعْوَى.

❁ **الفائدة الثالثة:** أَنَّ الدَّعْوَى لَا تُقْبَلُ إِلَّا بَيِّنَةً، وَلَا فَرْقَ فِي ذَلِكَ بَيْنَ الْعَدْلِ وَغَيْرِهِ.

❁ **الفائدة الرابعة:** أَنَّ الْمُدَّعِيَ مَتَى أَقَامَ الْبَيِّنَةَ الْمُعْتَبَرَةَ فَإِنَّهُ يُحْكَمُ لَهُ بِهَا، وَأَنَّ حُجَّتَهُ مُقَدَّمَةٌ عَلَى حُجَّةِ الْمُدَّعَى عَلَيْهِ.


❁ **الفائدة الخامسة:** بَرَاءَةُ الْمُدَّعَى عَلَيْهِ بِيَمِينِهِ إِذَا لَمْ يَكُنْ لِلْمُدَّعَى بَيِّنَةٌ.

❁ **الفائدة السادسة:** إِذَا كَانَتْ بَيْنَ الْمُدَّعَى وَالْمُدَّعَى عَلَيْهِ مُخَالَطَةٌ فَإِنَّهُ تَكُونُ الْيَمِينُ عَلَى الْمُدَّعَى عَلَيْهِ، وَإِذَا لَمْ يَكُنْ بَيْنَهُمْ ذَلِكَ فَإِنَّهُ لَا تُطْلَبُ الْيَمِينُ مِنَ الْمُدَّعَى عَلَيْهِ، وَيَتَأَكَّدُ ذَلِكَ فِي حَقِّ شُرَفَاءِ النَّاسِ وَالصُّلَحَاءِ مِنْهُمْ.

❁ **المسألة الخامسة:** فِي بَيَانِ تَرْجَمَةِ الصَّحَابِيِّ الْجَلِيلِ:

❁ **تقدّمت ترجمته،** فِي الْمَسْأَلَةِ الْخَامِسَةِ مِنْ شَرْحِ الْحَدِيثِ التَّاسِعِ

عَشْرًا.





## الحديث الرابع والثلاثون

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ، وَذَلِكَ أَوْعَفُ الْإِيمَانِ».

رَوَاهُ مُسْلِمٌ [رقم: ٤٩].

## الشرح

في هذا الحديث جُمْلَةٌ مِنَ الْمَسَائِلِ:

✿ **المسألة الأولى:** في بيان منزلة الحديث:

✿ **هَذَا الْحَدِيثُ مِنَ الْأَحَادِيثِ الْعَظِيمَةِ، وَمِنْ أَعْظَمِ قَوَاعِدِ الْإِسْلَامِ، وَهُوَ يَصْلُحُ أَنْ يَكُونَ نِصْفَ عِلْمِ الشَّرِيعَةِ؛ لِأَنَّهُ إِمَّا مَعْرُوفٌ يَجِبُ الْعَمَلُ بِهِ، أَوْ مُنْكَرٌ يَجِبُ النَّهْيُ عَنْهُ، وَفِي الْحَدِيثِ بَيَانُ الثَّانِي، وَيُعَدُّ أَصْلًا فِي بَابِ الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ، وَأَنَّ ذَلِكَ مُنَوِّطٌ بِالْإِسْتِطَاعَةِ.**

✿ **المسألة الثانية:** في بيان معنى الحديث إجمالاً:

✿ **فِي هَذَا الْحَدِيثِ، يُبَيِّنُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَاتِبَ انْكَارِ الْمُنْكَرِ، وَأَنَّ مِنْهَا مَا يَتَعَلَّقُ بِالْإِسْتِطَاعَةِ، وَمِنْهَا مَا لَا يَسْقُطُ بِحَالٍ.**

❁ الْمَسْأَلَةُ الثَّلَاثَةُ: فِي بَيَانِ شَرْحِ الْحَدِيثِ مُفَصَّلًا:

❁ قَوْلُهُ: «مَنْ رَأَى»، أَي: أَبْصَرَ، وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ الْمُرَادُ الرَّؤْيَةَ الْقَلْبِيَّةَ،

وَهُوَ أَقْرَبُ، أَي: مَنْ عَلِمَ وَتَحَقَّقَ

❁ قَوْلُهُ: «مُنْكَرًا»، مَا فَبَّحَهُ الشَّرْعُ وَنَهَى عَنْهُ.

❁ قَوْلُهُ: «فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ»، أَي: عَجَزَ عَنْ ذَلِكَ.

❁ قَوْلُهُ: «وَذَلِكَ أَوْعَفُ الْإِيمَانِ»، أَي: أَقْلُهُ ثَمَرَاتِهِ أَوْ أَقْلُ مَا يَدُلُّ عَلَى

ثُبُوتِهِ.

❁ الْمَسْأَلَةُ الرَّابِعَةُ: فِي بَيَانِ الْفَوَائِدِ الْمُسْتَنْبَطَةِ مِنَ الْحَدِيثِ:

❁ الْفَائِدَةُ الْأُولَى: وَجُوبُ تَغْيِيرِ الْمُنْكَرِ، وَأَنَّ ذَلِكَ مَشْرُوطٌ بِحُصُولِ

إِزَالَتِهِ أَوْ تَخْفِيفِهِ.

❁ الْفَائِدَةُ الثَّانِيَةُ: إِنْكَارُ الْمُنْكَرِ إِنْ لَمْ يَتَرْتَبْ عَلَيْهِ الْإِزَالَةُ أَوْ التَّخْفِيفُ

فَإِنَّهُ لَا يَجِبُ بَلْ قَدْ يَحْرُمُ إِنْكَارُهُ إِنْ تَرْتَبَ عَلَى إِنْكَارِهِ مُنْكَرٌ أَعْظَمُ مِنْهُ.

❁ الْفَائِدَةُ الثَّلَاثَةُ: فِيهِ عُمُومٌ، وَهُوَ إِنْكَارُ الْمُنْكَرِ وَاجِبٌ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ،

وَأَنَّ ذَلِكَ لَيْسَ خَاصًّا بِأَصْحَابِ الْوِلَايَاتِ.

❁ الْفَائِدَةُ الرَّابِعَةُ: الْمُنْكَرُ لَا يُعَيَّرُ إِلَّا بَعْدَ التَّشْبِثِ؛ لِقَوْلِ النَّبِيِّ

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا، وَفِيهِ التَّنْبِيهُ عَلَى شُرُوطِ الْمُنْكَرِ، وَهِيَ:

❖ الشَّرْطُ الْأَوَّلُ: أَنْ يَكُونَ عَالِمًا بِالْمُنْكَرِ، وَأَنَّهُ مُنْكَرٌ.

❖ الشَّرْطُ الثَّانِي: أَنْ يَكُونَ عَالِمًا بِوُقُوعِهِ مِنَ الْمُنْكَرِ عَلَيْهِ.

◆ الشَّرْطُ الثَّلَاثُ: أَنْ يَكُونَ عَالِمًا بِطَرِيقَةِ انْكَارِ الْمُنْكَرِ.

✽ **الفائدة الخامسة:** فِي بَيَانِ مَرَاتِبِ انْكَارِ الْمُنْكَرِ:

✽ **المرتبة الأولى:** تَغْيِيرُ الْمُنْكَرِ بِالْيَدِ، وَهَذِهِ أَعْلَى مَرَاتِبِ التَّغْيِيرِ، وَذَلِكَ إِذَا اقْتَضَى عَمَلًا مِنْ نَحْوِ اِتِّلَافِ آلَةٍ مُنْكَرٍ أَوْ عُقُوبَةِ فَاعِلِهِ، ذَلِكَ مَشْرُوطٌ بِأَنْ يَكُونَ دُونَ الْأُمُورِ الَّتِي أَنَاطَهَا الشَّارِعُ بِوَلَاةِ الْأُمُورِ.

✽ **المرتبة الثانية:** التَّغْيِيرُ بِاللِّسَانِ، وَذَلِكَ بَيَانِ حُكْمِ الْمُنْكَرِ، وَالزَّجْرِ عَنْهُ، وَلَوْمْ فَاعِلِهِ وَدَعْوَتِهِ لِلتَّوْبَةِ.

✽ **المرتبة الثالثة:** التَّغْيِيرُ بِالْقَلْبِ، وَيَكُونُ ذَلِكَ بِبُغْضِ الْمُنْكَرِ وَالرَّغْبَةِ الصَّادِقَةِ فِي زَوَالِهِ، وَالْعَزْمِ عَلَى تَغْيِيرِهِ بِالْقَوْلِ وَالْفِعْلِ لَوْ أَمَكَّنَ ذَلِكَ.

✽ **الفائدة السادسة:** يُسْرُ الشَّرِيعَةِ وَسَمَاحَتُهَا حَيْثُ أَنَاطَتْ تَرْتِيبَ هَذِهِ الْمَرَاتِبِ عَلَى الْأَسْتِطَاعَةِ.

✽ **الفائدة السابعة:** لَا يُصَارُ إِلَى الْمَرْتَبَةِ الدُّنْيَا مَعَ الْقُدْرَةِ عَلَى مَا فَوْقَهَا.

✽ **الفائدة الثامنة:** أَنَّ الْعَمَلَ مِنَ الْإِيمَانِ، وَأَنَّ ذَلِكَ يَشْمَلُ عَمَلَ الْقَلْبِ وَعَمَلَ الْجَوَارِحِ، فَفِيهِ الرَّدُّ عَلَى الْمُرْجِيَّةِ.

✽ **الفائدة التاسعة:** أَنَّ الْمَطْلُوبَ تَغْيِيرَ الْمُنْكَرِ لَا مُجَرَّدَ الْإِنْكَارِ، فَإِنَّ أَدَى إِلَى مُنْكَرٍ أَكْبَرَ مِنْهُ فَإِنَّهُ يَصِيرُ الْإِنْكَارُ حِينَتِذِ مُنْكَرًا.

✽ **المسألة الخامسة:** فِي بَيَانِ تَرْجَمَةِ الصَّحَابِيِّ الْجَلِيلِ:

✽ تَقَدَّمتْ تَرْجَمَتُهُ، فِي الْمَسْأَلَةِ الْخَامِسَةِ مِنْ شَرْحِ الْحَدِيثِ الثَّانِي

وَالثَّلَاثُونَ.



الحديث الخامس والثلاثون

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا تَحَاسَدُوا، وَلَا تَنَاجَشُوا، وَلَا تَبَاغِضُوا، وَلَا تَدَابَرُوا، وَلَا يَبِعْ بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ بَعْضٍ، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا، الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ، لَا يَظْلِمُهُ، وَلَا يَخْدُلُهُ، وَلَا يَكْذِبُهُ، وَلَا يَحْقِرُهُ، التَّقْوَى هَاهُنَا، وَيُشِيرُ إِلَى صَدْرِهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، بِحَسَبِ أَمْرٍ مِنَ الشَّرِّ أَنْ يَحْقِرَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ، كُلُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ حَرَامٌ: دَمُهُ وَمَالُهُ وَعَرَضُهُ».

رَوَاهُ مُسْلِمٌ [رقم: ٢٥٦٤].

## الشرح

في هذا الحديث جُمْلَةٌ مِنَ الْمَسَائِلِ:

✿ الْمَسْأَلَةُ الْأُولَى: فِي بَيَانِ مَنْزِلَةِ الْحَدِيثِ:

✿ هَذَا الْحَدِيثُ عَظِيمُ الْفَوَائِدِ، كَثِيرُ الْعَوَائِدِ، وَهُوَ مِنْ جَوَامِعِ كَلِمِ النَّبِيِّ

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَهُوَ أَصْلُ عَظِيمٍ فِي الْأُخُوَّةِ الْإِيمَانِيَّةِ، وَبَيَانِ حُقُوقِهَا.

✿ الْمَسْأَلَةُ الثَّانِيَّةُ: فِي بَيَانِ مَعْنَى الْحَدِيثِ إِجْمَالًا:

❁ فِي هَذَا الْحَدِيثِ، يُخْبِرُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ عِظَمِ صِلَةِ الْأُخُوَّةِ الدِّينِيَّةِ، وَأَنَّ لَهَا حُقُوقًا وَوَاجِبَاتٍ، وَمِنْ كَمَالِ هَذَا الدِّينِ أَنَّهُ قَدْ جَاءَ بِالْأَسْبَابِ الَّتِي تُقَوِّي تِلْكَ الْأُخُوَّةَ الْإِيمَانِيَّةَ فِي الْقُلُوبِ، وَجَاءَ فِي النَّهْيِ عَنْ كُلِّ سَبَبٍ يُضْعِفُهَا.

### ❁ الْمَسْأَلَةُ الثَّلَاثَةُ: فِي بَيَانِ شَرْحِ الْحَدِيثِ مُفَصَّلًا:

❁ قَوْلُهُ: «لَا تَحَاسَدُوا»، أَي: لَا يَحْسُدُ بَعْضُكُمْ بَعْضًا، وَالْحَسَدُ: تَمَنِّي زَوَالِ النِّعْمَةِ عَنِ الْمَحْسُودِ، أَوْ هُوَ كَرَاهَةُ مَا أَنْعَمَ اللَّهُ بِهِ عَلَى الْغَيْرِ، وَالثَّانِي أَعَمٌّ.

❁ قَوْلُهُ: «وَلَا تَنَاجَشُوا»، مَا أُخُوذُ مِنَ النَّجَشِ، وَهُوَ أَنْ يَزِيدَ فِي السَّلْعَةِ مَنْ لَا يُرِيدُ شِرَاؤَهَا، إِمَّا لِنَفْعِ الْبَائِعِ أَوْ لِإِضْرَارِ الْمُشْتَرِي، وَهَذَا الْمَعْنَى هُوَ الْمَعْنَى الْخَاصُّ بِالنَّجَشِ، وَيَحْتَمِلُ أَنْ يُرَادَ بِهِ الْمَعْنَى اللَّغَوِيَّةُ الْعَامَّةُ، كَمَا ذَكَرَهُ ابْنُ رَجَبٍ رَحِمَهُ اللَّهُ وَهُوَ إِثَارَةُ الشَّيْءِ بِالْمَكْرِ وَالْحِيلَةِ وَالْمُخَادَعَةِ، وَعَلَيْهِ يَكُونُ الْمَعْنَى: لَا تَتَخَادَعُوا وَلَا يُعَامِلُ بَعْضُكُمْ بَعْضًا بِالْمَكْرِ وَالْإِخْتِيَالِ.

❁ قَوْلُهُ: «وَلَا تَبَاغَضُوا»، أَي: لَا يُبْغِضُ بَعْضُكُمْ بَعْضًا، وَلَا تَتَعَاطَوْا أَسْبَابَ الْبُغْضِ.

❁ قَوْلُهُ: «وَلَا تَدَابَرُوا»، أَي: لَا تَتَقَاطَعُوا وَلَا تَتَهَاجَرُوا.

❁ قَوْلُهُ: «وَلَا يَبِيعُ بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ بَعْضٍ»، نَهْيٌ أَنْ يَبِيعَ الْمَرْءُ عَلَى بَيْعِ أَخِيهِ.

❁ قَوْلُهُ: «وَلَا يَخْذُلُهُ»، أَي: لَا يَتْرُكُهُ فِي حَالِ اِحْتِيَاجِهِ إِلَيْهِ.

❁ قَوْلُهُ: «وَلَا يَكْذِبُهُ»، أَي: لَا يَكْذِبُ عَلَيْهِ.

❁ قَوْلُهُ: «وَلَا يَحْقِرُهُ»، أَي: لَا يَسْتَضْعِرُهُ، وَلَا يَتَكَبَّرُ عَلَيْهِ.

❁ قَوْلُهُ: «بِحَسْبِ امْرِيٍّ مِنَ الشَّرِّ»، أَي: يَكْفِيهِ مِنَ الشَّرِّ.

❁ الْمَسْأَلَةُ الرَّابِعَةُ: فِي بَيَانِ الْفَوَائِدِ الْمُسْتَنْبَطَةِ مِنَ الْحَدِيثِ:

❁ الْفَائِدَةُ الْأُولَى: تَحْرِيمُ الْحَسَدِ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ، سَوَاءً كَانَ ذَلِكَ عَلَى

الْمُقَابَلَةِ أَوْ الْاِئْتِدَاءِ.

❁ الْفَائِدَةُ الثَّانِيَّةُ: فِيهِ تَحْرِيمُ النَّجْشِ، وَصُورَتُهُ قَدْ تَقَدَّمَتْ.

❁ الْفَائِدَةُ الثَّلَاثَةُ: فِيهِ تَحْرِيمُ الْبُغْضِ لِلْمُسْلِمِ وَالْهُجْرَانِ لَهُ، وَهَذَا

مَخْصُوصٌ بِالْإِجْمَاعِ فِيمَا إِذَا كَانَ الْحَامِلُ عَلَيْهِ أَمْرًا دُنْيَوِيًّا.

❁ الْفَائِدَةُ الرَّابِعَةُ: فِيهِ تَحْرِيمُ أَنْ يَبِيعَ الْمُسْلِمُ عَلَى بَيْعِ أَخِيهِ، وَصُورَتُهُ أَنْ

يَقُولَ لِمَنْ اشْتَرَى سِلْعَةً: أَنَا أُعْطِيكَ مِثْلَهَا بِمَبْلَغٍ أَقَلَّ مِنْ ذَلِكَ، وَذَلِكَ فِي

حَالِ وُجُودِ مُقَدِّمَاتِ الْبَيْعِ، وَعَلَامَاتِ الرِّضَا.

❁ الْفَائِدَةُ الْخَامِسَةُ: قَدَّمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَذَا الْحَدِيثَ بِذِكْرِ النَّهْيِ

عَنْ خَمْسَةِ أُمُورٍ، ثُمَّ ذَكَرَ عِلَّةَ ذَلِكَ النَّهْيِ وَالْغَرَضَ مِنْهُ، وَهُوَ تَحْقِيقُ الْأُخُوَّةِ

الدِّينِيَّةِ.

❁ الْفَائِدَةُ السَّادِسَةُ: فِيهِ أَنَّ الْأُخُوَّةَ الدِّينِيَّةَ إِنَّمَا تَكُونُ لِأَهْلِ الْإِسْلَامِ،

وَأَنَّهَا مَنْعِيَّةٌ عَمَّا عَدَاهُمْ.

✽ الْمَسْأَلَةُ الْخَامِسَةُ: فِي بَيَانِ تَرْجَمَةِ الصَّحَابِيِّ الْجَلِيلِ:

✽ تَقَدَّمَتْ تَرْجَمَتُهُ، فِي الْمَسْأَلَةِ الْخَامِسَةِ مِنْ شَرْحِ الْحَدِيثِ التَّاسِعِ.



الحديث السادس والثلاثون

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ نَفَسَ عَنْ مُؤْمِنٍ كُرْبَةً مِنْ كُرْبِ الدُّنْيَا نَفَسَ اللَّهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرْبِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ يَسَّرَ عَلَى مُعْسِرٍ، يَسَّرَ اللَّهُ عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا سَتَرَهُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَاللَّهُ فِي عَوْنِ الْعَبْدِ مَا كَانَ الْعَبْدُ فِي عَوْنِ أَخِيهِ، وَمَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَلْتَمِسُ فِيهِ عِلْمًا سَهَّلَ اللَّهُ لَهُ بِهِ طَرِيقًا إِلَى الْجَنَّةِ، وَمَا اجْتَمَعَ قَوْمٌ فِي بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِ اللَّهِ يَتْلُونَ كِتَابَ اللَّهِ، وَيَتَدَارَسُونَهُ بَيْنَهُمْ؛ إِلَّا نَزَلَتْ عَلَيْهِمُ السَّكِينَةُ، وَعَشِيَّتُهُمُ الرَّحْمَةُ، وَحَفَّتُهُمُ الْمَلَائِكَةُ، وَذَكَرَهُمُ اللَّهُ فِيمَنْ عِنْدَهُ، وَمَنْ بَطَّأَ بِهِ عَمَلُهُ لَمْ يُسْرِعْ بِهِ نَسَبُهُ».

رَوَاهُ مُسْلِمٌ [رقم: ٢٦٩٩] بهذا اللفظ.

## الشرح

في هذا الحديث جملة من المسائل:

المسألة الأولى: في بيان منزلة الحديث:

✽ هَذَا الْحَدِيثُ مِنَ الْأَحَادِيثِ الْعَظِيمَةِ، وَهُوَ جَامِعٌ لِأَنْوَاعٍ مِنَ الْعُلُومِ وَالْأَدَابِ، وَهُوَ أَصْلٌ فِي إِحْسَانِ الْمُسْلِمِ إِلَى الْمُسْلِمِ، وَأَنَّ الْجَزَاءَ مِنْ جِنْسِ الْعَمَلِ، وَهُوَ أَصْلٌ فِي فَضْلِ طَلَبِ الْعِلْمِ وَتَدَارُسِ الْقُرْآنِ.

❁ الْمَسْأَلَةُ الثَّانِيَّةُ: فِي بَيَانِ مَعْنَى الْحَدِيثِ إِجْمَالًا:

❁ فِي هَذَا الْحَدِيثِ، إِرْشَادُ كَرِيمٍ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى مَا يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ عَلَيْهِ الْمُسْلِمُ مِنَ الْحِرْصِ عَلَى أَبْوَابِ الطَّاعَاتِ، وَمِنْ جُمْلَتِهَا الْإِحْسَانُ إِلَى الْخَلْقِ، بِالْأُمُورِ الدِّينِيَّةِ أَوِ الدُّنْيَوِيَّةِ، ثُمَّ أَتْبَعَ ذَلِكَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيَانَ أَعْظَمِ أَبْوَابِ الْخَيْرِ الَّتِي يَعُودُ نَفْعُهَا عَلَى الْعَبْدِ وَعَلَى إِخْوَانِهِ الْمُسْلِمِينَ، وَذَلِكَ بِطَلَبِ الْعِلْمِ، وَتَدَارُسِ الْقُرْآنِ، ثُمَّ خَتَمَ هَذَا التَّوْجِيهَ الْكَرِيمَ بِبَيَانِ أَنَّ الْمُعْتَبَرَ هُوَ الْعَمَلُ وَبَدَلُ الْأَسْبَابِ لَا التَّوَاكُلُ عَلَى شَرَفِ الْأَنْسَابِ.

❁ الْمَسْأَلَةُ الثَّالِثَةُ: فِي بَيَانِ شَرْحِ الْحَدِيثِ مُفَصَّلًا:

- ❁ قَوْلُهُ: «مَنْ نَفَسَ»، أَي: فَرَّجَ وَخَفَّفَ.
- ❁ قَوْلُهُ: «كُرْبَةً»، وَهِيَ الشَّدَّةُ الْعَظِيمَةُ.
- ❁ قَوْلُهُ: «مِنْ كُرْبِ الدُّنْيَا»، أَي: مِنْ شِدَائِدِ الدُّنْيَا وَمَضَائِقِهَا.
- ❁ قَوْلُهُ: «نَفَسَ اللَّهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرْبِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ»، وَلَا شَكَّ أَنَّ الْجِزَاءَ هُنَا أَعْظَمُ مِنَ الْعَمَلِ.
- ❁ قَوْلُهُ: «وَمَنْ يَسَّرَ»، أَي: سَهَّلَ.
- ❁ قَوْلُهُ: «عَلَى مُعْسِرٍ»، وَهُوَ مَنْ بِهِ ضَيْقٌ.
- ❁ قَوْلُهُ: «وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا»، أَي: أَخْفَى عُيُوبَهُ الْخَلْقِيَّةَ وَالْخُلُقِيَّةَ.
- ❁ قَوْلُهُ: «سَتَرَهُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ»، أَي: أَخْفَى عُيُوبَهُ وَتَجَاوَزَ عَنْهَا.

- ❁ **قَوْلُهُ: «وَاللَّهُ فِي عَوْنِ الْعَبْدِ مَا كَانَ الْعَبْدُ قَائِمًا بِحَاجَةِ أَخِيهِ»**، أي: وَاللَّهُ قَائِمٌ بِحَاجَةِ الْعَبْدِ مَا كَانَ الْعَبْدُ قَائِمًا بِحَاجَةِ أَخِيهِ.
- ❁ **قَوْلُهُ: «وَمَنْ سَلَكَ طَرِيقًا»**، أي: طَرَقَ.
- ❁ **قَوْلُهُ: «يَلْتَمِسُ»**، الالْتِمَاسُ أَدْنَى الطَّلَبِ.
- ❁ **قَوْلُهُ: «سَهَّلَ اللَّهُ لَهُ بِهِ طَرِيقًا إِلَى الْجَنَّةِ»**، أي: يَسَّرَ لَهُ بِهِ
- ❁ **قَوْلُهُ: «وَمَا اجْتَمَعَ قَوْمٌ فِي بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِ اللَّهِ»**، هَذَا الْقَوْلُ خَرَجَ مَخْرَجَ الْعَالِبِ، فَلَوْ اجْتَمَعُوا فِي غَيْرِ بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِ اللَّهِ عَلَى هَذَا الْمَقْصِدِ الْمَذْكُورِ يُرْجَى لَهُمْ أَنْ يَنَالُوا الْفُضْلَ الْوَارِدَ فِي الْحَدِيثِ.
- ❁ **قَوْلُهُ: «يَتْلُونَ كِتَابَ اللَّهِ، وَيَتَدَارَسُونَهُ بَيْنَهُمْ»**، قِرَاءَةٌ وَفَهْمًا.
- ❁ **قَوْلُهُ: «إِلَّا نَزَلَتْ عَلَيْهِمُ السَّكِينَةُ»**، هِيَ الطُّمَأْنِينَةُ وَأَنْشِرَاحُ الصَّدْرِ.
- ❁ **قَوْلُهُ: «وَعَشِيَّتُهُمُ الرَّحْمَةُ»**، أي: غَطَّتْهُمْ.
- ❁ **قَوْلُهُ: «وَحَقَّتْهُمُ الْمَلَائِكَةُ»**، أي: أَحَاطَتْ بِهِمْ.
- ❁ **قَوْلُهُ: «وَذَكَرَهُمُ اللَّهُ فِيمَنْ عِنْدَهُ»**، بِالثَّنَاءِ عَلَيْهِمْ.
- ❁ **قَوْلُهُ: «وَمَنْ بَطَّأَ بِهِ عَمَلُهُ»**، أي: قَصَّرَ بِهِ.
- ❁ **قَوْلُهُ: «لَمْ يُسْرِعْ بِهِ نَسَبُهُ»**، أي: لَمْ يُبْلَغْ بِهِ نَسَبُهُ إِلَى الدَّرَجَةِ الَّتِي قَصَّرَ عَنْهَا.

❁ **السَّأَلَةُ الرَّابِعَةُ: فِي بَيَانِ الْفَوَائِدِ الْمُسْتَنْبَطَةِ مِنَ الْحَدِيثِ:**

❖ **الفائدة الأولى:** بيان القاعدة المقررة في الشريعة، وهي أنجزاء من جنس العمل، وهذا من سنة الله **تَبَارَكَ وَتَعَالَى** الشرعية والقدرية، كما قال تعالى: **﴿هَلْ جَزَاءُ الْإِحْسَنِ إِلَّا الْإِحْسَنُ﴾** [سورة الرحمن: ٦٠].

❖ **الفائدة الثانية:** فيه فضل الترغيب في جملة الأعمال الصالحة المذكورة، وأن من أعظمها ما يتعدى نفعه للآخرين، كتفريج الكرب، والتيسير على المعسر، وقضاء حاجة المحتاجين، والستر على المسلمين.

❖ **الفائدة الثالثة:** فيه فضل طلب العلم الشرعي، وأنه من أعظم أسباب التوفيق لدخول الجنة.

❖ **الفائدة الرابعة:** فيه فضيلة تلاوة كتاب الله **تَبَارَكَ وَتَعَالَى** والاجتماع في المساجد لقراءة القرآن وتدارسه.

❖ **الفائدة الخامسة:** فيه بيان بعض أعمال الملائكة وأحوالهم، ومن جملةها: صحبتهم لأهل مجالس العلم، ومحببتهم لهم.

❖ **الفائدة السادسة:** فيه بيان أن الملائكة موجودون حقيقة، وفيه الرد على الملاحدة الذين يزعمون أن وجودهم إنما هو من باب الخيال والتمثيل.

❖ **الفائدة السابعة:** فيه بيان أن النسب لا ينفع صاحبه ولا يعلي من قدره

إذا كان سبباً في تأخره عن العمل الصالح، وفيه التحذير من الاغترار بشرف النسب، وعلو الحسب، وأن العبرة في الفضل عند الله **عَزَّ وَجَلَّ** بالتقوى.

❖ **المسألة الخامسة:** في بيان ترجمة الصحابي الجليل:

❁ تَقَدَّمَتْ تَرْجَمَتُهُ، فِي الْمَسْأَلَةِ الْخَامِسَةِ مِنْ شَرْحِ الْحَدِيثِ التَّاسِعِ.



## الحديث السابع والثلاثون

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيمَا يَرُوهُ عَنْ رَبِّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ الْحَسَنَاتِ وَالسَّيِّئَاتِ، ثُمَّ بَيَّنَّ ذَلِكَ، فَمَنْ هَمَّ بِحَسَنَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا كَتَبَهَا اللَّهُ عِنْدَهُ حَسَنَةً كَامِلَةً، وَإِنْ هَمَّ بِهَا فَعَمَلُهَا كَتَبَهَا اللَّهُ عِنْدَهُ عَشْرَ حَسَنَاتٍ إِلَى سَبْعِمِائَةٍ ضِعْفٍ إِلَى أَضْعَافٍ كَثِيرَةٍ، وَإِنْ هَمَّ بِسَيِّئَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا كَتَبَهَا اللَّهُ عِنْدَهُ حَسَنَةً كَامِلَةً، وَإِنْ هَمَّ بِهَا فَعَمَلُهَا كَتَبَهَا اللَّهُ سَيِّئَةً وَاحِدَةً».

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ [رقم: ٦٤٩١]، وَمُسْلِمٌ [رقم: ١٣١]، فِي «صَحِيحَيْهِمَا»  
بِهَذِهِ الْحُرُوفِ.

## الشرح

فِي هَذَا الْحَدِيثِ جُمْلَةٌ مِنَ الْمَسَائِلِ:

✪ الْمَسْأَلَةُ الْأُولَى: فِي بَيَانِ مَنْزِلَةِ الْحَدِيثِ:

✪ هَذَا الْحَدِيثُ حَدِيثٌ عَظِيمٌ، جَلِيلُ الْقَدْرِ، دَالٌّ عَلَى فَضْلِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى عَلَى خَلْقِهِ، وَرَحْمَتِهِ بِهِمْ، وَهُوَ أَصْلٌ فِي كِتَابَةِ الْحَسَنَاتِ وَالسَّيِّئَاتِ، وَالْمُجَازَاةِ عَلَيْهَا، وَبَيَانِ مَقَادِيرِهَا.

✪ الْمَسْأَلَةُ الثَّانِيَّةُ: فِي بَيَانِ مَعْنَى الْحَدِيثِ إِجْمَالًا:

❁ فِي هَذَا الْحَدِيثِ، يُبَيِّنُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جُمْلَةً مِنَ الْأُمُورِ الْمُتَعَلِّقَةِ بِالْحَسَنَاتِ وَالسَّيِّئَاتِ، مِنْ جِهَةِ كِتَابَتِهَا، أَي: تَقْدِيرِهَا عَلَى الْعِبَادِ، وَالْمُجَازَاةِ عَلَيْهَا بِبَيَانِ مَقْدَارِ مَا لَهُ مِنَ الْحَسَنَاتِ، وَمَا لَهُ مِنَ السَّيِّئَاتِ، إِنْ كَانَتْ هَمًّا أَوْ عَمَلًا، وَفِي ضَمَنِ ذَلِكَ بَيَانِ سَعَةِ عِلْمِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى وَكَمَالِ عَدْلِهِ وَرَحْمَتِهِ بِعِبَادِهِ.

### ❁ الْمَسْأَلَةُ الثَّالِثَةُ: فِي بَيَانِ شَرْحِ الْحَدِيثِ مُفَصَّلًا:

❁ قَوْلُهُ: «إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ الْحَسَنَاتِ وَالسَّيِّئَاتِ»، أَي: قَدَّرَ مَقَادِيرَ الْحَسَنَاتِ وَالسَّيِّئَاتِ، وَأَرَادَ بِالْحَسَنَاتِ الْأَعْمَالَ الصَّالِحَةَ الَّتِي تُنَالُ بِهَا الْحَسَنَاتِ، وَأَرَادَ بِالسَّيِّئَاتِ أَي: الْأَعْمَالَ السَّيِّئَةَ الَّتِي يَنَالُ بِهَا الْعَبْدُ السَّيِّئَاتِ.

❁ قَوْلُهُ: «ثُمَّ بَيَّنَّ ذَلِكَ»، أَي: وَصَّحَ ذَلِكَ لِلْمَلَائِكَةِ الْكُتَبَةِ.

❁ قَوْلُهُ: «فَمَنْ هَمَّ بِحَسَنَةٍ»، أَي: عَزَمَ وَأَرَادَ الْقِيَامَ بِحَسَنَةٍ.

❁ قَوْلُهُ: «فَلَمْ يَعْمَلْهَا»، أَي: فَلَمْ يَتِمَّكَّنْ مِنْ عَمَلِهَا، وَذَلِكَ لِوُجُودِ مَانِعٍ مَنَعَهُ مِنَ الْقِيَامِ بِهَا.

❁ قَوْلُهُ: «كَتَبَهَا اللَّهُ عِنْدَهُ»، إِشَارَةٌ إِلَى الْعِنَايَةِ بِهَا.

❁ قَوْلُهُ: «حَسَنَةٌ كَامِلَةٌ»، أَي: تَامَةٌ.

❁ قَوْلُهُ: «وَإِنْ هَمَّ بِهَا فَعَمَلَهَا كَتَبَهَا اللَّهُ عِنْدَهُ عَشْرَ حَسَنَاتٍ»، أَقْلُ مَا

يُكْتَبُ عَلَى الْعَمَلِ الصَّالِحِ.

❁ **قَوْلُهُ:** «وَأِنْ هُمْ بِسَيِّئَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا»، وَكَانَ الْمَانِعُ مِنْ عَمَلِهَا خَوْفُهُ مِنْ

اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى.

❁ **الْمَسْأَلَةُ الرَّابِعَةُ:** فِي بَيَانِ الْفَوَائِدِ الْمُسْتَنْبَطَةِ مِنَ الْحَدِيثِ:

❁ **الْفَائِدَةُ الْأُولَى:** فِيهِ إِثْبَاتُ مَرْتَبَةِ الْكِتَابَةِ، وَهِيَ أَحَدُ مَرَاتِبِ الْقَضَاءِ

وَالْقَدْرِ، وَالْمُرَادُ بِالْكِتَابَةِ هُنَا مَا يَشْمَلُ الْكِتَابَةَ فِي اللَّوْحِ الْمَحْفُوظِ فِي قَوْلِهِ:

«إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ الْحَسَنَاتِ وَالسَّيِّئَاتِ»، وَكَذَلِكَ الْكِتَابَةُ بِالصُّحُفِ الَّتِي فِي أَيْدِي

الْمَلَائِكَةِ، وَذَلِكَ فِي تَتَمَّةِ الْحَدِيثِ فِي قَوْلِهِ: «كَتَبَهَا اللَّهُ عِنْدَهُ حَسَنَةً كَامِلَةً».

❁ **الْفَائِدَةُ الثَّانِيَةُ:** فِيهِ بَيَانُ عَمَلٍ مِنْ أَعْمَالِ الْمَلَائِكَةِ، وَأَنْهُمْ مُوَكَّلُونَ

بِحِفْظِ أَعْمَالِ الْعِبَادِ وَكِتَابَتِهَا.

❁ **الْفَائِدَةُ الثَّلَاثَةُ:** فِيهِ بَيَانُ كَمَالِ عَدْلِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى وَرَحْمَتِهِ وَإِحْسَانِهِ

فِي حَقِّ الْمُحْسِنِ

❁ **الْفَائِدَةُ الرَّابِعَةُ:** فِيهِ أُسْلُوبٌ حَسَنٌ مِنْ أَسَالِيبِ التَّعْلِيمِ، وَهُوَ التَّفْصِيلُ

بَعْدَ الْإِجْمَالِ.

❁ **الْفَائِدَةُ الْخَامِسَةُ:** مَنْ هَمَّ بِحَسَنَةٍ وَلَمْ يَعْمَلْ بِهَا، تُكْتَبُ لَهُ حَسَنَةٌ

كَامِلَةٌ.

❁ **الْفَائِدَةُ السَّادِسَةُ:** فِيهِ إِثْبَاتُ رَحْمَةِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، وَأَنَّهَا سَبَقَتْ غَضَبَهُ.


❁ **الْفَائِدَةُ السَّابِعَةُ:** فِيهِ بَيَانُ إِعْذَارِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لِلْعِبَادِ، وَأَنَّهُ لَا يَهْلِكُ

عَلَى اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى إِلَّا هَالِكٌ.

المَسْأَلَةُ الْخَامِسَةُ: فِي بَيَانِ تَرْجَمَةِ الصَّحَابِيِّ الْجَلِيلِ:

تَقَدَّمَتْ تَرْجَمَتُهُ، فِي الْمَسْأَلَةِ الْخَامِسَةِ مِنْ شَرْحِ الْحَدِيثِ التَّاسِعِ

عَشْرًا.



الحديث الثامن والثلاثون

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَ: مَنْ عَادَى لِي وَلِيًّا فَقَدْ آذَنْتُهُ بِالْحَرْبِ، وَمَا تَقَرَّبَ إِلَيَّ عَبْدِي بِشَيْءٍ أَحَبَّ إِلَيَّ مِمَّا افْتَرَضْتُهُ عَلَيْهِ، وَلَا يَزَالُ عَبْدِي يَتَقَرَّبُ إِلَيَّ بِالنَّوَافِلِ حَتَّى أُحِبَّهُ، فَإِذَا أَحْبَبْتُهُ كُنْتُ سَمْعَهُ الَّذِي يَسْمَعُ بِهِ، وَبَصَرَهُ الَّذِي يُبْصِرُ بِهِ، وَيَدَهُ الَّتِي يَبْطِشُ بِهَا، وَرِجْلَهُ الَّتِي يَمْشِي بِهَا، وَلَئِنْ سَأَلَنِي لِأَعْظَمَ شَيْءٍ، وَلَئِنْ اسْتَعَاذَنِي لِأَعْيَنَ شَيْءٍ».

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ [رقم: ٦٥٠٢].

الشرح

في هذا الحديث جملة من المسائل:

✿ المسألة الأولى: في بيان منزلة الحديث:

✿ هذا الحديث حديث عظيم، وهو أجل وأشرف حديث روي في صفة الأولياء، وقد اشتمل على فوائد، وهو أصل في فضل الولي والولاية، وبيان السبب الذي تنال به ولاية الله تبارك وتعالى.

✿ المسألة الثانية: في بيان معنى الحديث إجمالاً:

❁ فِي هَذَا الْحَدِيثِ، يَرْوِي نَبِينَا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ رَبِّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى وَعِيدَهُ لِمَنْ عَادَى أَوْلِيَاءَهُ، ثُمَّ يُخْبِرُهُمْ تَبَارَكَ وَتَعَالَى عَنِ السَّبِيلِ وَالطَّرِيقِ الَّتِي تُوصِلُ إِلَى بُلُوغِ دَرَجَةِ الْوِلَايَةِ، وَمَا لِصَاحِبِهَا بَعْدَ ذَلِكَ مِنَ الْحِفْظِ وَالرَّعَايَةِ.

### ❁ الْمَسْأَلَةُ الثَّالِثَةُ: فِي بَيَانِ شَرْحِ الْحَدِيثِ مُفَصَّلًا:

❁ قَوْلُهُ: «مَنْ عَادَى لِي وَلِيًّا»، أَي: مَنْ نَاصَبَ الْعَدَاءَ، وَالْوَلِيَّ كُلُّ مُؤْمِنٍ تَقِيٍّ، وَلَهُ مَعْنَى شَرْعِيًّا وَاصْطِلَاحِيًّا فِي كُتُبِ الْعَقَائِدِ، فَيُرَادُ بِهِ اصْطِلَاحًا: كُلُّ مُؤْمِنٍ تَقِيٍّ لَيْسَ بِنَبِيِّ، وَيُرَادُ بِهِ شَرْعًا: كُلُّ مُؤْمِنٍ تَقِيٍّ مِنْ نَبِيِّ فَمَنْ دُونَهُ.

❁ قَوْلُهُ: «فَقَدْ آذَنْتُ»، أَي: أَعْلَمْتُهُ.

❁ قَوْلُهُ: «بِالْحَرْبِ»، أَي: بِالْعُقُوبَةِ وَالْإِنْتِقَامِ.

❁ قَوْلُهُ: «وَمَا تَقَرَّبَ إِلَيَّ عَبْدِي بِشَيْءٍ»، أَي: تَعَبَّدَ عِبَادَةً يَرْجُو الْقُرْبَ

بِهَا.

❁ قَوْلُهُ: «أَحَبَّ إِلَيَّ مِمَّا افْتَرَضْتُهُ عَلَيْهِ»، أَي: أَوْجَبْتُهُ عَلَيْهِ.

❁ قَوْلُهُ: «وَلَا يَزَالُ عَبْدِي يَتَقَرَّبُ إِلَيَّ بِالنَّوَافِلِ»، أَي: بِالْمُسْتَحَبَّاتِ.

❁ قَوْلُهُ: «حَتَّى أَحِبَّهُ»، أَي: إِلَى أَنْ أُحِبَّهُ.

❁ قَوْلُهُ: «فَإِذَا أَحْبَبْتُهُ كُنْتُ سَمِعَهُ الَّذِي يَسْمَعُ بِهِ»، فَلَا يَقَعُ سَمْعُهُ إِلَّا

عَلَى مَا يُرْضِي اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، وَكَذَلِكَ يُقَالُ فِيمَا بَعْدَهَا.

### ❁ الْمَسْأَلَةُ الرَّابِعَةُ: فِي بَيَانِ الْفَوَائِدِ الْمُسْتَنْبَطَةِ مِنَ الْحَدِيثِ:

❖ **الفائدة الأولى:** فيه إثباتُ الوِلايةِ لله **عَزَّوَجَلَّ** أي: أَنَّ اللهَ **تَبَارَكَ وَتَعَالَى** أولياءٌ، وَالْوَلِيَّ فِي هَذَا الْحَدِيثِ إِنَّمَا يَنَالُ الْوِلايةَ بِإِدَاءِ الْفِرَائِضِ وَفِعْلِ النَّوَافِلِ.

❖ **الفائدة الثانية:** فيه وُجُوبُ مَوْلَاةِ أَوْلِيَاءِ اللهِ، وَمُعَادَاةِ أَعْدَاءِهِ.

❖ **الفائدة الثالثة:** فيه تَحْرِيمُ مُعَادَاةِ أَوْلِيَاءِ اللهِ **عَزَّوَجَلَّ**.

❖ **الفائدة الرابعة:** فيه أَنَّ عِدَاوَةَ وَلِيِّ مِنْ أَوْلِيَاءِ اللهِ سَبَبٌ لِعِدَاوَةِ اللهِ وَحَرْبِهِ، وَفِي ذَلِكَ تَفْصِيلٌ وَأَحْوَالٌ:

❖ **الحالة الأولى:** أَنْ يُبْغِضَ الْوَلِيَّ وَيُعَادِيهِ لِدِينِهِ، فَهَذَا مُتَوَعَّدٌ بِالْحَدِيثِ، وَيُخْشَى عَلَيْهِ مِنَ الْكُفْرِ بِاللَّهِ **تَبَارَكَ وَتَعَالَى**.

❖ **الحالة الثانية:** أَنْ يُبْغِضَ الْوَلِيَّ وَيُعَادِيهِ لِأَمْرِ دُنْيَوِيٍّ بَعِيرٍ حَقٌّ، فَهَذَا كَبِيرَةٌ مِنْ كَبَائِرِ الذُّنُوبِ، وَصَاحِبُهُ مُتَوَعَّدٌ بِالْحَدِيثِ.

❖ **الحالة الثالثة:** أَنْ يُعَادِيَ الْوَلِيَّ فِي خُصُومَةٍ مِنَ الْخُصُومَاتِ، دُونَ بُغْضٍ لَهُ، فَهَذَا لَا يَدْخُلُ بِالْوَعِيدِ الْوَارِدِ فِي الْحَدِيثِ.

❖ **الفائدة الخامسة:** فيه بَيَانٌ أَنَّ الْحَسَنَاتِ مُتَّفَاوِتَةٌ بَيْنَهَا فِي الْمَرَاتِبِ.

❖ **الفائدة السادسة:** فيه الدَّلَالَةُ عَلَى أَنَّ الْوِلايةَ الْخَاصَّةَ تَنْقَسِمُ إِلَى

مَرَّتَيْنِ:

❖ **الأولى:** مَرْتَبَةُ الْمُقْتَصِدِينَ.

❖ **الثانية:** مَرْتَبَةُ الْقَاصِدِينَ.

❁ **الفائدة السابعة:** فيه ثبوت صفة المحبة لله **تَبَارَكَ وَتَعَالَى** وبيان أنها تُنال بأسباب، ومن تلك الأسباب الاستكثار من النوافل.

❁ **الفائدة الثامنة:** فيه بيان أن صفات الله **تَبَارَكَ وَتَعَالَى** لها آثار، فمن ذلك آثار صفة المحبة، فمحبة الله **عَزَّوَجَلَّ** لعبده من آثارها تُسديدُ الله **عَزَّوَجَلَّ** للعبد، وحفظ جوارحه عن مواقعة الآثام، وإجابة دعائه، وإعادته مما يخشى ضرره.

❁ **المسألة الخامسة:** في بيان ترجمة الصحابيِّ الجليل:

❁ **تقدّمت ترجمته،** في المسألة الخامسة من شرح الحديث التاسع.



## الحديث التاسع والثلاثون

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ تَجَاوَزَ لِي عَنْ أُمَّتِي الْخَطَأَ وَالنِّسْيَانَ وَمَا اسْتَكْرَهُوا عَلَيْهِ».

حَدِيثٌ حَسَنٌ، رَوَاهُ ابْنُ مَاجَهَ [رقم: ٢٠٤٥]، وَالْبَيْهَقِيُّ [السنن ٧]

### الشرح

في هذا الحديث جُمْلَةٌ مِنَ الْمَسَائِلِ:

🌟 **المسألة الأولى:** في بيان منزلة الحديث:

🌟 **هذا الحديث من الأحاديث العظيمة،** ومن جوامع كليم النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وقد عدّه بعض أهل العلم نصف العلم، وبيان ذلك أنّ تصرّفات العبد إمّا أن تكون عن قصدٍ وعمدٍ واختيارٍ، أو على خلاف ذلك، وفي الحديث بيان الثاني، وقد اشتمل الحديث على فوائده وأمورٍ مهمّة، وهو عظيم النفع لعموم فائدته، فالأمور المذكورة تدخل في جميع أبواب الفقه، وهو أصل في رفع الإثم عن المخطئ والناسي والمكروه.

🌟 **المسألة الثانية:** في بيان معنى الحديث إجمالاً:

❁ فِي هَذَا الْحَدِيثِ ، يُخْبِرُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ سَعَةِ رَحْمَةِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى بِعِبَادِهِ، وَيُسْرِهِ فِي أَحْكَامِهِ وَتَشْرِيعَاتِهِ، وَأَنَّهُ رَفَعَ الْمُؤَاخَذَةَ وَالْجَزَاءَ عَنِ الْمُخْطِئِ وَالنَّاسِي وَالْمُكْرَهِ، وَأَنَّ ذَلِكَ مِمَّا اخْتَصَّتْ بِهِ هَذِهِ الْأُمَّةُ.

### ❁ الْمَسْأَلَةُ الثَّالِثَةُ: فِي بَيَانِ شَرْحِ الْحَدِيثِ مُفَصَّلًا:

❁ قَوْلُهُ: «إِنَّ اللَّهَ تَجَاوَزَ»، أَي: عَفَى وَصَفَحَ.

❁ قَوْلُهُ: «لِي»، أَي: مِنْ أَجْلِي.

❁ قَوْلُهُ: «عَنْ أُمَّتِي»، أَي: أُمَّةُ الْإِجَابَةِ.

❁ قَوْلُهُ: «الْخَطَأَ»، وَهُوَ أَنْ يَقْصِدَ بِفِعْلِهِ شَيْئًا، فَيُصَادِفُ غَيْرَ مَا قَصَدَ.

❁ قَوْلُهُ: «وَالنَّسِيَانَ»، وَهُوَ ذُهُولُ الْقَلْبِ عَنْ شَيْءٍ مَعْلُومٍ.

❁ قَوْلُهُ: «وَمَا اسْتَكْرَهُوا عَلَيْهِ»، الْإِكْرَاهُ: الْإِزَامُ الْغَيْرِ بِمَا لَا يُرِيدُهُ.

### ❁ الْمَسْأَلَةُ الرَّابِعَةُ: فِي بَيَانِ الْفَوَائِدِ الْمُسْتَنْبَطَةِ مِنَ الْحَدِيثِ:

❁ الْفَائِدَةُ الْأُولَى: فِيهِ بَيَانُ فَضْلِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى عَلَى هَذِهِ الْأُمَّةِ، بِمَا

خَصَّهَا بِهِ مِنَ التَّيْسِيرِ، وَالْعَفْوِ وَالتَّجَاوُزِ؛ إِكْرَامًا لِنَبِيِّهَا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

❁ الْفَائِدَةُ الثَّانِيَةُ: فِيهِ بَيَانُ سَعَةِ رَحْمَةِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى.

❁ الْفَائِدَةُ الثَّالِثَةُ: فِيهِ إِثْبَاتُ صِفَةِ التَّجَاوُزِ، وَحُصُولِ الْعَفْوِ، وَتَرْكِ

الْمُأَخَذَةِ.

❁ الْفَائِدَةُ الرَّابِعَةُ: أَنَّ مَا جَاءَ بَيَانُهُ فِي الْحَدِيثِ ثَابِتٌ فِي كِتَابِ اللَّهِ

تَبَارَكَ وَتَعَالَى فِي قَوْلِهِ: ﴿رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا﴾ [سورة

البقرة: ٢٨٦]. جَاءَ فِي مُسْلِمٍ: «قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: قَدْ فَعَلْتُ»، وَقَوْلِهِ: ﴿إِلَّا مَنْ

أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ﴾ [سورة النحل: ١٠٦].


✽ **الْفَائِدَةُ الْخَامِسَةُ:** رَفَعُ الْمُؤَاخَذَةِ عَنِ الْمَذْكُورِينَ فِي الْحَدِيثِ هُوَ فِي

بَابِ الْأَحْكَامِ التَّكْلِيفِيَّةِ، وَأَمَّا الْأَحْكَامُ الْوَضْعِيَّةُ فَنِيهَا تَفْصِيلٌ يُدْرَسُ فِي كُتُبِ  
الْفِقْهِ وَقَوَاعِدِهِ.

✽ **الْمَسْأَلَةُ الْخَامِسَةُ:** فِي بَيَانِ تَرْجَمَةِ الصَّحَابِيِّ الْجَلِيلِ:

✽ **تَقَدَّمَتْ تَرْجَمَتُهُ،** فِي الْمَسْأَلَةِ الْخَامِسَةِ مِنْ شَرْحِ الْحَدِيثِ التَّاسِعِ

عَشْرًا.





عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَنْكِبِي، وَقَالَ: «كُنْ فِي الدُّنْيَا كَأَنَّكَ غَرِيبٌ أَوْ عَابِرُ سَبِيلٍ».

وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ: إِذَا أَمْسَيْتَ فَلَا تَتَنَطَّرُ الصَّبَاحَ، وَإِذَا أَصْبَحْتَ فَلَا تَتَنَطَّرُ الْمَسَاءَ، وَخُذْ مِنْ صِحَّتِكَ لِمَرَضِكَ، وَمِنْ حَيَاتِكَ لِمَوْتِكَ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ [رقم: ٦٤١٦].

## الشرح

في هذا الحديث جملة من المسائل: 

✿ **المسألة الأولى:** في بيان منزلة الحديث:

✿ **هذا الحديث حديث عظيم، جامع لأنواع الخير والمواعظ، وهو عظيم القدر، جليل الفوائد، وأصل عظيم في قصر الأمل، والاستعداد لحسن العمل، وفيه الحث على التفرغ من هموم الدنيا والأشتغال بهموم الآخرة.**

✿ **المسألة الثانية:** في بيان معنى الحديث إجمالاً:

✿ **يُخْبِرُ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي هَذَا الْحَدِيثِ عَنْ صُورَةٍ مِنْ هَدْيِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي التَّعْلِيمِ وَالْإِزْشَادِ لِأَصْحَابِهِ، وَتَعَاهُدِهِ لَهُمْ بِمَا يَنْفَعُهُمْ، وَمِنْ**

ذَلِكَ أَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخَذَ بِمَنْكِبِهِ؛ لِيُحَسِّنَ السَّمَاعَ وَالْإِنِّصَاتَ، ثُمَّ أَرْشَدَهُ إِلَى أَمْرٍ يَنْزِعُ مِنْ قَلْبِهِ التَّعَلُّقَ بِالدُّنْيَا، وَالْإِنْكِبَابَ عَلَيْهَا، وَيَجْعَلُ هِمَّتَهُ وَعَزِيمَتَهُ مُنْصَرِفَةً لِأَمْرِ الْآخِرَةِ، وَقَدْ أَثَرَ ذَلِكَ فِي ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، فَكَانَ مِنْ حَالِهِ مَا جَاءَ فِي تِمِّمَةِ الْأَثَرِ.

### ❁ الْمَسْأَلَةُ الثَّالِثَةُ: فِي بَيَانِ شَرْحِ الْحَدِيثِ مُفَصَّلًا:

❁ قَوْلُهُ: «بِمَنْكِبِي»، بِفَتْحِ الْمِيمِ وَكَسْرِ الْكَافِ، وَهُوَ مَجْمَعُ الْعُضْدِ وَالْكَتِفِ.

❁ قَوْلُهُ: «كُنْ فِي الدُّنْيَا كَأَنَّكَ غَرِيبٌ»، وَهُوَ الْمُقِيمُ فِي غَيْرِ وَطَنِهِ، وَسُمِّيَ بِذَلِكَ؛ لِأَنَّهُ لَا يَجِدُ مَنْ يَأْنَسُ بِهِ حَالَ غُرْبَتِهِ.

❁ قَوْلُهُ: «أَوْ عَابِرُ سَبِيلٍ»، هُوَ الْمُسَافِرُ الَّذِي مَرَّ بِبَلَدٍ مَا.

### ❁ الْمَسْأَلَةُ الرَّابِعَةُ: فِي بَيَانِ الْفَوَائِدِ الْمُسْتَنْبَطَةِ مِنَ الْحَدِيثِ:

❁ الْفَائِدَةُ الْأُولَى: فِيهِ بَيَانُ حُسْنِ تَعْلِيمِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَشَفَقَتِهِ بِالْمُتَعَلِّمِ.

❁ الْفَائِدَةُ الثَّانِيَةُ: فِيهِ التَّنْبِيهُ إِلَى الزُّهْدِ فِي الدُّنْيَا، وَبَيَانِ احْتِقَارِهَا وَقِلَّةِ قَدْرِهَا، وَسُرْعَانَ مَا يَتَحَوَّلُ الْعَبْدُ عَنْهَا.

❁ الْفَائِدَةُ الثَّلَاثَةُ: فِيهِ ضَرْبُ مَثَلٍ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا، وَحَالِ الْعِبَادِ فِيهَا.

❁ الْفَائِدَةُ الرَّابِعَةُ: فِي الْحَدِيثِ إِشَارَةٌ إِلَى أَنَّ الْمُؤْمِنَ يَنْبَغِي لَهُ أَلَّا يَطْمَئِنَّ بِالْحَيَاةِ الدُّنْيَا، وَلَا يَرْضَى بِهَا بَدَلًا عَنِ الْآخِرَةِ.

❁ **الفائدة الخامسة:** فِيهِ فَضِيلَةُ ابْنِ عُمَرَ **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا**، وَذَلِكَ بِأَخْذِ مَنْكِبِهِ، وَتَخْصِيصِهِ بِهَذِهِ الْوَصِيَّةِ.

❁ **الفائدة السادسة:** فِي هَذَا الْحَدِيثِ الْحَثُّ عَلَى تَقْصِيرِ الْأَمَلِ، وَاعْتِنَامِ الْعُمْرِ، وَالتَّشْمِيرِ لِلطَّاعَةِ، وَاعْتِنَامِ الْفُرْصِ بِحُسْنِ الْعَمَلِ، وَفِيهِ أَنَّ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا مَحَلٌّ لِلتَّزَوُّدِ بِمَا يَبْلُغُ بِهِ الْعَبْدُ الْحَاجَةَ فِي الدَّارِ الْآخِرَةِ.

❁ **المسألة الخامسة:** فِي بَيَانِ تَرْجَمَةِ الصَّحَابِيِّ الْجَلِيلِ:

❁ **تَقَدَّمَتْ تَرْجَمَتُهُ، فِي الْمَسْأَلَةِ الْخَامِسَةِ مِنْ شَرْحِ الْحَدِيثِ الثَّلَاثِ.**



## الحديث الحادي والأربعون

عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يَكُونَ هَوَاهُ تَبَعًا لِمَا جِئْتُ بِهِ».

حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، رَوَيْنَاهُ فِي كِتَابِ «الْحُجَّةِ» بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ.

### الشرح

في هذا الحديث جملة من المسائل:

✿ **المسألة الأولى:** في بيان منزلة الحديث:

✿ **هذا الحديث من الأحاديث العظيمة، وهو أصل في وجوب اتباع النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ والتسليم والانقياد له، وهو يصلح أن يقال فيه أنه كل الإسلام.**

✿ **المسألة الثانية:** في بيان معنى الحديث إجمالاً:

✿ **في هذا الحديث يُخبر النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه لا إيمان إلا باتباع ما جاء به من عند الله تبارك وتعالى، وهو من جوامع كلم النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.**

✿ **المسألة الثالثة:** في بيان شرح الحديث مفصلاً:

✿ **قوله: «لا يؤمن أحدكم»، الإيمان المُتَّفِي هُنَا يَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ أَصْلُ الْإِيمَانِ، أَوْ كَمَالُهُ الْوَاجِبُ، أَوْ كَمَالُهُ الْمُسْتَحَبُّ.**

❁ قَوْلُهُ: «حَتَّى يَكُونَ هَوَاهُ»، أَي: مَا تَحِبُّهُ نَفْسُهُ وَتَمِيلُ إِلَيْهِ.

❁ قَوْلُهُ: «تَبَعًا»، أَي: مُتَقَادًا مُسَلِّمًا.

❁ قَوْلُهُ: «لِمَا جِئْتُ بِهِ»، وَهُوَ الْقُرْآنُ وَالسُّنَّةُ.

❁ الْمَسْأَلَةُ الرَّابِعَةُ: فِي بَيَانِ الْفَوَائِدِ الْمُسْتَنْبَطَةِ مِنَ الْحَدِيثِ:

❁ الْفَائِدَةُ الْأُولَى: فِيهِ نَفْيُ الْإِيمَانِ عَمَّنْ لَمْ يَكُنْ هَوَاهُ تَبَعًا لِمَا جَاءَ بِهِ

النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

❁ الْفَائِدَةُ الثَّانِيَةُ: أَنَّ الْمُنْفِيَّ هُنَا يَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ لِأَصْلِ الْإِيمَانِ، وَذَلِكَ

لِمَنْ لَمْ يَتَّبِعِ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي أَصْلِ بُبُوْتِهِ وَرِسَالَتِهِ، وَبِمَا لَا يَصِحُّ

الْإِيمَانُ إِلَّا بِهِ، وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ النَّفْيُ لِكَمَالِ الْإِيمَانِ الْوَاجِبِ أَوْ

الْمُسْتَحَبِّ، إِلَّا أَنَّهُ فِي الْحَدِيثِ يَتَّعِنُ حَمْلُهُ عَلَى نَفْيِ كَمَالِ الْإِيمَانِ الْوَاجِبِ؛

لِمَا تَقَرَّرَ أَنَّهُ لَا يَنْتَفِي الْإِيمَانُ فِي اسْتِعْمَالِ الشَّارِعِ إِلَّا بِتَرْكِ وَاجِبٍ، أَوْ فِعْلٍ

مُحَرَّمٍ، وَلَا يُنْتَفَى لِتَرْكِ مُسْتَحَبٍّ كَمَا نَبَّهَ عَلَيْهِ شَيْخُ الْإِسْلَامِ رَحِمَهُ اللَّهُ.

❁ الْفَائِدَةُ الثَّلَاثَةُ: هَذَا الْحَدِيثُ أَصْلٌ فِي وُجُوبِ اتِّبَاعِ النَّبِيِّ

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالتَّسْلِيمِ لَهُ، وَقَدْ جَاءَ تَقْرِيرُ هَذَا الْأَصْلِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَلَا

وَرَيْكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحْكِمَكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي

أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴿٦٥﴾ [سورة النساء: ٦٥].

❁ الْفَائِدَةُ الرَّابِعَةُ: فِيهِ فَضِيلَةُ مَحَبَّةِ شَرْعِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى.


❁ **الفائدة الخامسة:** فيه وجوب تقديم قول النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** على قول كلِّ أحدٍ سواه.

❁ **الفائدة السادسة:** هذا الحديث أصل لقاعدة أهل السنة في تقديم النقل على العقل.

❁ **الفائدة السابعة:** فيه بيان أن الإيمان يزيد وينقص.

❁ **المسألة الخامسة:** في بيان ترجمة الصحابيِّ الجليل:

❁ هو أبو عبد الله عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما، قرشي، أسلم قبل أبيه، وأما أبوه فلم يسلم إلا بعد الحديبية، وبينه وبين أبيه (١١) سنة، وكان كثير العبادة، وهو أحد أشهر من أكثر من رواية الحديث، وقد توفي بمكة، وقيل في غيرها سنة (٦٥هـ)، وقيل غير ذلك.





## الحديث الثاني والأربعون

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: يَا ابْنَ آدَمَ! إِنَّكَ مَا دَعَوْتَنِي وَرَجَوْتَنِي غَفَرْتُ لَكَ عَلَى مَا كَانَ مِنْكَ وَلَا أُبَالِي.

يَا ابْنَ آدَمَ! لَوْ بَلَغَتْ ذُنُوبُكَ عَنَانَ السَّمَاءِ ثُمَّ اسْتَغْفَرْتَنِي غَفَرْتُ لَكَ، يَا ابْنَ آدَمَ! إِنَّكَ لَوْ آتَيْتَنِي بِقَرَابِ الْأَرْضِ خَطَايَا ثُمَّ لَقَيْتَنِي لَا تُشْرِكُ بِي شَيْئًا لَأَتَيْتُكَ بِقَرَابِهَا مَغْفِرَةً».

رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ رَقْمَ: [٣٥٤٠]، وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

## الشرح

في هذا الحديث جُمْلَةٌ مِنَ الْمَسَائِلِ: 

✿ الْمَسْأَلَةُ الْأُولَى: فِي بَيَانِ مَنْزِلَةِ الْحَدِيثِ:

✿ هَذَا الْحَدِيثُ حَدِيثٌ عَظِيمٌ، مِنْ جَوَامِعِ كَلِمِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَهُوَ أَرْجَى حَدِيثٍ فِي السُّنَّةِ، وَهُوَ أَصْلٌ فِي مَغْفِرَةِ الذُّنُوبِ، وَفِي بَيَانِ فَضْلِ التَّوْحِيدِ وَالِدُّعَاءِ، وَحُسْنِ الرَّجَاءِ وَالْأَسْتِغْفَارِ.

✿ الْمَسْأَلَةُ الثَّانِيَّةُ: فِي بَيَانِ مَعْنَى الْحَدِيثِ إِجْمَالًا:

❁ فِي هَذَا الْحَدِيثِ، يُخْبِرُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيمَا يَرَوِيهِ عَنْ رَبِّهِ عَزَّوَجَلَّ عَنْ سَعَةِ رَحْمَةِ اللَّهِ وَمَغْفِرَتِهِ لِدُنُوبِ عِبَادِهِ، بِذِكْرِ أَصُولٍ مِنَ الْأَعْمَالِ الَّتِي بِهَا تُكْفَرُ الدُّنُوبُ الْآثَامُ، وَأَنَّ عَلَى الْعَبْدِ أَلَّا يَيْأَسَ وَلَا يَقْنَطَ مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى.

### ❁ الْمَسْأَلَةُ الثَّالِثَةُ: فِي بَيَانِ شَرْحِ الْحَدِيثِ مُفَصَّلًا:

❁ قَوْلُهُ: «يَا ابْنَ آدَمَ»، أُسْلُوبٌ تَوَدُّدٍ مِنَ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لِعِبَادِهِ.

❁ قَوْلُهُ: «إِنَّكَ مَا دَعَوْتَنِي»، أَي: إِذَا دَعَوْتَنِي، وَالِدُّعَاءُ: سُؤَالُ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى وَطَلْبُهُ، وَهُوَ عَامٌّ.

❁ قَوْلُهُ: «وَرَجَوْتَنِي»، أَي: كَانَ هَذَا الدُّعَاءُ مُقَارِنًا لِلرَّجَاءِ.

❁ قَوْلُهُ: «عَفَرْتُ لَكَ»، أَي: سَتَرْتُ ذَنْبَكَ وَوَقَيْتَكَ شَرَّهُ.

❁ قَوْلُهُ: «عَلَى مَا كَانَ مِنْكَ»، أَي: عَلَى مَا كَانَ مِنْكَ عَلَى تَكَرُّرِ الدُّنُوبِ وَمُزَاوَلَتِهَا.

❁ قَوْلُهُ: «وَلَا أَبَالِي»، أَي: لَا يَعْجُبُ بِهِ، وَلَا يُعْرِئُهُ.

❁ قَوْلُهُ: «عَنَانَ السَّمَاءِ»، كَسَحَابٍ، وَزَنًا وَمَعْنَى، وَعِنَانٌ كَلِجَامٍ وَزَنًا وَمَعْنَى.

❁ قَوْلُهُ: «بِقُرَابِ الْأَرْضِ»، بِضَمِّ الْقَافِ وَكَسْرِهَا، وَالضَّمُّ أَفْصَحُ، أَي: مِلًّا الْأَرْضِ.

### ❁ الْمَسْأَلَةُ الرَّابِعَةُ: فِي بَيَانِ الْفَوَائِدِ الْمُسْتَنْبَطَةِ مِنَ الْحَدِيثِ:

❁ **الفائدة الأولى:** فِيهِ بَيَانٌ عَظِيمٌ فَضْلِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى وَرَحْمَتِهِ بِعِبَادِهِ.

❁ **الفائدة الثانية:** فِيهِ إِثْبَاتُ صِفَةِ الْكَلَامِ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَأَنَّهُ يَتَكَلَّمُ ﷻ بِحَرْفٍ

وَصَوْتٍ.

❁ **الفائدة الثالثة:** فِيهِ بَيَانٌ أَصُولٍ مِنْ مُكْفِّرَاتِ الذُّنُوبِ، وَهِيَ: الدُّعَاءُ

وَالرَّجَاءُ وَالِاسْتِغْفَارُ وَالتَّوْحِيدُ، وَهُوَ أَعْظَمُهَا تَكْفِيرًا لِلسَّيِّئَاتِ.

❁ **الفائدة الرابعة:** فِيهِ اسْتِحْبَابُ أَنْ يَكُونَ دُعَاءُ الْعَبْدِ لِرَبِّهِ مُقْتَرَنًا

بِالرَّجَاءِ.

❁ **الفائدة الخامسة:** فِيهِ الْحَثُّ عَلَى الْاسْتِغْفَارِ الْمَقْرُونِ بِالتَّوْبَةِ، وَهُوَ

الَّذِي تُكْفَرُ بِهِ الذُّنُوبُ وَالسَّيِّئَاتُ إِذَا تَحَقَّقَتْ شُرُوطُهَا.

❁ **الفائدة السادسة:** فِي الْحَدِيثِ فَضِيلَةُ التَّوْحِيدِ، وَأَنَّهُ سَبَبٌ لِمَغْفَرَةِ

جَمِيعِ الذُّنُوبِ.


❁ **الفائدة السابعة:** فِيهِ إِثْبَاتُ لِقَاءِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ.

❁ **الفائدة الثامنة:** فِيهِ رَدُّ عَلَى الْوَعِيدَةِ، فِي تَكْفِيرِهِمْ لِمُرْتَكِبِ الْكَبِيرَةِ.

❁ **المسألة الخامسة:** فِي بَيَانِ تَرْجَمَةِ الصَّحَابِيِّ الْجَلِيلِ:

❁ **تقدّمت ترجمته،** فِي الْمَسْأَلَةِ الْخَامِسَةِ مِنْ شَرْحِ الْحَدِيثِ الثَّلَاثِ

عَشْرٍ.



الْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى تَمَامِ النِّعْمَةِ وَالْفَضْلِ

تَمَّ هَذَا الشَّرْحُ عَلَى الْأَرْبَعِينَ

فِي (٢٣) مَجْلِسًا

آخِرُهَا كَانَ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ

١٣ / محرم / ١٤٤٤

٢٠٢٢ / ٩ / ٩